مجلة الباحث

البحث من أجل التغيير

مجلة تعنى بنشر البحوث العلمية المحكمة

العدد الثالث عشر

أبريل 2017م

مؤسسة طلال أبوغزالة للملكية الفكرية

مجلة الباحث : مجلة تعنى بنشر البحوث العلمية المحكمة

السنة الرابعة، العدد الثالث عشر : أبريل 2017م - ISBN978-9938-12-733-1

http://www.elbahithmagazine.com

info@elbahithmagazine.com

مسجلة في دول العالم بمؤسسة طلال أبوغزالة للملكية الفكرية www.agip.com

TN/T/2015/00406

عضو المجلس الدولي للغة العربية – بيروت – www.alarabiah.org

عنوان المجلة في أندونيسيا:

DKI - Jl. Masjid Cidodol RT 005/012 Grogol Selatan –Kebayoran West of Jakarta Jakarta

Daud Lintang 6281435365

عنوان طباعة المجلة في تونس :

مطبعة الخدمات السريعة، 32 نهج الرفق، بالقرب من STB بنك، جارة قابس، سلام راجح GSM 98279849. البريد الالكتروني: impsr64@yahoo.fr

المكتب الإعلامي للمجلة في تونس:

Youcan – B4 – Im – Zouhour , rue AL – Maarifa 6000 Gabes Tunisie

site web : www.youcan.tn E-mail : contact@youcan.tn

حسام الدين مصطفى بن عبد الملك 25163280 .

www.agip.com

حقوق الطبع والنشر والاقتباس محفوظة

All rights reserved Copyright ©مجلة الباحث2017

البحث من أجل التغيير

مجلة الباحث

مجلة تعنى بنشر البحوث العلمية المحكمة

العدد الـثالث عشر

أبريل2017م

مؤسسة طلال أبوغزالة للملكية الفكرية

الرؤية والرسالة والأهداف

شعار المجلة : البحث من أجل التغيير.

رؤية المجلة **:** مجلّة علميّة عالمية، تعنى بنشر البحوث العلمية المتنوعة، في مجالاتها المتعددة، لخدمة و تطوير الإنسانية.

رسالة المجلة **:** إيصال العلوم بالنشر، والتبادل المعرفي في ضوء المعايير البحثية العالمية، لخدمة الباحثين والطلبة في سائر أنحاء العالم، بما يخدم المجتمع ويحافظ على القيم.

أهداف المجلة :

- فتح نافذة علمية تسعى لنشر البحوث العلمية وتحكيمها.
- الإسهام في خدمة البحث العلمي الرصين.
- تنمية القدرات في الدراسات والبحوث العلمية لدى المتخصصين وفق منهجية متميزة.
- تشجيع البحوث العلمية التي تتناول قضايا العصر والمستجدات العلمية ذات الرؤى الحديثة.

اهتمامات المجلة :

- البحوث العلمية الرصينة المستندة إلى مناهج البحث العلمي.
- تحقيق التراث الذي يسهم في إغناء المكتبة المعاصرة.
- بحوث العلوم العصرية المرتبطة بالتقنية الحديثة التي تخدم الإنسان وترتقي به؛ لنشرها والتعريف بالجهود العلمية الجادة.
- مراجعات الكتب والرسائل الجامعية وعرضها.

ضوابط النشر في المجلة

تصدر مجلة الباحث وفق الضوابط الآتية:

- مبادئ الدين الإسلامي الحنيف.
- قوانين الإصدار والنشر .
- رؤية ورسالة وأهداف المجلة .
- أن تتماشى البحوث وأهداف المجلة وضوابطها.
- أن تكون لغة البحث لغة سليمة وفصيحة.
- تزويد هيئة التحرير بنسخة من البحث على نظام استمارة النشر في الموقع، ويجب أن يكون البحث مكتوبا بواسطة الحاسوب وذلك وفقاً لضوابط التحرير الآتية:

أ- إرسال نص البحث بوساطة برنامج.(Word)
ب- متن النص في اللغة العربية Times New Roman عادي (حجم 14).
ج- متن النص في اللغة الإنجليزيةTimes New Roman عادي (حجم 12).
د- متن الهامش في اللغة العربية Times New Roman عادي (حجم 12).
ه- متن الهامش في اللغة الإنجليزيةTimes New Roman عادي (حجم 8).
و- العناوين الرئيسة في اللغة العربية Times New Roman أسود (حجم 14).
ز- العناوين الرئيسة في اللغة الإنجليزية Times New Romanأسود (حجم 14)
ح- العناوين الفرعية في اللغة العربية Times New Roman أسود (حجم 14).
ط- العناوين الفرعية في اللغة الإنجليزيةTimes New Roman.عادي (حجم 10)

- أن تكون معلومات البحث موثقة توثيقا علميا رصينا.

- أن يكون البحث متصفا بالموضوعية والحيادية والأمانة، متسما بالعمق والأصالة خاليا من الأخطاء اللغوية والمطبعية.

- أن يتضمن البحث قائمة المصادر والمراجع التي اعتمدها الباحث مع ذكر المعلومات الضرورية لها.

- ترتيب المصادر حسب الحروف الأبجدية.

- الالتزام بالمنهج العلمي والموضوعي وقواعد النشر واتباع الأصول العلمية والقواعد المرعية في البحث العلمي.

- البحوث لا ترد لأصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.

- أن لا يكون البحث قد نُشِرَ، أو قُدِّمَ للنشر إلى أية جهة كانت.

- تخضع البحوث المقدّمة إلى المجلّة للتحكيم من قبل أعضاء لجنة تحكيم تعينها المجلة.
- يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه لأية جهة أخرى للنشر حتى يصله رد المجلة.
- الإجراءات التي يجب على الباحث أن يتبعها لنشر بحثه في المجلة:

أن يقوم الباحث بإرسال نسخة إلكترونية إلى عنوان المجلة بصيغة ملف (Word) من بحثه وفق ضوابط النشر في المجلة.

أن يقوم الباحث بإرسال رسوم النشر والتحكيم المتفق عليها مع إدارة المجلة.

يلتزم الباحث بإجراء التعديلات المقترحة من المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه، وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز عشرين يوما.

الهيئة الاستشارية للمجلة

رئيس التحرير : د. قاسم حسن القفة، جامعة الزاوية، ليبيا .

مدير التحرير : الأستاذ : داود لنتانج اليمين، جامعة جاكرتا الحكومية.

سكرتيرة التحرير : الأستاذة : زهرة بنت عبد الله بوبكري ، تونس.

أعضاء الهيئة الاستشارية :

-- الأستاذ الدكتور أندي هاديانتو، جامعة الشافعية الإسلامية، اندونيسيا.

- الأستاذ الدكتور عبد القادر سلامي، جامعة تلمسان، الجزائر.

- الأستاذ الدكتور محمد بن عبد الله بن صويلح المالكي، جامعة أم القرى، المملكة السعودية.

- الأستاذ الدكتور سعيد شواهنة، جامعة النجاح، فلسطين.

- الأستاذ الدكتور صالح محمد حسن أرديني، جامعة الموصل، العراق.

- الأستاذ الدكتور هيثم سرحان ، جامعة قطر، قطر.

- الأستاذ الدكتور عبد العليم محمد إسماعيل، جامعة كردفان، السودان.

- الأستاذ الدكتور عز الدين الناجح، كليّة الآداب منّوبة، قسم العربيّة، تونس.

- الأستاذ الدكتور أحمد البايبي، جامعة مولاي إسماعيل بمكناس، المغرب.

- الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد منصور، جامعة دمياط، جمهورية مصر العربية.

-الأستاذ الدكتور الصديق آدم بركات، جامعة أفريقيا العالمية، السودان.

- الأستاذ الدكتور عبد الله أحمد عبد الله البسيوني، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا.

-الأستاذ الدكتور عبد الخالق فضل رحمة الله علي، جامعة السودان المفتوحة.

- الأستاذ الدكتور كنزاي محمد فوزي، جامعة20 أوت1955، سكيكدة، الجزائر.

- الأستاذ الدكتور سردار رشيد، جامعة السليمانية، كردستان العراق.

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وبعد . . .

تحرص مجلة الباحث على تقديم كلّ ما هو جديدٌ ونافعٌ في مجال البحوث في كافة التخصصات والمعارف الإنسانية إسهاماً منها في نشر العلم الذي يسهم بالارتقاء المعرفي والثقافي في جميع مجالات الحياة.

وقد احتوت المجلة العلمية المحكمة عدداً من البحوث العلمية التي تنوعت مواضيعها ، وذلك لتسهيل وصول المعلومات والمضامين العلمية للجميع من باحثين وأساتذة متخصصين وطلبة.

إن مجلة الباحث هي جهد بشري بينه وبين الكمال بون شاسع ولا يؤتى أكله إلاّ بإبداء الرأي فيه وغاية ما نصبو إليه به نفع الأحياء ، وندخر ثوابه بعد الممات .

وفي الختام، يسرُّ مجلة الباحث ان تُقدّم للباحثين وطلبة العلم العدد (الثالث عشر) كحلقة في سلسلة تمثل جهوداً علمية متواصلة.

. وفق الله الجميع لما تحبه ويرضاه.

إلى لقاء ، رئيس التحرير

أبريل 2017م

المحتويات

الموضوع	الباحث	الصفحة
المتنبي والمعري في نظر المستشرقين	الأستاذ: عبد الحميد مولود أبو جعفر المرغني محاضر مساعد جامعة الجبل الغربي كلية التربية الزنتان - قسم اللغة العربية	1
الجريمة والعقاب في الشريعة الإسلامية والقانون	الباحث امحمد محمد الفزاني جامعة الزاوية - ليبيا	17
منتجات الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية	د.المبروك محمد امطير الشيباني د.إبراهيم البشير جرجر	35
الزندقة في العصر العباسي الأول	د . مفتاح حامد جامعة ـ الزاوية كلية الآداب ـ زوارة ليبيا	46
أثر استخدام طريقة العصف الذهني في تدريس مادة علم النفس على تنمية قدرات التفكير الإبداعي لدى طلاب المرحلة الثانوية بليبيا	إعداد الباحثة حميدة البشير مصطفى الرقيق إشراف الدكتور: جمال الدين محمد مزكي عبد الرحمن جامعة المدينة العالمية كلية التربية ماليزيا	68

المحتويات

الموضوع	الباحث	الصفحة
دور البيئة الجامعية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها (دراسة استطلاعية حول طلاب كلية التربية أبوعيسى جامعة الزاوية)	د. عبدالغنى سعيد أبوزيد جامعة الزاوية كلية التربية	91
أثر الأنماط القيادية في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي دراسة ميدانية على الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط في ليبيا	د. السنوسي عبد الرحمن العطشان محاضر بكلية التقنية الهندسية - هون د. علي جاب الله مفتاح أستاذ مساعد بكلية إدارة الاعمال - جامعة سرت د. محمد سالم دبنون محاضر بكلية ادارة الاعمال – جامعة سرت	105
الاقتصاد الريعي والتنمية المستديمة	الدكتورة : فتحية رمضان وادي جامعة صبراتة كلية اقتصاد – صرمان	136

بحوث باللغة الانجليزية **English Research Articles**

Authors	Article Title	Page No.
أ. أسماء محمد مصباح كنان جامعة صبراتة كلية العلوم صبراتة – قسم الرياضيات	رتبة الـ $permanent$ للمصفوفات فوق شبه الحلقات التبديلية	1
Hanan Mohamed Arhouma Mahmoud[1] - Dental Technology Department, Medical technology faculty, Tripoli University, Libya	Dental implant failure causes and complications in some dental clinics in Tripoli / Libya	8

المتنبي والمعري في نظر المستشرقين

الأستاذ: عبد الحميد مولود أبو جعفر المرغني
محاضر مساعد جامعة الجبل الغربي
كلية التربية الزنتان - قسم اللغة العربية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد النبي الأمي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن ظاهرة الاستشراق أُريدَ لها منذ نشأتها أن تكون أداة تمهيد لغزو المشرق عامة والمنطقة العربية خاصة؛ ولذلك قامت كل الدراسات على أساسٍ يستطيع المستشرقون من خلاله تحقيق هذا الهدف، وقد ركزوا في تلك الدراسات على عاملين مهمين، هما: اللغة، والدين، حيث إنهما الرابطان الأساسيان، والمؤثران لدى أي شعب من الشعوب، وقد أخذ المستشرقون يدسون لنا السم في العسل، ويطعنون في ديننا ولغتنا بأساليب خفية، توهم الوسطية، والمنهجية العلمية، حتى تبعهم عدد من علمائنا، وأدبائنا، ومن هنا أخذوا يسقوننا ــ بأيدي أبناء جلدتنا ــ شراباً ظاهره العسل، وفي باطنه السم، وقد حاولوا من خلال ذلك، الطعن في القرآن، والسنة، والرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ كما حاولوا الطعن في لغتنا، وأدبنا، الذي هو حجتنا في هذه اللغة، ومسلكنا إلى تفسير معانيها، فمن خلال الشعر القديم يتم تفسير كثير من معاني القرآن الكريم، كما أن للشعر، والشعراء تأثيراً كبيراً في اعتزاز العربي بعروبته، وقوميته؛ ولهذا تراهم يحاربون الشعر، ويشككون فيه، وفي أصحابه، وقد رأيت ذلك واضحاً جليّاً،عند دراستهم للمتنبي والمعري؛ ولذلك رأيت أن تكون هذه الورقة البحثية في الموقف الذي اتخذه أولئك المستشرقون من هذين الشاعرين، فوسمتها بعنوان
(المتنبي والمعري في نظر المستشرقين)، وقد قسمتها إلى سبعة أقسام هي

أولاً: التعريف بالاستشراق، وأهدافه.
ثانياً: التعريف بأبي الطيب المتنبي بوصفه أديباً.
ثالثاً: جهود المستشرقين في التعريف بأبي الطيب.
رابعاً: اتهامات المستشرقين للمتنبي.
خامساً: التعريف بأبي العلاء المعري بوصفه أديباً.
سادساً: جهود المستشرقين في التعريف **بأبي العلاء.**
سابعاً: اتهامات المستشرقين للمعري.

وقد اتبعت في ذلك المنهج الاستقرائي، التحليلي؛ **وذلك لأتمكن من تتبع، واستقراء النصوص** الشعرية محل الطعن لكل من الشاعرين، وكذلك تتبع واستقراء النصوص النقدية للمستشرقين، ومن ثم تحليل كل ذلك وتمحيصه، ومحاولة نقده، واستنتاج الأحكام منه.

أما الدراسات السابقة، فلم أجد دراسات سابقة تقوم بدراسة موقف المستشرقين من هذين الشاعرين على وجه الخصوص، حيث إن الدراسات التي وجدتها إما أنها تدرس الشعر العربي، وجهود المستشرقين فيه، فيأتي ذكر أحد الشاعرين، أو كليهما مع غيرهما من الشعراء في معرض الحديث عن تلك القضية، أو أن تلك الدراسة تغلّبُ الحديث عن فضل المستشرقين ــ على حد قول أصحابها ــ في إبراز الشعراء العرب، وإشهارهم بعد أن كانوا نسياً منسيّاً. **وحتى** عندما يرمي أحد المستشرقين على الشعر والشعراء العرب، تهمةُ **جزافاً**، دون دليل أو برهان، يهرع كثير من أصحاب تلك الدراسات إلى إيجاد الأعذار لهم، **وإذا وجدت بعض الدراسات، التي**

تدافع عن الشعر العربي وشعرائه، تجد تلك الدراسة، ترد على العرب الذين تأثروا بالمستشرقين، واتبعوا نهجهم، لا على المستشرقين أنفسهم، كما هو الحال في دراسة **محمود محمدشاكر، عند** رده على طه حسين، وقد وجدت ذلك في كتابه (المتنبي رسالة في الطريق إلى ثقافتنا).
وقد واجهتني خلال إعداد هذه الدراسة بعض الصعوبات التي من بينها، ظروف البلاد، التي تحول ـــ في كثير من الأحيان ـــ بيني وبين التجول في المكتبات، والنهل من كتبها، إضافة إلى ضعف شبكة الانترنت، التي كانت ـــ لولا ضعفها ـــ ستساعدني كثيراً في العثور على عدد لا بأس به من الكتب الموافقة للمطبوع، التي قد تغنيني عن زيارة المكتبات.
وبعد هذه المقدمة، أقدم شكري لكل من مدَّ لي يد العون.
وأخيراً فإني أحمد الله العلي القدير حمداً كثيراً، غير منقوص، وأرجو منه أن يكون قد وفقني في إعداد هذه الدراسة، فهو ولي ذلك، والقادر عليه، فما توفيقي إلا به، عليه توكلت، وإليه أنيب.

تمهيد :

إن الدارس للاستشراق بريبة وحذر يتراءى له ما يندس تحت ذلك الاستشراق ـــ في كثير من الأحيان، وعند كثير من رجاله ـــ من سوء نية، ونتائج معدةٍ قبل الدراسة، فهي في معظمها نتائج مبنية على أساس نظرتهم، ونظرة شعوبهم إلى العرب والمسلمين، فهم في كل الأحوال لا يريدون الخروج بنتائج دراساتهم عن تلك النظرة السابقة لتلك الدراسات؛ ولهذا فهم لن يتركوا لنا جانباً سلبياً إلا ويظهروه، وإن عجزوا عن ذلك، فإنهم يؤولون ما هو إيجابي، ويحورونه كيفما يشاءون، ليتماشى مع ما أعدوا من نتائج مسبقة. ولهذا أردت أن تكون ورقتي هذه في شخصيتين هما في حقيقتهما نموذج واضح، ومعبر عن مطامح الاستشراق وأهدافه، وهما: أبو الطيب المتنبي، وأبو العلاء المعري فكانت هذه الورقة بعنوان: (**المتنبي والمعري في نظر** المستشرقين)، فَلِنَرَ كيف ينظر المستشرقون إلى شعرائنا.

أولاً: التعريف بالاستشراق :

ماذا يقصد بالاستشراق؟ وما هي أهدافه؟
1ـ تعريف الاستشراق.
الاستشراق هو: اهتمام علماء الغرب بعلوم المسلمين، وتاريخهم، ولغاتهم، والمستشرق هو: العالم الغربي الذي تمكن من هذه الدراسات([1]).
2ـ أهداف الاستشراق:
إذا ما تحدثنا عن أهداف الاستشراق، وجدناها في جُلّها ـ إن لم نقل كُلّها ـ أهدافاً سلبية، غايتها محاربة العربِ والمسلمين، من خلال دينهم ولغتهم.
فأهداف الاستشراق إما أن تكون دينية، غايتها ـ كما قال : **رودي بارت**([2]) ـ إيقاف الزحف الإسلامي، المتقدم نحو أوروبا، والدول المسيحية، وذلك بتشويه الدين الإسلامي في نظر معتنقيه من عرب وغيرهم، وفي المقابل مد الزحف الصليبي المسيحي، وتنشيط الحركات التبشيرية، من خلال الترغيب في الديانة المسيحية.
وإما أن تكون أهدافاً اقتصادية، غرضها سحب خيرات المشرق باتجاه الغرب، حيث إن المستشرقين هم الذين يضعون الخطط للدول الاستعمارية للدخول إلى الدول الشرقية، العربية على وجه التحديد، وذلك لما للمستشرقين من معرفة ببلدان الشرق،

ومن ناحية أخرى، فإن المستشرقين قد أخذوا مخطوطاتنا، ومؤلفاتنا العربية، فحققوها، وطبعوها، ونشروها، ومن ثم باعوها لنا بأغلى الأثمان، وهذا أيضاً كان هدفاً من أهداف الاستشراق.

وإما أن تكون أهدافاً علمية، وهذه أيضاً أهداف حق أُريد بها باطل، وإن كان في بدايات الاستشراق ـ في العصور الوسطى ـ أُريد بها إفادة المجتمع الغربي من الحضارة الإسلامية، إلا أنه بعد ذلك ـ في فترة المرحلة الاستعمارية ـ كان الهدف من الدراسات الاستشرافية معرفة الآداب، والمعارف العربية، لتعميق الجوانب السلبية، وتحييد الجوانب الإيجابية، كما فعلوا مع شاعرَيْنا (المتنبي والمعري)، فضلا عن أن المستشرقين أرادوا بدراسة الاستشراق الرجوع بالعرب، والمسلمين بعامة إلى الماضي، وما لهم فيه من أمجاد وانتصارات، في محاولة منهم لتضخيم الذات العربية، حتى يبقى العرب يتغنون بتلك الأمجاد، وبذلك يلتهون عن حاضرهم، ولا يلتفتون إلى ما هم فيه من تأخر، وتخلف.

إذا كانت هذه هي أهدافهم، فما عساهم أن يقولوا عن أدبائنا وعلمائنا؟!

ثانياً: التعريف بأبي الطيب المتنبي أديباً :

أبو الطيب المتنبي (303 ـ 354 هـ = 915 ـ 965م)

أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد، الجعفي، الكوفي، الكندي، أبو الطيب، المتنبي، الشاعر الحكيم، وأحد مفاخر الأدب العربي، له الأمثال السائرة، والحكم البالغة، والمعاني المبتكرة، وفي علماء الأدب من يعده أشعر الإسلاميين. ولد بالكوفة في محلة تسمى (كندة)، وإليها نسبته. ونشأ بالشام، ثم تنقل في البادية يطلب الأدب، وعلم العربية، وأيام الناس. وقال الشعر صبيّاً. وتنبأ في بادية السماوة، بين الكوفة والشام، فتبعه كثيرون، وقبل أن يستفحل أمره خرج إليه لؤلؤ (أمير حمص، ونائب الإخشيد) فأسره، وسجنه حتى تاب ورجع عن دعواه. ووفد على سيف الدولة ابن حمدان (صاحب حلب)سنة 337 هـ، فمدحه وحظي عنده. ومضى إلى مصر فمدح كافور الإخشيدي، وطلب منه أن يوليه، فلم يوله كافور، فغضب أبو الطيب، وانصرف يهجوه. وقصد العراق، فقرئ عليه ديوانه. وزار بلاد فارس، فمر بأرجان، ومدح فيها ابن العميد، وكانت له معه مساجلات. ورحل إلى شيراز، فمد عضد الدولة بن بويه الديلمي. وعاد يريد بغداد فالكوفة، فعرض له فاتك بن أبي جهل الأسدي في الطريق بجماعة من أصحابه، ومع المتنبي جماعة أيضاً، فاقتتل الفريقان، فقتل أبو الطيب، وابنه محسد، وغلامه مفلح، بالنعمانية، بالقرب من دير العاقول (في الجانب الغربي من سواد بغداد)، وفاتك هذا هو خال ضبة بن يزيد الأسدي العيني، الذي هجاه المتنبي بقصيدته البائية المعروفة، وهي من سقطات المتنبي. أما (ديوان شعره ـ ط) فمشروح شروحاً وافية. وقد جمع الصاحب بن عباد لفخر الدولة (نخبة من أمثال المتنبي وحكمه ـ ط)، وتبارى الكتاب قديماً وحديثاً في الكتابة عنه، فألف الجرجاني (الوساطة بين المتنبي وخصومه ـ ط)، والحاتمي (الرسالة الموضحة في سرقات أبي الطيب وساقط شعره ـ خ)، والبديعي (الصبح المنبي عن حيثية المتنبي ـ ط)، والصاحب بن عباد (الكشف عن مساوئ شعر المتنبي ـط)، والثعالبي (أبو الطيب المتنبي ما له وما عليه ـ ط)، والمتيم الإفريقي (الانتصار المنبي عن فضل المتنبي)، وعبد الوهاب عزام (ذكرى أبي الطيب بعد ألف عام ـط)، وشفيق جبري (المتنبي ـط)، وطه حسين (مع المتنبي ـط) جزآن، ومحمد عبد المجيد (أبو الطيب المتنبي ما له وما عليه ـ ط)، ومحمد مهدي علام (فلسفة المتنبي من شعره ـط)، ومحمد كمال حلمي (أبو الطيب المتنبي ـ ط)، ومثله لفؤاد البستاني، ولمحمود محمدشاكر، ولزكي المحاسني "([3]).

ثالثاً: جهود المستشرقين في التعريف بالمتنبي :

إنه من الموضوعية الاعتراف بدور المستشرقين، وجهودهم في التعريف بأدبائنا سواء عند الغرب، أو ربما حتى عندنا نحن العرب عندما يتعلق الأمر ببعض الشعراء الذين طواهم النسيان، فمنهم من لم يكن معروفاً عندنا إلا بعد تلك الدراسات الاستشراقية، كما سنرى عند الحديث عن المعري، ومهما يكن من أمر فإنه علينا أن نعرف ما قام به المستشرقون من جهد للتعريف بكثير من أعلام الأدب العربي على مر عصوره، وإن كان شاعرنا المتنبي أشهر- عندنا- من أن يعرفنا به المستشرقون، لكننا لا نجحد دورهم في تعريف الغرب به، يقول الدكتور أحمد سمايلوفتش([4]): " ... كما يكفي أن نشير إلى ريجيس بلاشير، الذي عنى بدراسة الأدب العباسي، وشاعره الأكبر **المتنبي**..... حيث ألف كتابه الشهير (**المتنبي للشاعر العربي الإسلامي**)، **و** (**شاعر عربي في** القرن الرابع الهجري، العاشر الميلادي، المتنبي)، وقد تناول فيه الشاعر ونقاده ..... بالتحقيق، والتعليق، والنقد، فجاء من خير الكتب التي تعرضت للشاعر)" ([5]) كما أشار سمايلوفتش إلى د**ور المستشرق الأسباني** (أميليو غرميه غومس) وما قام به فيما بين الثلاثينيات والخمسينيات من القرن المنصرم من دراسات قيمة([6]).

ثم يحيلنا إلى الهامش لنجده يذكر لهذا المستشرق كتاب (مع شعراء الأندلس والمتنبي سير **ودرلسات**) الصفحة الرابعة عشرة وما بعدها ترجمة أحمد مكي مكتبة وهبة بالقاهرة، فيذكر أن في هذا الكتاب دراسات عن المتنبي شاعر العرب الأكبر الشاعر الطليق وديوانه([7]). وغير هذا وذاك كثير ممن كتبوا عن المتنبي، بل يكاد لا يوجد مستشرق إلا وكتب عنه، وإن كان يشوب تلك الدراسات تشويه للشاعر في كثير من الأحيان.

رابعاً: اتهامات المستشرقين للمتنبي :

ونحن عندما نتحدث عن عدم نزاهة المستشرقين وعدم موضوعيتهم حيال المعارف الإسلامية، لا نلقي هذا الكلام جزافاً، وإنما يكون ذلك عن دراسة، وتحقق، وقد شهد شاهد من أهلها، فهؤلاء بعض المستشرقين المعتدلين، أو الذين يدَّعون الاعتدال، والموضوعية يشهدون بتعصب كثير من المستشرقين الآخرين، وفي ذلك ينقل لنا صاحب كتاب (**مصادر المعلومات** عن الاستشراق والمستشرقين) **قول المستشرق الألماني** (أولريش هارمان)، حيث يقول **إن**: " الدراسات الألمانية حول العالم الإسلامي قبل عام 1919 م أقل براءة وصفاء نية، فقد كان (كارل هينرش بيكر) - وهو من كبار مستشرقينا - منغمساً في النشاطات السياسية، حتى أصبح في **عام** 1914 م شديد الحماس لمخطط استخدام الإسلام في أفريقيا والهند كدرع سياسية في وجه البريطانيين"([8]) .

كما ينقل لنا قول المستشرق البريطاني (**مونتغمري وات**): " أن الأوربيين في عصر النهضة كان لا يزال لديهم إحساس بالنقص بالنسبة للمسلمين؛ ولذلك عمد مفكروهم إلى تشويه حقائق الإسلام، فعرضوا الإسلام وتاريخ المسلمين في صورة منفرة. ولكننا معشر الغربيين في القرن العشرين لم تعد تسيطر علينا عقدة النقص كما كان الحال في عصر النهضة، وذلك بعد أن **انتقل زمام** السيادة إلى أوروبا، وأصبحت لها السيطرة والغلبة، ولذا أصبحنا الآن لا نجد حرجاً في ذكر الحقائق دون تحريف، وبالتالي ظهر الإنصاف والموضوعية فيما نكتب عن الإسلام

والمسلمين" ويعقب صاحب (مصادر المعلومات عن الاستشراق والمستشرقين) " **وضرب ـــ** يقصد (**مونتغمري وات**) ـــ مثلا لذلك بكتابيه (**محمد في مكة**) **و** (محمد في المدينة).

والمتتبع لهذين الكتابين وكتابه الثالث (**محمد الرسول ورجل الدولة**) لا يجد الإنصاف الذي يذكره (**مونتغمري وات**) فقد اتكأ فيها على معلومات سابقيه، وفسر بعض الأحداث التي مرت **بالرسول ـ صلى الله** عليه وسلم ـ تفسيراً ماديّاً، اعتمد فيه على الإسقاط مثلاً..."([9])

ومما نقله لنا ذلك الرجل أيضاً قول (برنارد لويس): " لا تزال آثار التعصب الديني الغربي ظاهرة في الحواشي المرصوصة في الأبحاث العلمية"([10]) .

كما أخبرنا بأن المستشرق (مكسيم رودنسون) ينتقد بعض المستشرقين بقوله:

" وحين كان الغربيون يذهبون إلى الشرق كانت تلك الصورة التي يبحثون عنها، فينتقون ما يرونه بعناية، ويتجاهلون كل ما لا ينسجم مع الصورة التي كونوها سابقاً"([11])

وينقل كلام (بريستيد) عن المستشرقين بأنهم: "يريدون قتل حضارة الشرق عمداً لأنهم يريدون إخفاء الحقيقة"([12]).

كما ينقل عن (إدوارد دينسون روس) قوله: " ... فكل خير وجدوه في المحمدية أخفوه تماماً، وكل شيء لم يكن محموداً في عين أوروبا كبروه وبالغوا في بيانه، أو شوَّهوا صورته في التعبير عنه"([13]) على أن المحمدية عندهم هي الإسلام.

فهذا كارل بروكلمان يقول عن المتنبي:

" وفي الواقع لا يقل في شعر المتنبي فساد الذوق، كما في بيت له في الديوان، وفي بيت آخر سقط من الديوان، وعابه الصاحب بن عباد الطالقاني عيباً شديداً، وكان النحاة يعيبون كثيراً من عباراته؛ لتعديه على العربية، وبيَّن العسكري في الصناعتين شتى أنواع اللحن في شعره.

وإذا نحن صرفنا النظر عن عبقريته في بعض قصائد جليلة قالها في شبابه، وجدنا أصالته غير كثيرة في شعره بعد ذلك، وقد تأثرت حكمه الشعرية التي نالت كبير الإعجاب بالمحصول الفكري للفلسفة الإغريقية، التي كانت واسعة الانتشار في عصره، وقد بين ذلك محمد الحاتمي في رسالته الحاتمية.."([14])

اسمع هذا الرجل الذي يدعي الموضوعية هو ومن معه من المستشرقين كيف يلقي أحكامه جزافاً دون توضيح أو تدليل على ما يدَّعي، فهو يدّعي فساد الذوق في شعر المتنبي، ونحن نسأله فيما يكمن ذلك الفساد في الذوق؟ لا مجيب، وأين يكمن؟ يقول في الإجابة على هذا السؤال: "**في** بيت له في الديوان". وابحث أنت عن ذلك البيت في الديوان، وابحث عن ذلك الفساد في الذوق. فهل هذا الكلام يمت للموضوعية بصلة؟ ثم إنه يقول: " ... لا يقل في شعر المتنبي فساد الذوق ..." أي أنه يكثر، ثم يستدل لنا على ذلك ببيتين، أحدهما ساقط من الديوان، بيتين من الديوان كله. بالله أين تلك الكثرة التي يزعمها.

ثم يقول: " ... وإذا نحن صرفنا النظر عن عبقريته في بعض قصائد جليلة قالها في شبابه، وجدنا أصالته غير كثيرة في شعره بعد ذلك، وقد تأثرت حكمه الشعرية التي نالت كبير الإعجاب بالمحصول الفكري للفلسفة الإغريقية، التي كانت واسعة الانتشار في عصره، وقد بين ذلك محمد الحاتمي في رسالته الحاتمية.."([15])

لماذا يصرف النظر عن عبقرية المتنبي؟ ولماذا لا يبرز للرجل ما له وما عليه؟ أم أنه **متخصص في إبراز مثالب** الناس دون مناقبهم؟ أم أن النزاهة والموضوعية هي التي تفرض عليه **ذلك؟**

ثم هل عبقرية المتنبي محصورة في بعض قصائد قالها في شبابه، ثم انقطعت تلك العبقرية بعد ذلك؟ وأين التمس بروكلمان عدم الأصالة في شعر المتنبي؟

ثم كيف حَكَم أن حِكَم المتنبي الشعرية تأثرت بالمحصول الفكري للفلسفة الإغريقية. هذه بعض من الأبيات المشتملة على الحِكَم للمتنبي:

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ **وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمُ**([16])

كَفَى بِكَ دَاءً أَنْ تَرَى الْمَوْتَ شَافِيَا وَحَسْبُ الْمَنَايَا أَنْ يَكُنَّ أَمَانِيَا([17])

إِذَا رَأَيْتَ نُيُوبَ اللَّيْثِ بَارِزَةً فَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ اللَّيْثَ يَبْتَسِمُ([18])

دُونَ الْحَلَاوَةِ فِي الزَمَانِ مَرَارَةٌ لَا تُخْتَطَى إِلا عَلَى أَهْوَالِهِ([19])

الرَأْيُ قَبْلَ شَجَاعَةِ الشُجْعَانِ هُوَ أَوَّلٌ وَهْيَ الْمَحَلُّ الثَّانِي([20])

عُقْبَى الْيَمِينِ عَلَى عُقْبَى الْوَغَى نَدَمُ مَادَا يَزِيدُكَ فِي إِقْدَامِكَ الْقَسَمُ([21])

مَا كُلُّ مَا يَتَمَنَّى الْمَرْءُ يُدْرِكُهُ **تَجْرِي الرِّيَاحُ بِمَا لَا تَشْتَهِي السُّفُنُ**([22])

تلك بعض من حِكَم المتنبي في شعره، فأين هي في الفلسفة الإغريقية، أما إذا كان ذلك المستشرق يقصد المعاني، فالمعاني ليست حكراً على أحد، وهي تتوارد في أذهان الناس جميعاً، وهي كما قال الجاحظ: " مطروحة في الطريق يعرفها العربي، والأعجمي..."([23])، **فالمعاني قد** تختلج في داخل أي إنسان في أي مكان حلَّ، وأي زمان كان، والإنسان يستلهم حكمه من واقع عيشه، ومن خبرته في الحياة وتجاربه فيها، وليس من حكم الآخرين إلا إذا أخذها بلفظها، كما تؤخذ الأمثال السائرة، أو ترجمها ترجمة حرفية، كما تترجم أمثال أمم بعينها إلى لغات أمم أخرى، وعندئذٍ يكون ذلك تأثراً، أو استفادة، أو اقتباساً، أو سمِّه ما شئت، لكنه لا يكون استلهاماً. وقد يكون المتنبي قد اطلع على الفلسفة الإغريقية أو بعضٍ منها، ولكن ذلك لا يمنح للإغريق حسنات هذا الشعر، كما لا يسلب تلك الحسنات عن المتنبي، ولا ينقص من ابتداعه لها شيئاً، فعلام نرى هذا المستشرق يجعل ذلك من ضمن ما يعيب به شعر المتنبي؟ لا سيما وأنه ساق ذلك الكلام بعد قوله:" وإذا نحن صرفنا النظر عن عبقريته في بعض قصائد جليلة قالها في شبابه... "، وهي ـ فقط ـ ما يراه مستحسناً **من شعر المتنبي.**

دون أدلة، أو شواهد يلقي ذلك الرجل التُّهم على شعر المتنبي، بل على كل الأدب العربي، ومن يقرأ كتابه (تاريخ الأدب العربي) سيجد هذه التهم واضحة جلية، ومع هذا نجد كثيراً من أدبائنا يعظمونه، ويعلون من شأنه، ولا أعرف علام ذلك التعظيم.

وهذا مستشرق آخر وهو (بلاشير) يسوق لنا محمود شاكر رأيه، عند الحديث عن قرمطية المتنبي، حيث يقول شاكر: " وأول من أحدث هذه الخرافة ـ فيما نعلم ـ **أحد الفئة المستشرقة**، الأستاذ بلاشير، وقيَّد قوله هذا في دائرة المعارف الإسلامية (**الترجمة ج 1 ص**: 364)"([24])

وينقل على لسان المستشرق (بلاشير) قوله: " وقد هذب دعاة القرامطة من شأن بني كلب، الذين كانوا يعيشون عيشة البدو في سهوب تلك الصحراء، ومن المحتمل أن يكون هذا الشاعر الشاب قد اتصل في ذلك الوقت ببعض هؤلاء الزنادقة، إلا أنه من المرجح أيضاً أن هذا الاتصال لم يترك أثراً واضحاً في حياته، لحداثة سنه، ومن المحقق من جهة أخرى أن إقامة أبي الطيب بين هؤلاء البدو قد أكسبته معرفة واسعة باللغة العربية، كثيراً ما فاخر بها فيما بعد"([25]).

يقول بلاشير من المحتمل أن يكون هذا الشاعر الشاب قد اتصل بهم. ولم يذكر بواعث ذلك الاحتمال، ولا من أين جاء به. ولسنا الآن بصدد إبعاد هذه التهمة عن المتنبي، فقد رد محمود شاكر كل تلك الاتهامات بالأدلة والبراهين الدامغة، ولكن ما يهمنا هنا هو ما يرمي به أولئك المستشرقون أدباءنا دون دليل أو برهان مع ما يزعمون من الوسطية والموضوعية والنزاهة.

خامساً: التعريف بأبي العلاء المعري أديباً :

أبو العلاء المعري (336 ـ 449هـ = 973 ـ 1057م)

هو أحمد بن عبد الله بن سليمان التنوخي المعري، شاعر فيلسوف، ولد ومات في معرة النعمان، كان نحيف الجسم، أصيب بالجدري صغيراً، فعمي في السنة الرابعة من **عمره، وقل** الشعر وهو ابن إحدى عشرة سنة، ورحل إلى بغداد سنة 398هـ، فأقام بها سنة وسبعة أشهر، وهو من بيت علم كبير في بلده، ولما مات وقف على قبره أربعةٌ وثمانون شاعراً يرثونه، وكان يلعب بالشطرنج والنرد، وإذا أراد التأليف أملى على كاتبه، وكان يحرم إيلام الحيوان، ولم يأكل اللحم خمساً وأربعين سنة، وكان يلبس خشن الثياب، أما شِعره، وهو ديوان حكمته وفلسفته، فثلاثة **أقسام**: (لزوم ما لا يلزم ـ ط)، ويعرف باللزوميات، و (**سقط الزند ـ ط**)، و(**ضوء السقط**)، وقد ترجم كثير من شعره إلى غير العربية، وأما كتبه فكثيرة، وفهرسُها في **معجم** الأدباء، منها: " الأيك والغصون"، يزيد على مئة جزء، و" **تاج الحرة**" في النساء وأخلاقهن وعظاتهن، أربع مئة كراس، و" عبث الوليد " شرح فيه ونقد ديوان البحتري، و"شرح ديوان **المتنبي**" **جزآن**، و" **رسالة الغفران** " من أشهر كتبه، و"الفصول والغايات "، ولكثير من الباحثين تصانيف في آراء المعري وفلسفته([26]).

سادساً: جهود المستشرقين في التعريف بالمعري:

إنه من الموضوعية الاعتراف بدور المستشرقين وفضلهم في تعريفنا بأبي العلاء المعري بعد أن نسيه العرب زمناً طويلاً، فقد طُويت صفحة المعري وتأليفه، وأصبح نسياً منسياً، إلا ما **جاء عرضاً، من " مثل ما ورد في مجلة المقتطف، العدد الثامن، المجلد العاشر** (1886م)**في** مقالة بعنوان شذور الإبريز في نوابغ العرب والإنجليز، ص 449 ـ 456"([27])، حتى سخر الله له من يبعث أدبه من جديد، فقد نشر المستشرق مرجليوث([28]) **كتاباً بعنوان رسائل المعري، سنة** 1898م، يحتوي مجموعة من رسائل المعري مترجمة إلى اللغة الإنجليزية، مشفوعة بشرح

وتعليق، ونبذة وافية عن حياة أبي العلاء، وذيلها بما ذكره الذهبي([29])من ترجمته وختمها بفهرس للأعلام([30]).

وفي عام 1899م كتب المستشرق رونالد نيكلسون([31]) مقالة في مجلة الجمعية الملكية الآسيوية حول مخطوطة فارسية منسوبة إلى فخر الدين الرازي([32])، وقد أشار نيكلسون في هذه المقالة إلى انه عثر على مخطوطة يتيمة من رسالة الغفران تتكون من 219 صفحة، كما أن نيكلسون علق على موضوع رسالة الغفران تعليقا موجزاً ،وفي عدد عام 1900م من المجلة المذكورة نشر نيكلسون ملخصاً مختصراً عن المخطوطة التي أشار إليها في عدد العام السابق لتلك السنة (مخطوطة رسالة الغفران)، وقد قام بترجمة بعض أجزائها إلى اللغة الإنجليزية، ثم نشر بقية المخطوطة على صورة أجزاء مترجمة في عدد عام 1902م من المجلة نفسها. وفي هذا العدد من المجلة نشر مرجليوث النص العربي مصحوباً بترجمة إنجليزية لكل الرسائل التي دارت بين أبي العلاء وأبي نصر هبة الله الشيرازي ـ المعروف بداعي الدعاة الفاطمي ـ حول نباتية المعري([33]).

ومن المستشرقين من كان يدافع عن أبي العلاء المعري أمام كثير من الاتهامات التي وجهت إليه، ومن تلك الاتهامات ما اتُّهم به من معارضة القرآن في كتابه (الفصول والغايات)، فقد جاء المستشرق Fischer فيشر([34]) يدافع عن المعري، ويذكر أنه ما ألَّف هذا الكتاب معارضة للقرآن، واستشهد بقول المعري ذاته، في معرض حديثه عن ابن الراوندي([35]) وكتابه الدامغ: "وأجمع ملحد ومهتد، وناكب عن المحجة ومقتد أن هذا الكتاب الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، كتاب بهر بالإعجاز، ولقى عدوه بالأرجاز، ما حُذي على مثال، ولا أشبه غريب الأمثال. ما هو من القصيد الموزون، ولا الرجز من سَهْل وحَزون، ولا شاكل خِطابة العرب، ولا سجع الكهنة ذوي الأرب، وجاء كالشمس اللائحة، نورا للمُسرة والبائحة، لو فهمه الهضْب الراكد لتصدع ، أو الوعول المعصمة لراق الفادرة والصدع"(*)([36])

سابعاً: اتهامات المستشرقين للمعري:

وإننا إذ نعترف للمستشرقين بهذا الجميل (تعريفنا بأبي العلاء المعري)، يجب ألا نغض النظر عما سببوه من إساءة إلى عقيدة المعري.

فقد عرض الدكتور الطاهر القراضي([37]) بعض ما قاله أولئك المستشرقون حول عقيد المعري، حيث ذكر أن مرجليوث قال: بأن المعري ربما يكون قد تأثر بالمتنبي في احتقاره للأنبياء والتقليل من قيمتهم.

وقد رد القراضي عل هذا الاتهام بأن إعجاب المعري بشاعرية المتنبي، لا يعني إعجابه بعقيدته، فلا يوجد أي بيت من شعر أبي العلاء فيه إهانة لأي من الأنبياء والرسل، أو لأي من الديانات السماوية، إلا إذا أول إلى غير ما يرمي إليه الشاعر، أو كان منحولاً وموضوعاً باسم المعري، وإن كان المعري قد شنع بالمسلمين واليهود والنصارى على حد السواء، فليس ذلك لأن

الكتب السماوية باطلة، بل لأنهم حرفوها، كما فعل اليهود والنصارى في التوراة والإنجيل، أو لأنهم ابتعدوا عن روح الدين الصحيح القويم، كما فعل المسلمون([38]).

فالمعري عندما جعل المسلمين لا يختلفون عن اليهود والنصارى في قوله:

هَفَتْ الْحَنِيفَةُ وَالنَّصَارَى مَا اهْتَدَتْ ... وَيَهُودُ حَارَتْ وَالْمَجُوسُ مُضَلَّلَهْ
اثْنَانِ أَهْلُ الأَرْضِ: **ذُو عَقْلٍ بِلا** ... دِينٍ وَآخَرُ دَيِّنٌ لَا عَقْلَ لَهْ([39])

أراد أن يقول إن المسلمين في وقته لم يكونوا كما أمرهم الله، بل كانوا لاهين في أمور الدنيا وملذاتها، تاركين أمور دينهم وآخرتهم، كما فعل اليهود والنصارى والمجوس، وهذا قصور في المسلمين لا في الإسلام، فالمعري هنا يعيب البشر ولا يعيب الأديان، كما قال نيكلسون([40]).

وأما قول المعري:

سَبْحٌ وَصَلَ بِمَكةَ زَائِراً ... سَبْعِينَ لَاسَبْعاً فَلَسْتَ بِنَاسِكِ
جَهِلَ الدِّيَانَةَ مَنْ إِذَا عَرَضَتْ لَهُ ... أَطْمَاعُهُ لَمْ يُلْفَ بِالْمُتَمَاسِكِ

فقد استخدمه نيكلسون دليلا على اعتراض المعري على الشعائر الإسلامية([41])، مع أن هذين البيتين واضحي الدلالة، ولا يحتاجان إلى شرح أو توضيح، فالشاعر يقول: إن النسك ليس بكثرة التعبد فقط، وإنما أيضاً بكبح الشهوات، وترك المعاصي، ولا يُرى في ذلك أي اعتراض على الشعائر الإسلامية.

وفي هذين البيتين دلالة واضحة على تحامل هذا المستشرق على الأدب العربي، ومحاولة إلصاق التهم بشاعرنا.

أما قول المعري:

فِي كُلِّ أَمْرِكَ تَقْلِيدٌ رَضِيتَ بِهِ ... **حَتى مَقَالُكَ رَبِي وَاحِدٌ أَحَدُ**
وَقَدْ أُمِرْنَا بِفِكرٍ فِي بَدَائِعِهِ ... وَإِنْ تَفَكَّرَ فِيهِ مَعْشَرٌ لَحِدُوا
وَأَهْلُ كُلِّ جِدَالٍ يُمْسِكُونَ بِهِ ... إِذَا رَأَوْا نُورَ حَقٍّ ظَاهِرٍ جَحَدُوا([42])

فقد فهم منه بعض المستشرقين أنه يدعوا إلى عدم استعمال العقل؛ لأن العقل في نظر المعري يجر إلى الإلحاد([43]).

وهي في حقيقتها دعوة من الشاعر إلى ترك التقليد الأعمى، واستعمال العقل الذي أمرنا به الله سبحانه وتعالى؛ لأن استعمال العقل لا يتعارض مع الدين، بل إن الدين الإسلامي دعا في كثير من آياته إلى استعمال العقل، من ذلك قوله تعالى: ﴿ أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خُلقت وإلى السماء كيف رُفعت وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت﴾([44]) وقوله: ﴿ **إن في** ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾([45]) وفي آية أخرى ﴿ لقوم يتفكرون﴾([46])

فالإسلام إذاً دعا في كثير من آياته إلى استعمال الفكر والعقل للتدبر في خلق الله، ومن ثم الاهتداء إلى معرفته سبحانه وتعالى.

وفي هذه الأبيات ـ كما يقول الدكتور القراضي([47]) ـ إشارة إلى المذاهب الكلامية والفرق الدينية التي قد تنكر الحق الظاهر للعيان؛ لانها تتمسك بأفكار تخالف العقل والدين معاً في كثير من أمرها.

أما عن رسالة الغفران فقد قال بعض المستشرقين بأنها "تصور فردوس المؤمنين صالوناً فاخراً وثيراً يسكنه أناس خالدون، ولكنهم بوهيميون فاسقون"([48])

وقد وضع بعضُ المستشرقين من أمثال نيكلسون، وبلاثيوس([49]) بعض الشعراء في الجحيم، بينما هم في الجنة، على حسب رسالة الغفران، وذلك مثل الخنساء(**)([50])

وقد رد بعض العرب المتخصصين هذه المزاعم بأن رسالة الغفران تصور الجنة وفق ما جاءت أوصافها في القرآن الكريم، والسنة النبوية.

وأما عمن يأوي إلى الجنة ـ في رسالة الغفران ـ من وثنيين وبوهيميين، فذلك لا وجود له، وأرجعوا هذه الأوهام التي توهمها بعض المستشرقين، إلى عدم قراءتهم لرسالة ابن القارح، التي جاءت رسالة الغفران رداً عليها، وإلى عدم قراءة بعضهم لرسالة الغفران نفسها، وإنما كتب **ما** كتبه عنها من خلال ما كتبه عنها غيره من المستشرقين.

وفد صنف من رد على أولئك المستشرقين الشعراء الذين يدخلون الجنة على مراتب حسب ما ورد في رسالة الغفران، ويرى هؤلاء المفندون لأقوال المستشرقين، أن كل من أدخله المعري الجنة في رسالة الغفران هم ممن يستحقونها.

ومن جهتي أرى أن كل الآراء حول رسالة الغفران مردودة، سواء ما يراه المعري فيها، أو ما يراه المستشرقون، أو ما يراه من رد على أولئك المستشرقين من المدافعين عن رسالة الغفران؛ وذلك لأن تقرير من يدخل الجنة، ومن لا يدخلها

ـــ حسبما جاءت به الشريعة الإسلامية ـــ هو أمر بيد الله، ولا يستطيع أحد تقريره.

أما حكم المستشرقين على عقيدة المعري بسبب تأليفه كتابه (الفصول والغايات)، فإنه حكم مؤسس على ما سمعوه حول هذا الكتاب وعقيدة صاحبه، فهم لم يروا الكتاب، فضلا عن أن يكونوا قد قرؤوه وفهموه، فالكتاب لم يكتب له البقاء، ولم ينشر منه حتى الآن إلا جزء صغير جدّاً، قام بتحقيقه ونشره الأستاذ محمود حسن زناتي عام 1938م، فأحكامهم هذه صادرة عما أشيع حول هذا الكتاب وعقيدة صاحبه، وهذا ما يفهم من أقوالهم، فمنهم من يقول:"يقال إن المعري ألف كتاباً بعنوان الفصول والغايات في تقليد القرآن"([51])، ومنهم من قال: "قيل إن **المعري قد كتب قرآناً**"([52])

وقال عنه كارل بروكلمان([53]) في كتابه تأريخ الأدب العربي: "وكان دينه الاعتقاد المجرد بالله وحده؛ لذلك لم يتحرج في (الفصول والغايات) من أن يقلد القرآن.."([54])

ومن الاتهامات التي وجهها بروكلمان أيضاً إلى المعري أنه لم يبال بالمذهب السني المحافظ، ولم يتحرج من أن يستنكر الحج إلى مكة على أنه ردة جاهلية وثنية.([55])

ومن خلال ما سبق نلحظ تحامل المستشرقين على أدبنا، وأدبائنا، فأبيات المعري كانت واضحة، لا يمكن تأويلها على غير معناها إلا بقصد. هذا فضلا عن أن المستشرقين تجاهلوا كثيراً من الأبيات التي يتجلى فيها ـ **وبوضوح تام** ــ التزام المعري الديني، ودعوتَه إلى ذلك الالتزام، ومن ذلك قوله:

أَهْلُ الْبَسِيطَةِ فِي هَمٍّ حَيَاتُهُمُ ... وَلَا يُفَارِقُ أَهْلَ النَّجْدَةِ النَّجَدُ
أَمْتَالُنَا كَانَ جِيلٌ قَبْلَنَا فَمَضَوْا ... وَمِثْلُ رِزْءٍ وَجَدْنَا حِسَّهُ وَجَدُوا
وَالْمَجْدُ لِلَّهِ لَا خَلْقٌ يُشَارِكُهُ ... **وَلَمْ حَوَاءَ مَا طَابُوا وَلا مَجَدُوا**
أَمَّا إِلَى كُلِّ شَرٍّ عَنَّ فَانْتَبِهُوا ... بَلْ لَمْ يَنَامُوا وَلَكِنْ عَنْ تُقَى هَجَدُوا
وَالنَّاسُ يَطْغُونَ فِي دُنْيَاهُمُ أَشَراً ... **لَوْلَا الْمَخَافَةَ مَا رَكَعُوا وَلَاسَجَدُوا**([56])

وقوله:

إِنْ جَادَ بِالْمَالِ سَمْحٌ يَبْتَغِي شَرَفاً ... آلَتْ مَعَاشِرِ مَا فِي كَفِّهِ جُودُ
لَوْ مَاجِدَ النَّجْمِ أَهْلُ الْأَرْضِ عَارَضَهُ ... مِنْهُمْ رِجَالٌ فَقَالُوا أَنْتَ مَمْجُودُ
فَالرَّأْيُ هُجْرَانَكَ الدُّنْيَا وَسَاكِنَهَا ... فَأَنْتَ مِنْ جُودِ هَذِي النَّفْسِ مَنْجُودُ
لَا تُذْهِبُ الْوَجْدَ فِي إِيثَارِ وَجْدِهِمُ ... فَإِنَّ دَمَّكَ بَيْنَ **الْإِنْسِ مَوْجُودُ**
وَإِنْ تَهَجَّدْتَ لَمْ تَعْدَمْ ثَوَابَ تُقىً ... وَإِنْ هَجَدْتَ فَإِنَّ اللَّيْلَ مَهْجُودُ([57])

وقوله:

يَاخَالِقَ الْبَدْرِ وَشَمْسِ الضُّحَى ... مُعَوَّلِي فِي كُلِّ حَالٍ عَلَيْكْ
وَكُلُّ مَلْكٍ لَكَ عَبْدٌ وَمَا ... يَبْقَى لَهُ مُلْكٌ فَيُدْعَى مُلَيْكْ
إِنَّ ابْنَ يَعْقُوبَ سُلَيْكاً غَدَا ... كَابْنِ عُمَيرَ فِي الْمَنَايَا سُلَيْكْ([58])
وَمِثْلُ وَرْقَاءِ زُهَيْرَ مَضَتْ ... وَرْقَاءُ تَعْلُو زَهَراً بَيْنَ أَيْكْ([59])
قَدْ رَامَتْ النَّفْسُ لَهَا مَوْئِلاً ... فَقُلْتُ مَهْلاً لَيْسَ هَذَا إِلَيْكْ
إِنَّ الَّذِي صَاغَكِ يَقْضِي بِمَا ... شَاءَ وَيَمْضِي فَاهْجُرِي عَاذِلَيْكْ
الْبَحْرُ فِي قُدْرَتِهِ نُعْبَةٌ ... وَالْفَلَكُ الْأَعْظَمُ فِيهَا فُلَيْكْ([60])

ومع كل ذلك الوضوح في اجتهاد مثل هؤلاء المستشرقين، وحرصهم على تشويه أدبنا **العر**بي، نجد بعض رجال الأدب العرب يبحثون لهم عن عذر، فعلى الرغم من أن الدكتو القراضي رد على تلك الاتهامات التي اتهم بها المستشرقون المعري،إلا أنه قال: "يجب ألا نزعم بأن هذه الإساءة كانت مقصودة، فربما كانت بحسن نية، أو ربما كانت بسبب القصور لا بسبب التقصير"([61]).

ولا أعرف سبب هذا التعذر من الدكتور القراضي، بل إنه تناقض واضطراب، فهو في موضع آخر يقول: "ويتجلى تحامل المستشرقين على المعري في أنهم يركنون إلى الشواهد الشعرية المبتورة أحياناً، وعندما يجدون ما يدل على صدق إيمانه، فإنهم لا يقدمونه للقراء"([62]).

الخاتمة :

بعد الانتهاء من هذه الدراسة، توصلت إلى عدة نتائج، لخصتها في الآتي:
1 ــ جل أهداف الاستشراق أهداف سلبية، الغرض منها القضاء على الدين الإسلامي، وعلى القومية العربية، فهو وسيلة للوصول إلى احتلال البلاد العربية، وامتصاص خيراتها.
2 ــ للمستشرقين دور هام في تعريف الأوروبيين بأبي الطيب المتنبي، وأبي العلاء المعري، وقد كان لذلك الدور إيجابياته، وإن كان مسبوقاً بسوء النية.
3 ــ إن المستشرقين يحرصون أشد الحرص على إظهار الجوانب السلبية عند أيٍّ من هذين الشاعرين، وتضخيمها، وتحويلها عن معناها المقصود، كما إنهم يحاولون إخفاء أي جانب إيجابي عندهما.
4 ــ كثير من المستشرقين يرمون تهمَهم جزافاً دون دليل، أو برهان، أو حتى توضيح، فغالباً ما تكون اتهاماتهم تلك على سبيل الإشارة، والإجمال.
5 ــ بعض المستشرقين يحمِّلون الأبيات في شعر المتنبي، **والمعري مالا تحتمل من المعاني من** أجل إثبات أي نقيصة على أيٍّ من هذين الشاعرين.
6 ــ بعض أدبائنا يتبعون آراء أولئك المستشرقين دون هدىً، كما أن البعض الآخر
ــ وإن خالفهم في الرأي ــ يحاول رفع التهم عنهم، وإيجاد الأعذار لهم، حتى أراه بلقي بنفسه **في مستقع التناقضات.**

التوصيات :

1 ــ على من أراد الخوض في الدراسات الاستشراقية أن يدخل تلك الدراسات بحذر تام، وأن يضع في حسابه احتمال وجود السم في العسل.
2 ــ ان يخوض في تلك الدراسات بعد أن يكون قد اعد نفسه لدراسة موضوعية علمية بحتة، وان يجردها من أية معاداة، أو محاباة لأولئك المستشرقين.
3 ــ عليه أن يجد الأدلة، والبراهين الدامغة على أي رأي له يبديه، أو لغيره يؤيده، أو يفنده، حتى لا يضع نفسه في شباك النقاد.

هوامش البحث:

1 ـ من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية في الإسلام ـ ص:16
2 ـ **مستشرق ألماني**، ترجم القرآن إلى الألمانية، ولد في 3 أبريل سنة 1901م ، **في الغابة** السوداء بجنوبي ألمانيا، من أسرة يكثر فيها القساوسة المسيحيون، وفي سنة 1951 عُين أستاذاً للساميّات والإسلامات في جامعة توبنجن، حتى أحيل إلى التقاعد في 30 / 9 / 1968، **وتوفي في** 31 يناير سنة 1983، إثر مرض قصير المدة ـ موسوعة المستشرقين ـ ص:62.
3 ـ **الأعلام** ـ ج 1 ـ ص: 115.
4 ـ **د.** أحمد سمايلوفتش: أستاذ العقيد والفلسفة الإسلامية بكلية الدراسات الإسلامية ـ سراييبوا ـ يوغسلافيا ـ مؤلف كتاب فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر.
[5] ـ فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر ـ ص 500 ، 501.
[6] ـ نفسه ـ ص: 500.
[7] ـ نفسه ـ هامش ص: 500.
[8] ـ مصادر المعلومات عن الاستشراق والمستشرقين ـ ص: 12

[9] ـ نفسه ـ ص: 13
[10] ـ نفسه ـ ص: 13
[11] ـ نفسه ـ ص: 13، 14
12 ـ نفسه ـ ص: 14
13 ـ نفسه ـ ص: 14
14 ـ تاريخ الأدب العربي ـ كارل بروكلمان ـ الجزء الثاني ـ ص 83 ، 84.
15 ـ نفسه ـ الجزء الثاني ـ ص 83 ، 84.
16 ـ ديوان أبي الطيب المتنبي ـ ص: 328.
17 ـ ديوان أبي الطيب المتنبي ـ ص:418.
18 ـ نفسه ـ ص: 326
19 ـ نفسه ـ ص: 256.
20 ـ نفسه ـ ص: 387.
21 ـ نفسه ـ ص: 338.
22 ـ نفسه ـ ص: 402.
23 ـ كتاب الحيوان ـ ج: 3 ـ ص: 131.
24 ـ المتنبي رسالة في الطريق إلى ثقافتنا ـ ص 498.
25 ـ نفسه ـ ص 498 ، 499.
26 ـ الأعلام ـ ج:1 ـ ص:157.
27 ـ مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ هامش ص: 289.
28 ـ هو دافيد صمويل مرجليوث، ابن حزقيال الإنجليزي البروتستاني، من كبار المستشرقين، من أعضاء المجمع العلمي العربي بدمشق، والمجمع اللغوي البريطاني، وجمعية المستشرقين الألمانية، مولده ووفاته بلندن، تعلم في جامعة أكسفورد، وعين أستاذاً للعربية فيها سنة 1899، وعمل في الجمعية الآسيوية الإنجليزية.... وله في لغته كتب عن الإسلام والمسلمين، لم يكن فيها مخلصاً للعلم، على الرغم من توسعه في معرفة المسلمين وأدبهم. الأعلام ـ ج:2ـ ص: 329،330.، وينظر موسوعة المستشرقين ـ ص:546.
29 ـ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، أبوعبد الله، حافظ، مؤرخ، علامة، محقق، تركماني الأصل، من أهل ميافارقين، مولده ونشأته في دمشق، رحل إلى القاهرة، وطاف كثيراً من البلدان، وكف بصره سنة 741هـ، تصانيفه كبيرة كثيرة، تقارب المئة، آخر ما نشر منها " معرفة القراء الكبار ـ ط " مجلدان. ينظر الأعلام ـ ج:5 ـ ص:326.
30 ـ تاريخ آداب اللغة العربية ـ جرجي زيدان ـ المجلد الأول ـ ص: 571، وينظر مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ ص289، 290.
31 ـ في الأعلام ليس رونالد، وإنما هو رينولد ألين نيكلسون، مستشرق إنجليزي، عالم بالتصوف الإسلامي، تعلم في كمبردج وغيرها، ودرس العربية والفارسية، ودرّسهما... . ـ الأعلام ـ ج:3 ـ ص: 39، ينظر ترجمته في موسوعة المستشرقين ـ ص: 593.
32 ـ محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي، الإمام، المفسر، أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، وهو قرشي النسب، أصله من طبرستان، ومولده في الري، وإليها نسبته، ويقال له " ابن خطيب الري " رحل إلى خوارزم، وما وراء النهر، وخراسان، وتوفي في هراة، أقبل الناس على كتبه في حيلته يتدارسونها. وكان يحسن الفارسية. الأعلام ـ ج:6 ـ ص:313.
33 ـ مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ ص 289، 290.
34 ـ آوغست فيشر، مستشرق ألماني، من أهل ليبسيك، كان أستاذاً في جامعة " هالّه " ومن أعضاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية. أشهر آثاره " معجم فيشر ـ خ " قضى أربعين سنة في جمعه وترتيبه وإعداده للطبع، وله " زملم الغناء المطرب في النظم السائر في أقاصي المغرب ـ

ط" بالعربية مع ترجمته إلى الألمانية، ونشر كتاباً لمحمد بن إسحاق في تراجم من روى عنهم. الأعلام ـ ج:1 ـ ص:26، وينظر ترجمته في موسوعة المستشرقين ـ ص: 403.

35 ـ **ابن الراوندي** (..... ـ 298هـ) أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو الحسين الراوندي، أو ابن الراوندي، فيلسوف مجاهر بالإلحاد، من سكان بغداد، نسبته إلى راوند، من قرى أصبهان، .....، **مات برحبة مالك بن طوق**، (بين الرقة وبغداد)، وقيل صلبه أحد السلاطين ببغداد ـ الأعلام ـ ج:1 ـ ص:267، 268.

* ـ **الفادرة: الوعل العاقل في الجبل**، .. وقيل الفادر من الوعول الذي قد أسن، بمنزلة القارح من الخيل، والبازل من الإبل، والبقر، والغنم. **والصدَع، والصدْع: الفتي الشاب القوي من الأوعال، والظباء، والإبل، والحمر. ـــ لسان العرب ـــ مادة: (ف . د . ر) ومادة: (ص . د . ع).**

36 ـ **المعري والمستشرقون ـ أ.د.** محمد أبوالفضل بدران ـ عميد كلية الآداب بقنا ـ جامعة جنوب **الوادي – مصر ـ** Email:badranm@hotmail.com **ـ نقلا عن رسالة الغفران ص**471.

37 ـ الطاهر خليفة القراضي ـ أستاذ بكلية الآداب ـ جامعة الزاوية.

38 ـ ينظر مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ **ص** 292، 293.

39 ـ اللزوميات ـ ج 2 ـ ص: 213.

40 ـ ينظر مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ ص:294 ، **نقلا عن** nicholson r a a literary history of arabs Cambridge: Cambridge university press 1966 p 318

41 ـ نفسه ـ نفس الصفحة ـ نقلا عن المرجع الأجنبي **السابق ص** 319.

42 ـ اللزوميات ج 1 ـ ص:218.

43 ـ مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ ص: 296 ، **نقلا عن** Lacy r kaven man and society in luzumiyyat al ma arri u s a university of utah 1984 p 147

44 ـ سورة الغاشية ـ الآية:17ـ 20

45 ـ سورة الرعد ـ الآية:4

46 ـ **سورة** الرعد ـ الآية:3

47 ـ ينظر مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ ص: 296.

48 ـ نفسه ـ ص: 297، **نقلا عن** LACY MAN P 148.

49 ـ ولد ميجيل أسين بلاثيوس في الخامس من شهر يوليو 1871م بمدينة سرقسطة عاصمة مقاطعة أرغون، على نهر الأبرو.....، بدأ دراسته الثانوية في مدرسة الأسكولابيوس، وأتمها في مدرسة اليسوعيين بنفس المدينة، وبرز خصوصاً في الرياضيات، واللغة اللاتينية.... ـ موسوعة المستشرقين ـ ص: 121ـ 126.

ـ تماضر بنت عمرو بن الحارث بن الشريد، الرياحية السلامية، من بني سليم، من قيس عيلان، من مضر، أشهر شواعر العرب، وأشعرهن على الإطلاق، من أهل نجد، عاشت أكثر عمرها في العهد الجاهلي، وأدركت الإسلام فأسلمت، ووفدت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مع قومها بني سليم، فكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستنشدها ويعجبه شعرها..ـ **الأعلام ـ ج:2 ـ ص:86.

50 ـ مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ ص: 298.

51 ـ نفسه ـ ص: 300، **نقلا عن** . NICHLSON " ABU LALA" P 76

52 ـ نفسه ـ نفس الصفحة ـ نقلا عن . HUART CLEMENT A HISTORY OF ARABIC LITERATURE BEIRUT KHAYAT BOOK AND PUBLISHING COMPANY 1966 P 99

53 ـ **كارل بروكلمن**، مستشرق ألماني، هام بتاريخ الأدب العربي، ولد في روستك بألمانيا، ونال شهادة الدكتوراه في الفلسفة واللاهوت، وأخذ العربية، واللغات السامية عن نولدكة، وآخرين، ودرَّس في عدة جامعات ألمانية، وكانت ذاكرته قوية، يكاد يحفظ كل ما يقرأ، ودرَّس العربية في

معهد اللغات الشرقية ببرلين،....، وصنف بالألمانية تاريخ الأدب العربي..ـ الأعلام ـ ج:5 ـ ص:212.
54 ـ تأريخ الأدب العربي ـ ألفه بالألمانية: كارل بروكلمان ـ الإشراف على الترجمة العربية: محمود فهمي حجازي ـ نقل الكتاب إلى العربية: أ. د. السيد يعقوب بكر، أ. د. رمضان عبد التواب ـ القسم الثالث ـ ج 5 ، 6 ـ ص:44.
55 ـ ينظر المصدر نفسه ـ نفس الصفحة.
56 ـ اللزوميات ـ ج:1 ـ ص: 217.
57 ـ نفسه ـ ج 1 ـ ص: 219.
58 ـ ابن يعقوب: ذكر الحجل، وسليك: هو فرخه. عمير: اسم لرجل يقال له أبا سليك ابن السلكة.
59 ـ زهير: ابن جذيمة العبسي، وورقاء: ابن زهير، والثانية: الحمامة
60 ـ اللزوميات ـ ج 2 ـ ص:176، 177.
61 ـ مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ العدد الحادي عشر ـ ص 292.
62 ـ نفسه ـ ص: 302.

المصادر والمراجع :

1 ـ مصحف الجماهيرية ـ برواية الإمام قالون، والرسم العثماني على ما اختاره الحافظ أبو عمرو الداني.
2ـ الأعلام ـ قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ـ ط 16 ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ 2005 .
3 ـ تاريخ آداب اللغة العربية ـ جرجي زيدان ـ منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت ـ لبنان ـ 1992.
4 ـ تأريخ الأدب العربي ـ ألفه بالألماتية: كارل بروكلمان ـ الإشراف على الترجمة العربية: محمود فهمي حجازي ـ نقل الكتاب إلى العربية: أ. د. السيد يعقوب بكر، أ.د.رمضان عبد التواب.
5 ـ تاريخ الأدب العربي ـ كارل بروكلمان ـ نقله إلى العربية د: عبد الحليم النجار ـ الطبعة الرابعة ـ دار المعارف ـ القاهرة.
6 ـ الحيوان ـ للجاحظ ـ تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون ـ ط 1996ـ دار الجيل ـ بيروت ـ لبنان.
7 ـ ديوان أبي الطيب المتنبي ـ د. عبد المنعم خفاجي وآخران ـ مكتبة مصر ـ 3شارع كامل صدقي ـ الفجالة.
8 ـ فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر ـ رسالة دكتوراه ـ نوقشت بتاريخ 9 ـ 9 ـ 1974م، إعداد الطالب أحمد سمايلوفتش، إشراف د. عبد الرحمن عثمان ـ أستاذ الأدب العربي والنقد ـ كلية اللغة العربية بالأزهر.
9 ـ اللزوميات ـ لشاعر الفلاسفة وفيلسوف الشعراء أبي العلاء المعري ـ حققه وأشرف على طباعته جماعة من الأخصائيين ـ ط 1 ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ 1403هـ ـ 1983م.
10ـ لسان العرب ـــ ابن منظور ـــ تح: ياسر سليمان أبو شادي، ومجدي فتحي السيد ـــ المكتبة التوفيقية ـــ القاهرة ـ مصر.
11 ـ المتنبي رسالة في الطريق إلى ثقافتنا ـ أبو فهر محمود محمد شاكر ـ مطبعة المدني ـ القاهرة.
12 ـ مجلة كلية الدعوة الإسلامية ـ مجلة إسلامية ثقافية ـ تصدر سنوياً ـ 1423 من ميلاد الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ 1994م ـ العدد الحادي عشر.

13- مصادر المعلومات عن الاستشراق والمستشرقين ـ علي إبراهيم النملة ـ أستاذ مشارك في قسم المكتبات والمعلومات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ
ط 1414 هـ ـ 1993 م ـ مكتبة الملك فهد الوطنية ـ الرياض.
14 ـ المعري والمستشرقون ـ أ.د. محمد أبو الفضل بدران ـ عميد كلية الآداب بقنا ـ جامعة جنوب الوادي – مصر ـ Email:badranm@hotmail.com .
15 ـ من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية في الإسلام ـ د: عبد المنعم فؤاد ـط:1 ـ مكتبة العبيكان.
16 ـ موسوعة المستشرقين ـ عبد الرحمن بدوي ـ ط 3 ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ 1993م.

الجريمة والعقاب في الشريعة الإسلامية والقانون

للباحث
امحمد محمد الغزاني
جامعة الزاوية ـ ليبيا

ملخص البحث :
تناول البحث في المبحث الأول معنى الجريمة – أهداف العقوبة في الشريعة الإسلامية – العقوبة في القانون الوضعي . وتناول البحث الثاني طبيعة التجريم في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية – جرائم الحدود – الزنا – القذف – السرقة –شرب الخمر – الحرابة – الردة . وتناول المبحث الثالث جرائم القصاص والديات – جريمة القتل العمد – جرائم الجروح وإتلاف الأطراف .

المبحث الأول
تمهيد في معنى الجريمة:

الجريمة في اللغة : [1] مأخوذة من جرم ، يجرم أي كسب ، وفلان جريمة ,أهله أي كاسبهم ، ومنه قوله تعالى:﴿وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾[2] أي لا يحملنكم[3] ويقال : لا يكسبنكم وجرمه ـ يجرمه ـ جرماً (قطعه). والجرم : التعدي والذنب،والجمع أجرام جروم،والجريمة:الذنب والجناية،(وجمعها الجرائم).والمجرم:المذنب والكافر قال تعالى﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾[4] ويتبين من هذا إن الجريمة يدور معناها اللغوي إلى أنها فعل غير مستحب، كما يراد منها الحمل على فعل حملاً آثماً[5].والمجرم: الذي يباشر الأمور غير المستحسنة مع القصد والإصرار ولا يحاول تجنبها[6].والجرائم في الشريعة الإسلامية : هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير[7] . والمقصود بالحد والعقوبات المحددة بالنص فيشمل جرائم القصاص والديّة أيضا .

فالجريمة إذن هي:آتيان فعل محرم معاقب على فعله،أو ترك فعل واجب معاقب على تركه، وشرعت الجرائم لحماية المصالح الضرورية للناس والتي ترجع إلى أمور خمسة هي الدين و العقل و النفس و النسل و المال . وبناء على ذلك عدّ الشرع بعض الأعمال التي يقوم بها الأفراد جرائم حفاظاً على مصالح الناس ، و إن العلم الذي يتناول هذه الجنايات و يبحث فيها هو الفقه الجنائي الإسلامي[8] .أما مفهوم الجريمة في القانون الوضعي:

فقد وضع بعض العلماء الجنائيين أسس وعناصر عامة للتعريف بالجريمة فقالوا: " أنها فعل أو امتناع عن فعل نص القانون على تحريمه ووضع عقوبة جزاء على ارتكابه "[9]. فالجريمة أو السلوك الإجرامي: انتهاك للقانون الجنائي[10] الذي ينهي عن هذا الفعل فلا يكون الفعل محظوراً وجريمة إلا إذا نهى عنه القانون الجنائي مهما كانت درجة منافاة هذا الفعل للأخلاق[11].فنرى أن مفهوم الجريمة في التشريع الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي متقارب ، فالجريمة عندهما إما إيتاء فعل منهي عنه أو ترك فعل مأمور به معاقب على تركه وفقاً للتشريع الجنائي[12] ." أما (الجناية)[13] فهي مرادفة للجريمة في الفقه الإسلامي.... وقد دأب فقهاء الشريعة على إطلاق مصطلح (الجناية) على بعض الجرائم ، وخاصة تلك الواقعة على النفس والأطراف دون المال[14] . أما في القانون " فإن الفرق ظاهر بين الجريمة والجناية[15] والجنحة والمخالفة كما هو معروف ... وتقوم التفرقة بينها في القوانين الوضعية بناء على اختلاف نسبة الاعتداء ونسبة الضرر المترتب عليه مما يستدعي تفاوت العقاب وتدرجه"[16] .وليس في الشريعة ما يمنع من الأخذ بهذا التصنيف الذي تناوله رجال القانون الوضعي من أجل تمييز بعضها عن بعض وتفاوت العقاب المترتب على كل واحدة منها .

العقوبة وأهدافها في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية :

أولا : العقوبة الإسلامية :

شرعت العقوبة في الإسلام تحقيقاً للمنفعة ومصلحة الفرد والجماعة وكان ذلك مقصداً من مقاصد الشرع ، فالإصلاح الذي حرص عليه الإسلام هو غرسه في الفرد الإيمان بالله والطرق المؤدية إلى توثيق هذه العلاقة بين الخالق والمخلوق ما فرض عليه من عبادات كالصلاة والصوم والحج .... مع أوجه أخرى كالامتثال إلى أوامره وتجنب نواهيه ، فضلاً عن ذلك وضعت الخطوط الرئيسة التي تواجه بذور الجريمة وتقوم الانحراف بدء من أحكام قيام الأسرة إلى تلك الرقابة الجماعية وسلطتها وأمرها بالمعروف والنهي عن المنكر .

وعليه شرعت العقوبات الأخروية التي هي أصل في الإسلام[17] . لأن الإنسان في حقيقة العقيدة الصحيحة لا تنتهي حياته بموته بل هو كائن دائم وله وجود لاحق لوجوده الدنيوي[18] . تقريراً لقوله تعالى :﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوَءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً ﴾[19] . اما العقوبات الدنيوية : فهي شرعت في الإسلام من أجل انتظام حياة المجتمع وانزجار النفوس التي لم يجد معها الوعظ والتذكير والوعيد ، وذلك " لما في الطبع من فعالية الشهوات الملهية عن وعيد الآخرة بعاجل اللذة فجعل الله تعالى من زواجر الحدود ما يردع به ذا الجهالة حذراً من ألم العقوبة "[20] . فهي " داعية إلى فعل الواجبات وترك المحرمات "[21] . وهدفها حماية المجتمع من الوقوع في الرذيلة ، لذا انقسمت العقوبات في الإسلام إلى ثلاثة أقسام هي : الحدود ، والقصاص ، والديات ، والتعازير ، وسنفصل القول فيها .

ثانياً : العقوبة في القوانين الوضعية :

العقوبة رافقت وجود الإنسان نفسه وكانت تتسم قديماً بفكرة الانتقام الفردي وتطورات في ظل نظام السلطة في الجماعة فكان من صورها التأديب إن وقع الاعتداء ضمن العائلة والانتقام الفردي إن كان الجاني من غير العائلة واتخذت صور القصاص بين أفراد العشيرة الواحدة والانتقام الجماعي إن وقع الاعتداء بين العشائر[22] . ثم استغلت العقوبة لتحقق وسائل منها سياسية للتفرد بالسلطة فأصبحت العقوبة شديدة لأن الجريمة تعّد تهديداً وتعدياً على السلطة الإلهية فاستحق الجاني تلك العقوبة تكفيراً عن ذنبه ثم أخذت تتسم بطابع الرأفة والرحمة [23] وبعدها تتابعت الاتجاهات الفكرية المتميزة التي أخذت تعرف بالمدرسة[24] . ومن هذه المدارس :

1- المدرسة التقليدية: وتنقسم إلى :

أ- المدرسة التقليدية الأولى[25] وترى هذه المدرسة أن عمل العقوبة هو : الردع والزجر أي منع الجاني من ارتكاب الجريمة ومعاودتها . والهدف منها التوجيه والعظة بعيداً عن العنف فاعتمدت هذه المدرسة على أساس حرية الإنسان الإرادية والأخلاقية ، فأغفلت هذه المدرسة شخص المجرم وعوامل انحرافه فكانت العقوبة خالية من الإصلاح .

ب- المدرسة التقليدية الحديثة : أقرت مبدأ حرية الاختيار النسبي المتفاوت بين إنسان وآخر[26] وتبعاً لهذا التفاوت نادت بتفاوت العقوبات ، فنرى إنها وجهت اهتماما بشخصية الجاني فاتسمت عقوبتها بالتخفيف فلم تحمل معنى الردع الخاص[27] .

جـ- المدرسة السجونية:كانت موافقة لآراء وأفكار المدرسة التقليدية الحديثة،إلا إنها نادت بتقسيم المحكوم عليهم إلى أصناف ليخضعوا للإصلاح المناسب لشخصهم

2- المدرسة الوضعية الإيطالية :

رفضت هذه المدرسة حرية الاختيار ، فالمجرم مجبر في ارتكاب جريمته وفقاً للعوامل التكوينية له والتي جاءت عن طريق الوراثة أو عوامل اجتماعية ، وصنفت المجرمين إلى طوائف لتتناسب التدابير الإصلاحية وطبيعتهم الإجرامية وملائمة شخصيتهم فحققت الردع الخاص[28]،إلا إنها باتخاذها التدابير الاحترازية بحق من لم يالتبس بالجريمة يمثل تجاهلاً للحريات[29] .

3- المدارس الوسطية :
ا- المدرسة الثالثة : إن هذه المدرسة أيدت نظام التدابير الاحترازية ، فضلاً إقرارها للعقوبة ويؤاخذ عليها لأنها جمعت بين الإصلاح والإيلام .
ب – الاتحاد الدولي لقانون العقوبات[30] : أهتم هذا الاتحاد بشخص الجاني وإصلاحه وعدم **العودة إلى الإجرام ، فالعقوبة إما إصلاح وإما** إنذار فلم يجمع بين العقوبة والتدبير الاحترازية ولم ينظر إلى الهدف والغرض من العقوبة الذي هو فكرة العدالة .
جـ - حركة الدفاع الاجتماعي الحديث[31] : اعتمدت هذه الحركة على فكرة حماية المجتمع من الجريمة فما دامت العقوبات هي الوسيلة لتجنب ارتكاب الجرائم فمهما بلغت قسوتها وشدتها لها ما يبررها ، وبما أن هذه الحركة ركزت على الجانب **الإصلاحي** و التأهيلي فأنها أهملت جانب العدالة والردع العام ، فضلاً عن خلطها للتدابير الاحترازية والعقوبات رغم التباين القانوني بينهما [32].
أما نظرة القوانين الوضعية في تجريمها للأفعال فإنها تقوم على تفاوت الجرائم فيما بينها بناء على اختلاف نسبة الاعتداء ونسبة الضرر المترتب عليها مما يستدعي تفاوت العقاب وتدرجه[33] ، وحسب التقسيم الأتي :
1- الجنايات : جرائم معاقب عليها بالإعدام أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة
2- **الجنح** : جرائم يعاقب عليها بالحبس أو الغرامة .
3- **المخالفات** : جرائم معاقب عليها بالحبس البسيط أو الغرامة .
مشروعية الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية
- مشروعية الجريمة والعقوبة في الإسلام :
لكي تتحقق العدالة في الإسلام يجب أن تكون الجريمة والعقوبة مستندتين إلى أصل من **أصول** التشريع الإسلامي ، وفي ذلك يقول تعالى : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾[34]، فأحكم الله سبحانه وتعالى آمر العدالة بما شرعه من أحكام الجرائم وقدر لها ما يناسبها من عقوبات يتساوى حكم القضاة منها كما يتساوى فيها المتهمون تجريماً وعقوبة فأنه لا يمكن وصف أفعال المكلف بالجريمة إلا بعد أن يستند إلى نص يحرمه **واستنادا على القاعدة** الأصولية "**لا حكم لأفعل العقلاء قبل ورود النص**"[35] **ولأن** " **الأصل في** الأشياء **والأفعل الإباحة** "[36] .وبناء على ذلك لا مسؤولية على فعل المكلف أو تركه ما لم يرد نص بتجريمه لأن أفعال المكلف تحمل على الإباحة الأصلية . **ونستخلص من ذلك أن** الشريعة الإسلامية تقضي بأن" لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"استنادا إلى قوله تعالى:﴿ **وَمَا كُنَّا** مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ **رَسُولاً** ﴾[37] وقوله تعالى : ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[38]، فهذه أدلة واضحة تبين أن لا عقوبة إلا على جريمة ولا جريمة إلا بنص .

- مشروعية الجريمة والعقوبة في القوانين الوضعية :
عرفت القوانين الوضعية**قاعدة** " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص " **في القرن الثامن عشر** الميلادي حيث أقرت في لائحة حقوق الإنسان الصادرة سنة1789 في التشريع الفرنسي ولكي تحمي المتهم من سلطة القاضي التي كانت لا يحدّها في ذلك ضابط من حيث تجريم الفعل وتقدير العقوبة عليه ، ثم **انتقلت إلى التشريعات الأخرى**[39].**وقد حدد القانون الفرنسي الجرائم وجعل لكل** جريمة عقوبة معينة وليس للقاضي حرية الزيادة والنقصان منها ، ثم اضطر المشرع الفرنسي في جعله للعقوبة حدين أدنى وأعلى وترك حرية التقدير فيما بينهما للقاضي . وبانتقالها إلى التشريعات الأخرى أعطي للقضاة حق إيقاف تنفيذ العقوبة وللسلطة التنفيذية التخفيف للعقوبة أو العفو منها . وفي القرن العشرين وجهت إلى هذه القاعدة انتقادات شديدة وذلك لأن النصوص القانونية قاصرة وضعها الحلول المناسبة للأحداث التي تقع في المستقبل، **فبدأت بعض الدول بالخروج** على مبدأ الشرعية في تجريم الفعل وتحديد العقوبة عليه وبتخويل القاضي في ذلك ثم

عادت إليه. ثم اتجه المشرعون إلى تهذيب القاعدة فعينوا الفعل المحرم تعييناً عاماً ويدخل تحته أكثر من حالة واحدة وحددوا الحد الأقصى للعقوبة وتركوا للقاضي تقدير ما دونها.ويتضح لنا بأن المشرع الوضعي قد عرف هذه القاعدة في وقت متأخر فضلا عن إنها تبقى عرضة للاختراق ورهن الاجتهادات البشرية القاصرة.

المبحث الثاني
طبيعة التجريم في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية

إن طبيعة التجريم في الشريعة الإسلامية يقوم على قاعدة " **لا عقوبة إلا** على جريمة ولا جريمة إلا **بنص** " ,إلا أن هذه القاعدة لا تنطبق **في كل الجرائم على نسق واحد، بل تختلف عند** تطبيقها باختلاف نوع الجريمة ، وقب الدخول في تفصيل ذلك لابد من الإشارة إلى :

طبيعة التجريم في القوانين الوضعية فإنها وإن كانت تقوم على قاعدة " لا عقوبة إلا على جريمة ولا جريمة **إلا على إلا بنص** " التي عرفتها مؤخراً إلا أن نظرتها في تجريمها للأفعال أختلف عن التقسيم الذي انتهجته الشريعة في الجرائم وتقدير العقوبات عليها والذي أتسم بالعدل الإلهي حيث نرى أن التجريم للأفعال في القوانين كان يقوم على تفاوت الجرائم فيما بينها بناء **على نسبة** الضرر المترتب عليها مما جعل العقاب متفاوتاً ومتدرجاً وليس فيه من العدالة عند الحكم ما يتناسب وحجم الجريمة لاعتماده على الاجتهادات .

وسنعقد المقارنة حيثما استطعنا وإن لم يتفق وضع الجريمة واندراجها فيه مع التقسيم المتبع **في** الشريعة الإسلامية حيث جاءت الجرائم مقسمة في الشريعة على النحو التالي :

جرائم الحدود[40] **:**

والحدود جمع حد وأصل الحد ما يحجز به بين شيئين فيمنع اختلاطهما وسميت هذه العقوبات حدوداً لأنها تمنع المعاودة . ويطلق الحد على التقدير وهذه الحدود مقدرة من الشارع ، ويطلق **الحد على المعاصي** نفسها نحو قوله تعالى :﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا ﴾[41] **، وعلى فعل** فيه شئ مقدر نحو قوله تعالى:﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [42] وعرفها الفقهاء " بأنها **عقوبات مقدّرة تجب حقاً لله تعالى** "[43]، ويستنتج منه إن هذه العقوبة ليست من حق الحاكم إذا ما رفعت الجريمة إليه تخفيفها أو تشديدها ولا لأي سلطة حق استبدالها بغيرها أو إسقاطها **ولا حتى** المدعي نفسه ، وتتمثل جرائم الحدود بما يأتي :

ا- جريمة الزنا : الزنا هو " وطء الرجل المرأة في غير الملك وشبهته[44]، فحرّم فعل الزنا بقوله **تعالى** : ﴿ **وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى** إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً ﴾[45]، والنهي يقتضي التحريم . **وعندما** أصبح الزنا جريمة نصّ الشارع على العقوبة وهي الجلد مائة جلدة بقوله **تعالى** ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾[46]، وجاءت السنّه النبوية لتؤكد وتبين ما جاء في القرآن الكريم، فعن عبادة بن الصامت (رضي الله عنه)**قال** : **قال** : رسول الله صلى الله عليه وسلم : (خذوا عنّي خذوا عنّي قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد **مائة والرجم**)[47] **فكانت عقوبة الزنا للبكر**[48] الجلد مائة مع اختلاف الفقهاء في وجوب التغريب .وعقوبة الرجم لمن كان محصناً متزوجاً بنكاح صحيح وله شروط[49] ، ويستوي في العقوبة الزانية والزاني ، فشرعت عقوبة الزنا لأنه من الجرائم التي تؤدي إلى انحلال الأسرة وروابطها **، فضلاً** عن أنه يخلق العداوة والحقد والقتل تأثراً للعرض .

جريمة الزنا في نظر القانون الوضعي :

عرّف الزنا في القانون بأنه : " دخول العضو الجنسي للذكر لأقل درجة سواء أكان ذلك **الدخول مصحوباً بإفراز المني أم لا** "[50]ومعظم القوانين المعاصرة تعاقب على جريمة الزنا[51]، نظراً لأن الزنا في نظر القانون يقتصر على حالة الوطء المتعمد في حالة الزواج لأنه يتضمن اعتداء على حرمة الزوجية بخلاف الزنا الذي يتم بالتراضي بين غير المتزوجين فلا يعد زنا .. ولا يعاقب عليه إلا إذا حصل الفعل نتيجة إكراه فعندئذ لا يسمى(زنا) ويطلق عليه (جناية **اغتصاب**)[52].ويقوم تجريم الزنا على أساس إن هذه الجريمة من الأمور الشخصية التي لا تسئ

إلى مصالح الجماعة فالزنا لذاته ليس بجريمة إلا إذا أساء إلى مصلحة الأفراد وتتحقق الإساءة في حالتين[53]:

أ- في حالة الاعتداء بالزنا على الحياة الزوجية بدون رضا الزوج الأخر فإن رضا الزوج الأخر فلا جريمة في الزنا .

ب- في حالة الاغتصاب .. فإن وقع الزنا بين أثنين بالتراضي فلا جريمة فيه ..عندما يكون الرضا معيباً، فإن العقوبة تكون بسيطة لأن الفعل حينئذ لا يتعدى على كونه جنحة[54].

ومن القوانين التي حاولت أن تساير الشريعة فحددت مقدار العقوبة للزاني بالجلد مائة ويجوز تعزيره بالحبس مع الجلد إذا كان الفاعل أتم ثماني عشر سنة وقصد ارتكاب الفعل[55]، وهذه محاولة بسيطة من القانون لمسايرة الشريعة إن لم يعط الحل الدقيق والتفصيل البيّن للبكر والثيب لمساواته لهما في الحكم .

ب-جريمة القذف : والقذف شرعاً هو: الرمي بالزنا أي نسبة الشخص إلى الزنا وهو محصن[56]، وبيّنت السنة النبوية تجريم فعل القذف بما رواه أبو هريرة أنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:(اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هي ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المؤمنات الغافلات)[57]، وعقوبته الجلد ثمانين بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [58] ، فنرى إن الفقهاء اتفقوا على أن التوبة لا تسقط الحد ، لأن الجلد في القذف حق الآدمي إلا أنهم اختلفوا في مرجع الاستثناء في الآية الكريمة، فقد ذهب الشافعي ومالك واحمد والظاهرية إلى أن الفسق يزول بالتوبة أن الشهادة تقبل كذلك[59].

وقال أبوحنيفة : الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة فقط، فالفسق يزول بالتوبة ولكن لا تقبل شهادة القاذف وإن تاب ويطبق عليه الحد .

وهدف الإسلام من تشريع هذه العقوبة صيانة الأعراض من أن تنال بشيء بسبب إشاعة كاذبة ، فالحكمة من هذه العقوبة سد الذرائع المؤدية إلى شيوع الفاحشة .

ـ جريمة القذف في القانون :

عرف القانون الليبي القذف بأنه " الرمي بالزنا أو نفي النسب بأية وسيلة كانت وفي حضور المقذوف أو غيبته وفي علانيته أو بدونها "[60].وكان ذلك متمشياً مع تعريف الشريعة للقذف في كونه مقصوراً على الرمي بالزنا ونفي النسب فقط. ويقوم تجريم القذف على أساس توافر شروط معينة في المقذوف[61] وفي القاذف[62] وقد حدد مقدار العقوبة وهو:الجلد بثمانين ولا تقبل شهادة من ارتكب هذه الجريمة[63] .

ج- جريمة السرقة في الشريعة[64]:

والسرقة أخذ في خفية ، ومنه استراق السمع أي سمع متخفياً، ويقال : هو يسارق النظر إليه ، إذا اهتبل غفلته لينظر إليه ، وفي القران الكريم يقول الله سبحانه: ﴿ إِلاَّ مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ [65] فسمي الاستماع في خفاء استراقًا ، قال ابن عرفة : "والسارق عند العرب : هو ما جاء مستتراً إلى حرز فأخذ منه ما ليس له" ويفهم مما سبق إن السرقة هي :

1- أخذ مال الغير .
2- أن يكون هذا الأخذ على جهة الاختفاء والاستتار[66] .
3- أن يكون المال محرزاً[67] وأن يبلغ نصاباً .

وجاءت جريمة السرقة ومشروعية عقوبتها بقوله تعالى :﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [68] . ومن السنة النبوية قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده)[69] . وقد حددت السنة المال الذي تقطع فيه يد السارق بما روي عن عائشة (رضي الله عنها) قالت :قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً)[70] ، إلا أن الفقهاء اختلفوا في موضع القطع [71]، فالثابت عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إن قطع

السارق من مفصل الكف كما فعل بسارق رداء صفوان [72]، وقطعه يد المخزومية لسرقتها [73] . والهدف من تشريع العقوبة ضمان استتباب الأمن وصيانة الأموال وما تفضي إليه هذه الجريمة من هتك للأعراض وقتل للأنفس .

جريمة السرقة في القانون :

عرفت السرقة في القانون بأنها:"اختلاس مال منقول مملوك لغير الجاني عمداً"[74] وعليه فإن أركان السرقة في القانون هي :

1- الاختلاس . 2- أن يكون المال منقولاً . 3- مملوكاً للغير. 4- بتعمد الجاني.

فنرى أن القانون قد خلط بين من يسرق المال خفية من بيت مغلق ومن يسرق علناً في طريق عام باستعمال السلاح أو بدونه وهو ما يسمى بالحرابة في الفقه الإسلامي مع تفاوت في العقوبة . أما العقوبة المقدرة على جريمة السرقة فقد نصت المادة (440) من قانون العقوبات العراقي على أنه: " يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت من أرتكب سرقة اجتمعت فيها ظروف معينة كوقوعها مثلاً بين غروب الشمس وشروقها "[75] ، وفي الفقرة (4) من المادة(440) من نفس القانون بيّنت كيف يصبح الحكم على السارق بالسجن المؤبد (والحكم الآن هو الإعدام) ونصها: " إن ترتكب السرقة في محل مسكون أو معد للسكن أو في أحد ملحقاته أن يكون دخوله بواسطة تسور جدار أو كسر باب .. " .

وقد جعل القانون الاشتراك ظرفاً مشدداً حيث جاء في المادة (440) و(441) من نفس القانون في حالة ما إذا كان أحد الشركاء يحمل سلاحاً الذي يعد من عناصر الجريمة التامة التي يعاقب عليها مرتكبها بالإعدام ، وهي التي تجمع فيها العناصر الآتية :

ا- وقوعها بين غروب الشمس وشروقها . ب- من شخصين فأكثر .

ج-أن يكون أحد الفاعلين حاملاً سلاحاً ظاهراً أو مخبأ .

د-أن ترتكب السرقة في محل مسكون أو معد للسكن أو في أحد ملحقاته وأن يكون دخوله بواسطة تسور أو كسر باب أو نحوه أو لستعمال مفاتيح مصطنعة .

فأعتبر القانون (الاشتراك) عنصراً أساسيا من عناصر الجريمة التامة التي يعاقب عليها بالعقوبة الرئيسية (الإعدام) فالشريك فاعلاً أصلياً إذا قام بارتكاب أي عمل من الأعمال المكونة للجريمة وجعل القانون الشريك غير المباشر فاعلاً أصلياً أيضاً لمجرد حضوره تنفيذ الجريمة حتى لو أقتصر دوره على مجرد التحريض كما نصت المادة (49) من قانون العقوبات العراقي.

د ـ جريمة شرب الخمر في الشريعة :

وعرف الخمر بأنه"كل مسكر يخمر العقل ويذهبه سواء أكان من العنب أو غيره"[76] والأصل في تحريمه قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [77] وقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ :(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)[78]، وعقوبته الجلد وجاءت مشروعيه العقوبات من فعل الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ففي حديث أنس (رضي الله عنه) :" كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يضرب بالجريد والنعال أربعين"[79]،إلا أن في عهد عمر (رضي الله عنه) أستخف الناس بأمر هذه العقوبة وكثر ارتكابهم لهذه الجريمة فوقع الإجماع على زيادتها إلى الثمانين جلدة ، قال بذلك: المالكية والحنفية[80]،وللفقهاء في ذلك مقال ، فقد ثبت عن على (رضي الله عنه) وهو أحد الذين أشاروا على عمر (رضي الله عنه) بالثمانين ، أنه عاد في أثناء خلافته إلى ما كان عليه الأمر في عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبي بكر (رضي الله عنه) من الجلد أربعين ، ولهذا الاختلاف أسباب ذكرت في كتب الفقه[81] وهدف الإسلام من تشريعها هو الحفاظ على جوهر الإنسان (العقل) .

ـ جريمة شرب الخمر في القانون :

عرّف الخمر بأنه :(كل سائل مسكر سواء أسكر قليلة أم كثيره)[82] ، وذهبت بعض التشريعات الجنائية الحديثة إلى اعتبار جريمة الخمر جريمة تعزيرية للقاضي ، فقد تعددت عقوبات شرب الخمر في هذه القوانين ، فالمشرع الليبي جعل عقوبة شرب الخمر الحبس أو

الغرامة[83]، وذهب مشرع قانون حظر الخمر الذي وضعته اللجنة الفنية لتعديل القوانين السودانية وأقرته اللجنة العامة إلى فرض عقوبات متعددة على شرب الخمر من الجلد إلى الغرامة إلى الحبس تاركاً أمر اختيار العقوبة للقاضي الذي ينظر الدعوى .

ومن التشريعات من جعلت جريمة الخمر جريمة حدية كمشروع قانون الحدود الشرعية الذي أعدته لجنة الأزهر لمراجعة التشريعات في مصر، حيث نص الباب الخامس منه على العقوبة أربعين جلدة وسار في هذا الاتجاه المشرع الليبي[84]، ومشروع القانون الذي قدمه الدكتور إسماعيل معتوق إلى مجلس الشعب المصري إلا أنه جعل العقوبة ثمانين جلدة .

فنلاحظ أن القانون الوضعي لا يعاقب عل شرب الخم إلا إذا أذى تصرفه إلى أذى أو اعتداء للآخرين أو وجد في حالة سكر واضح في الطريق العام[85]،لأن القوانين الوضعية عدت الزنا والسكر من الحريات الشخصية التي لا تمس المجتمع[86].

هـ جريمة الحرابة في الشريعة الإسلامية :

ويعنى بها قطع الطريق وهي عند الفقهاء: خروج فرد أو جماعة بسلاح أو غيره على المارة لأخذ المال منهم عنوة وقهر ومجاهرة مما يؤدي إلى ترويع الناس وامتناعهم عن المرور في الطريق[87]. ومشروعية التجريم والعقوبة ورد في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33)إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[88]. والعقوبة على التخيير أو التنويع على اختلاف في ذلك بين الفقهاء[89]، فحمل بعضهم كلمة (أو) على التنويع وانتهوا إلى أنه لا يقتل من المحاربين إلا قتل ولا يقطع إلا من أخذ المال ولا ينفى إلا من لم يقتل ولم يأخذ المال[90]، فقد روى الشافعي بسنده فقال: "إذا قتلوا وأخذوا الأموال صلبوا . وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض . ويشهد لهذا التفصيل (الذي رواه أنس بم مالك) ما فعله الرسول- صلى الله عليه وسلم- مع العرنيين الذين قتلوا الرعاة واستاقوا الإبل (من ابل الصدقة) فبعث النبي-صلى الله عليه وسلم- من جاء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الحرة حتى ماتوا[91]، قال: أنس فسأل الرسول - صلى الله عليه وسلم- جبريل (عليه السلام) عن القضاة فيمن حارب ، فقال: (من سرق مالاً وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله بإخافته، ومن قتل أقتله ومن قتل وأخاف السبيل وأستحل الفرج الحرام فأصلبه). وحمل بعض العلماء كلمة (أو) على التخيير ومعنى هذا أن للحاكم أن يتخير عقوبة من هذه العقوبات حسب ما يراه من المصلحة بصرف النظر عن الجريمة التي أرتكبها المحاربون . والذي يرجح من القولين هو أن الآية لتفصيل العقوبات لا للتخيير[92]. والهدف من مشروعية هذه العقوبة توطيد الأمن والاستقرار وحماية الأنفس والأعراض .

- جريمة الحرابة في القانون :

إن القوانين الوضعية لم تتوصل إلى تحديد دقيق لمعنى الاختلاس والاستيلاء على مال الغير على مال الغير عمداً فهو عندهم يطلق على من يسرق خفية من مكان محرز وعل من يسرق علناً في طريق عام باستعمال السلاح وعليه أدرجت القوانين السرقة وقطع الطريق والنصب والاحتيال في سلسلة واحدة مع تفاوت العقوبة . إلا إن بعض التشريعات حاولت تتماشى مع الشريعة الإسلامية في حكمها على جريمة الحرابة عند توافر شروطها لإقامة الحد فيها ، ويقوم تجريم الحرابة في حالتين هما[93] :

1- الاستيلاء على مال الغير مغالبة .
2- قطع الطريق على الكافة ومنع المرور منها بقصد الإخافة .

- ويشترط في الحالتين المذكورتين استعمال السلاح أو أية أداة صالحة للإيذاء الجسماني
- وإذا وقعت الحرابة داخل العمران فيشترط عدم أمكان الغوث .
- ويجب أن يكون الجاني عاقلاً أتم ثماني عسرة سنة هجرية، مختاراً غير مضطر.

أما العقوبة المترتبة على الجريمة فكانت حدية على الوجه الآتي[94] :

1- بالقتل إذا قتل سواء استولى على مال أم لم يستول .
2- بقطع اليد اليمنى والرجل اليسرى إذا استولى على المال بغير القتل .
3- بالسجن إذا أخاف السبيل .

و- جريمة الردة في الشريعة الإسلامية :

المرتد شرعاً: التارك لدين الإسلام بعد اعتقاده له ، وتكون الردة باللفظ والفعل والاعتقاد[95].

ففي تجريم الفعل يقول تعالى : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾[96] . اما مشروعية العقوبة فجاءت من قول الرسول ـ صلى الله عليه وسلم- : (من بدّل دينه فاقتلوه)[97] . وورد نص آخر عند الشيخين : إن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ(أحل دم التارك لدينه المفارق للجماعة) [98] وما أثر عن أمير المؤمنين على(رضي الله عنه) أتى بزنادقة فأحرقهم ، فبلغ ذلك ابن عباس فقال : لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي النبي ، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (لا تعذبوا بعذاب الله). ولقتلتهم لقوله عليه الصلاة والسلام (من بدّل دينه فاقتلوه)[99] فشرعت هذه العقوبة حفظاً للدين من أن يتخذ لهواً وتسلية من بعض الجماعات المعتدية لتحطمه وتشكك الناس بعقيدتهم[100] ولحماية المجتمع من عبث العابثين بقيمة الدين .

- جريمة الردة في القانون :

حددت المادة الثانية من مشروع قانون الحدود الشرعية في مصر الأفعال التي تحقق جريمة الردة ، وهي :

1- بقول صريح أو بفعل قاطع الدلالة في الرجوع عن الإسلام .
2- بإنكار ما علم من الدين بالضرورة .
3- بالهزأ قولاً أو فعلاً بنبي أو رسول أو بالقرآن الكريم .

ونصت المادة الرابعة من الباب السابع من المشروع المذكور على قتل المرتد أو المرتدة إذا كان لا يرجى استتابته أو أمهل لمدة لا تزيد على ستين يوماً . وجاء في المذكرة الإيضاحية : "والمرتد إن كان رجلاً يقتل باتفاق الفقهاء وكل ما ورد من النصوص بأحكام الردة يتجه إلى أن الحد قتل المرتد ، أما المرتدة فبعض الفقهاء قرر إنها تقتل والبعض الآخر قال : إنها تستتاب فإن لم تتب حبست ، وقد درا المشروع هذا الحد عن المرأة بتلك الشبهة"[101].

ز- جريمة البغي :

ومعنى البغي : الظلم والعدول عن الحق[102]، فهي جريمة سياسية [103]، موجهة إلى القائمين بنظام الحكم بالخروج عن طاعتهم وأمرهم[104]. وجاء التجريم وتقدير العقوبة من القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ ﴾[105]، ومن السنة قوله – صلى الله عليه وسلم - :(من أتاكم وأمركم على رجل يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه)[106] . ففي النصوص المتقدمة تجريم بغي الطائفة على الطائفة الأخرى وتقدير العقوبة وهو القتال والقتل حتى ترجع عن بغيها . والغرض من تشريعها المحافظة على الأمن والاستقرار في البلد .وقد رأينا إن جرائم الحدود وتوافر النصوص على تجريم وتقدير العقوبة فيها منتظمة انتظاماً دقيقاً تحت قاعدة"لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص " وهي بمأمن من مشيئة القاضي أو السلطة أو المدعي نفسه وكيف أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – حين أمر بقطع يد سارق رداء صفوان بن أمية قال صفوان : يا رسول الله ما هذا أردت . قد وهبتها له ، فقال الرسول – صلى الله عليه وسلم – : (فهلا قبل أن تأتيني به [107]، وعلى هذا الأساس سرت جميع العقوبات في جرائم الحدود فلاسلطة لأحد بعد الترافع إلا لله تعالى .

المبحث الثالث
جرائم القصاص والديات[108]

وهي الجنايات التي تقع على النفس أو على دونها مكن جرح أو قطع عضو[109]، **والقصاص** في الشريعة هو : معاقبة الجاني بمثل ما قام به من فعل[110]، سواء أكان الاعتداء المتعمد أدى إلى موات النفس أو مادون النفس كقطع أعضاء الجسم أو إصابة بجرح في بدنه[111]. **ونجد من الفقهاء** من قسم الجناية بحسب طبيعتها إلى ما يأتي :

1- الجناية على النفس مطلقاً .
2- الجناية على ما دون النفس مطلقاً .
3- وجناية على ما هو نفس من وجه دون وجه .

والجنايات على النفوس ثلاث[112] : **عمد** ، وخطأ ، وعمد شبه الخطأ ...

- فأما العمد المحض هو : أن يتعمد قتل النفس بما يقطع بحده كالحديد أو ما يمر في اللحم مرور الحديد أو ما يقتل غالباً بثقله كالحجارة والخشب فهو قتل عمد يوجب الحد
- وأما الخطأ المحض فهو : أن يتسبب إليه في القتل من غير قصد ، فلا يقاد الفاعل بالمقتول،كرجل رمى هدفاً فأمات **أنسانا أوحفر** بئراً فوقع فيها **إنسان**
- وأما العمد شبه الخطأ فهو: أن يكون عامداً في الفعل غير قاصد للقتل كرجل ضرب رجلاً بخشبة أو رمى بحجر يجوز أن يسلم من مثلها أو يتلف فأفضى إلى قتله .

والجنايات التي يعاقب عليها بالقصاص هي :

أولاً :جريمة القتل العمد :

"وهو القتل الذي يتعمد فيه القاتل إزهاق روح المجني عليه بأداة تؤدي إلى الموت كالسيف والسكين أو ما يقوم مقامها"،"أو ما أقترن فيه الفعل الذي يؤدي إلى القتل بنية القتل "[113]. **وقد** جاءت النصوص الشرعية من القرآن الكريم بتجريم القتل العمد والعقوبة عليه ومنها قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً ﴾[114]،وقوله تعالى:﴿ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً ﴾[115]، وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾[116] ، ومن السنة النبوية قوله – صلى الله عليه وسلم - : (**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بثلاث** – الثيب الزاني،والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[117]، وفي حديث آخر أنه – صلى الله عليه وسلم – كتب إلى أهل اليمن كتاباً وكان فيه : (**أن من أعتبط** – قتل بغير حق – قتلاً عن بينه فأنه قود، إلا أن يرضى أولياء المقتول وإن في النفس الدية مائة **من الإبل**)[118]، فبين النص القتل قوداً إلا أن يعفوا أولياء القتيل فتكون العقوبة الدية وهي مائة من الإبل ، والهدف من مشروعيتها هو الحفاظ على الأنفس .

- القتل العمدفي القانون :

عرف شراح القانون القتل العمد [119]، بأنه "إزهاق **روح إنسان** آدمي حي عمداً". ويحدد **رجل القانون أركان القتل العمد** بثلاثة :

1- صفة المجني عليه: يشترط فيه أن يكون **إنسانا** حياً أي يفترض عند قيام الجاني بجريمته أن يكون المجني عليه حياً فلو فارق الحياة قبل وقوع الجريمة مباشرة فإن الجريمة لا تعتبر **قائمة**[120]. اما لو كان المجني عليه غير **إنسان** كالحيوان فإن الجريمة هنا تدخل ضمن جرائم المال ، اما الجنين فلا يعد **إنسانا كاملاً** – فإن وقعت الجناية عليه فقتله فأنه يسمى إجهاضا **وإسقاطا** – ولجريمة **الإسقاط عقوبة أخرى مفصلة** .
2- الركن المادي فعل القتل وعناصره في القانون هي [121] :

ا- السلوك الإجرامي : وهو التصرف الذي يصدر من الجاني بنية تحقيق الجناية، فالقانون لا يعتد بوسيلة القتل بصورة أساسية ولكنه ينظر إلى النتيجة التي ترتبت عن ذلك السلوك سواء كان ذلك السلوك عادياً أو معنوياً فعلاً أو **امتناعاً عن فعل . والخلاصة مما تقدم أن**"الوسيلة أمر لا تأثير له

على قيام الجريمة وكل ما بين الوسائل المختلفة من خلاف هو في إثبات نية القتل عند القاتل فالوسائل القاتلة بطبيعتها غالباً ما تكون هي الدليل على قيام نية القتل عند المعتدي "[122] .

ب- إزهاق الروح : يشترط في جريمة العمد أن تتجه نية الجاني إلى إزهاق روح المجني عليه، فإن لم تتجه نيته إلى إزهاق روح المجني عليه فإن الجريمة لا تعد جريمة قتل عمد ولو مات الجاني .

ج- رابطة السببية : إن الإنسان يسأل عن النتيجة الجرمية التي أحدثها فعله المباشر فهو يعد مسئولا عن جميع النتائج التي ترتبت على فعله الإجرامي بشكل مباشر فيشترط لمسؤولية الفرد عن الفعل ... أن تكون النتيجة مرتبطة بالفعل أو الامتناع ومتصلة بهما اتصال المسبب بالسبب بحيث تكون الصلة السببية بين الفعل والنتيجة الجرمية واضحة[123] .

3- القصد الجنائي : يراد به "النية الجنائية" التي تهدف إلى ارتكاب الفعل المحضور وتحقيق النتيجة الممنوعة ، ويقوم القصد الجنائي على: الإرادة والقصد " والإرادة :هي القدرة النفسية التي يستطيع فيها الفرد أن يتحكم في أفعاله وسلوكه الحركي الايجابي والسلبي ولا بد من وجودها في كل فعل أو امتناع عن فعل ليعاقب الفاعل "[124] . وتتمثل جريمة القتل العمد بالسلوك الإجرامي الذي يقوم به الجاني الذي يهدف إلى إزهاق روح المجني عليه ، فالقانون يفرق بين الإرادة والعمد ويجعل الإرادة أعم من القصد، ومن الممكن أن يريد الجاني فعلاً أن يقصد النتيجة الضارة ، فالإرادة هي : "تعمد الفعل المادي أو الترك أما القصد فهو يشمل –فضلاً عن ذلك – تعمد النتيجة المترتبة على الفعل فهو أخص من الإرادة إذ أنه يستلزم توافرها ولكن توافر الإرادة لا يكتفي توافر القصد "وتوافر الإرادةشرط لازم في جميع الجرائم حتى المخالفات اما القصد فلا يطلب إلا في نوع منها وهو الجرائم العمدية"[125]، فالقصد "هو تعمد ارتكاب الفعل المكون للجريمة بنتيجته التي يعاقب عليا القانون ..وهذا ما يسمى بالقصد العام.. فالقانون قد لا يكتفي بهذا المقدار من القصد ، ويشترط في الجاني أن تكون نيته قد انصرفت إلى تحقيق غاية معينة .. وهذا ما يسمى بالقصد الخاص"[126] . فيشترط في القتل العمد أن يكون القاتل قد قصد إزهاق روح المجني عليه ولا يمكن مسألته على جريمة القتل العمد لو اعتدى على المجني عليه بمجرد الضرب، فأدى إلى وفاته لعدم توافر القصد الخاص في هذه الجريمة .أما العقوبة المقدرة على هذه الجريمة فهي الإعدام كجزاء للقتل العمد ، إلا أنه لا يقر المشرع الوضعي هذه العقوبة إلا إذا سبق بالترصد والإصرار[127] .

ثانياً: جرائم الجروح وإتلاف الأطراف عمداً في الشريعة :

"وتشمل الجناية على ما دون النفس[128] كل أذى يوقعه شخص عل جسم غيره ولا يؤدي إلى الوفاة ، ويدخل ضمن هذا النوع من الجناية على جميع أنواع الجرح والضرب والإيذاء "[129] والنصوص متوافرة على العموم في العقوبة بالمثل ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ ﴾ [130] وقوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالعَيْنَ بِالعَيْنِ وَالأنفَ بِالأنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ ﴾ [131] . ومن السنة : (حادثة الربيع بني النضر عندما كسرت ثنية جارية.فأتوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –فأمر القصاص)[132]، فشملت هذه النصوص في إطلاقها للأعضاء التي يمكن أن يجري عليها العقوبة بالمثل وغيرها . وهو ما قال به صاحب كتاب المحلى وجاء موافقاً له صاحب كتاب بدائع الصنائع من مذهب الحنفية . أما الجرائم التي يعاقب عليها بالدية [133] فهي: جرائم القصاص إذا صادفها العفو أو امتنع القصاص بسبب شرعي والقتل شبه العمد ، والقتل الخطأ ، وإتلاف الأطراف، والجروح خطأ[134]، وقد ثبتت الدية فيها بأدلة قطعية وهي: من القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إلاَّ أن يَصَّدَّقُواْ ﴾ [135]، وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فإتباع بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاء إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ [136] .ونلاحظ إن هذه النصوص قد أقرت مبدأ التعويض المادي وهو الدية في حالتين : العفو عن القصاص في الجرائم العمدية وفي حالة جرائم

الخطأ التي لا توجب القصاص أصلاً ، فهي مبادئ عامة وتركت للسنة العملية الأحكام التفصيلية المتعلقة بالدية . فقد روي عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أحاديث تبين مقدر الدية في كل من النفس وما دونها ، ومنها : (ما روي عن أبي بكر بن محمد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كتب إلى أهل اليمن كتاباً وكان في كتابه : أن من أعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فأنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول وإن في النفس الدية مائة من الإبل ، إن في الأنف إذا أوهب جدعه الدية..[137]. وفي هذه المسائل تفصيل دقيق في كتب الفقه وإن حصل فيه بعض الاختلاف . ومن الأدلة الثابتة نخلص إلى أن الدية قررتها الشريعة الإسلامية "وتكون العقوبة أصلية في الجرائم غير العمدية وكعقوبة بدلية عندما يسقط القصاص أو يمتنع تطبيقه فعندئذ يستعاض عنه بالدية التي تعطينا معنى الغرامة والتعويض في وقت واحد "[138]، فهي "تشبه الغرامة لأن فيها معنى زجر الجاني بحرمانه من جزء من مائة،ولأن قيمتها قد قدرها الشارع لكل حالة كما هو الحال في الغرامات ، وتشبه التعويض لأنها ترمي إلى أن تعوض إلى حد ما المجني عليه عما أصابه من الجريمة"[139] . ومن جرائم الديات فضلاً عما تقدم ذكرها في النصوص:

ـ جريمة القتل شبه العمد : والقتل شبه العمد هو: "إن الجاني قصد الفعل ولم يقصد النتيجة – القتل – أي يكون عماً في الفعل غير قاصد القتل كرجل ضرب رجلاً بخشبة.. فأفضى إلى قتله"[140]. والدليل على تجريمه والنص على عقوبته من السنة:ما رواه عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده :أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –قال:(عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد، ولا يقتل صاحبه ، وذلك أن ينزو الشيطان بين الناس فتكون دماء من غير ضغينة ولا حمل سلاح)[141]، وجاء من عبد الله بن عمرو أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –قال : (إلا أن قتل الخطأ شبه العمد قتيل السوط أو العصا فيه مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها)[142] .

الاستنتاجات والفروق الجوهرية في الشريعة والقانون

1- تتفق القوانين الوضعية مع الشريعة في تعريف الجريمة . لأن الجريمة عمل يحرمه المشرع ، ولا يعد الفعل أو الترك جريمة في نظر التشريع الإلهي أو القوانين الوضعية إلا إذا كان معاقباً عليه طبقا للتشريع الجنائي ،

2- إن الفقه الإسلامي وصل إلى مرحلة الكمال في الدقة والضبط اللغوي والتمييز بين مدلولات الالفاظ فهو يفرق بين السارق والمختلس والمنتهب والمغتصب والخائن وقاطع الطريق . أما القانون الوضعي فلم يتوصل إلى تحديد دقيق لمعنى السرقة .

3- شرع القصاص في الإسلام لجريمة القتل إذا ما ثبت الجرم بالدليل ، أما في القوانين الوضعية فلا وجود لعقوبة القصاص إلا في حالة اقتران القتل ببعض الظروف المشددة ، كسبق الإصرار والترصد .

4- شرعت العقوبة في الشريعة الإسلامية لمصلحة الجماعة وإصلاح الجاني فحققت غرضها وهو العدالة ، أما في القوانين الوضعية كان غرضها الانتقام الفردي ثم أصبح الاعتدال والرغبة في أصلاح المخالف وتهذيبه .

ومما تقدم يتضح لنا إن الشريعة الإسلامية أقامت نظرية علمية متكاملة خلت من كل العيوب التي رافقت تلك المذاهب الوضعية .

الهوامش :

1- ابن منظور،ابوالفضل جمال الدين،لسان العرب،طبع دار صادر،سنة1956 جـ12ص90،الزبيدي،محمد مرتضي الزبيدي، تاج العروس،طبع دار صادر سنة1966 جـ8ص224 . .

2- سورة المائدة (8)

3- ابن كثير،عماد الدين أبوالفضل إسماعيل بن كثير،طبع دار المعرفة،سنة1969 جـ2ص5 .

4- سورة القمر (47)
5- أبوزهرة،محمد أبوزهرة،الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي طبع دار الفكرالعربي، ص23 . .
6- الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، المرجع السابق،ص23
7- الفراء،أبويعلى محمد بن الحسني الفراء،الأحكام السلطانية،طبع مصطفى الحلبي، ص257 .عودة،عبدالقادرعودة،التشريع الجنائي الإسلامي،طبع دارالكتاب العربي جـ1ص96 .
8- الفقه الجنائي الإسلامي : هو مجموعة القواعد والأحكام المتعلقة بالجرائم وعقوبتها.المختصر في الفقه الجنائي الإسلامي ص12
9- د.خليفة،احمد محمد خليفة،أصول علم الإجرام الاجتماعي،طبع لجنة التأليف،سنة1955 ص5 ، طبارة،عفيف عبد الفتاح طبارة،روح الدين الإسلامي، ص386 .
10- القانون الجنائي هو:" مجموعة القواعد التي أصدرتها السياسية المختصة " السباعي،محمود السباعي،مبادئ علم الإجرام طبع الانجلو،ص18 ، اما قانون العقوبات فيعرف بأنه " القانون الذي يتضمن الأفعال المحرمة ومقدار عقوبتها " . عريم،عبدالجبار عريم،نظريات علم الإجرام مطبعة المعارف ص36 .
11- بدوي،على بدوي،الأحكام العامة في القانون الجنائي ، جـ1 ، ص39 .
12- د.زيدان،عبدالكريم زيدان،المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية،طبع المطبعة العربية،سنة1966 ص400 .
13- الجناية في عرف الشرع : كل فعل محرم ، والفعل المحرم : كل فعل حظره الشارع ومنعه لما فيه من ضرر واقع على الدين أو النفس أو العقل أو العرض أو المال ، فقه السنه جـ2 ص427 .
14- د.النبهان،محمد فاروق النبهان،مباحث في التشريع الجنائي الإسلامي ، ص17 .
15-الجناية في القانون هي : الجريمة التي يعاقب عليها بالإعدام أو الإشغل الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو السجن . وتختلف عن الجنحة والمخالفة التي يعاقب عليها بالحبس أو الغرامة .
16- د.الكبيسي،احمد الكبيسي،المختصر في الفقه الجنائي الإسلامي،طبع بيت الحكمة سنة1409هـ ،ص12 .
17- د.زيدان،عبدالكريم زيدان،بحوث فقهية،طبع مكتبة القدس سنة1976،ص378 .
18- د.أبوالفتوح،أبوالمعاطي حافظ أبوالفتوح،النظام العقابي الإسلامي،طبع دار التعاون سنة1976، ص86،112 .
19-سورة آل عمران 30 .
20- الماوردي،أبوالحسن على بن محمد الماوردي،الأحكام السلطانية والولايات الدينية،طبع مصطفى الحلبي سنة1966، ص221 .
21- ابن تيمية،تقي الدين احمد بن تيمية،السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية،طبع دار الكتب العربية،سنة1966، ص120 .
22- د.حسني محمود نجيب حسني،علم العقاب،طبع دار النهضة العربية،سنة1966، ص40 ، عبدالملك،جندي بك عبدالملك،الموسوعة الجنائية،مطبعة الاعتماد،جـ5، ص474 .
23- بهنسي،احمد فتحي بهنسى،العقوبة في الفقه الإسلامي،طبع دار العروبة، ص14
24- علم العقاب،المرجع سابق، ص65،66 .
25- د.عبيد، رؤف عبيد،مبادئ علم الإجرام ،ص31 .
26-27- علم العقاب ، مرجع سابق، ص71،74 .
28- علم العقاب، مرجع سابق،ص78،وفي الصفحة 108 بين الردع الخاص بأنه :"علاج الخطورة الإجرامية الكامنة في شخص المجرم على المجتمع والاجتهاد في استئصالها".

29- د.سرور،احمد فتحي سرور،السياسة الجنائية فكرتها مذاهبها وتخطيطها،سنة1969،ص70
30- السياسة الجنائية ، مرجع سابق، ص72 .
31- 32- علم العقاب ، مرجع سابق ، ص22 .
33- قانون العقوبات العراقي ، المادة 23 ،قانون العقوبات الجزائري المادة 27
34-سورة النساء 105
35- 36- الغزالي،أبوحامد محمد الغزالي، المستصفي في علم الأصول، طبع مكتبة المثنى سنة1322،جـ1ص64
37-سورة الإسراء 15
38-سورة النساء 165
39- التشريع الجنائي، مرجع سابق،ص21
40- د.الدوري، قحطان عبدالرحمن الدوري،صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام،مطبعة الإرشاد سنة 1986،ص407
41-سورة البقرة 187
42-سورة الطلاق 1
43- ابن الهمام،كمال الدين محمد بن همام،فتح القدير،مطبعة الأميرية،سنة1316هـ جـ4ص112،الحنفي، احمد الطحاوي الحنفي،حاشية الطحاوي على الدر المختار،دار المعرفة سنة1975،جـ2ص388،بن احمد،ابوبكر محمد بن احمد،أصول السرخسي طبع دار الكتاب سنة1733،جـ1ص167،
44- ابن عابدين،محمد أمين بن عابدين،حاشية تنوير الأبصار،مطبعة مصطفى الحلبي، سنة1966 ،جـ4ص4
45-سورة الإسراء 32
46-سورة النور 2
47- رواه مسلم في كتاب الحدود - باب حد الزنا - وورد الحديث في سبل السلام حـ4ص4
48- المراد بالبكر " الحر البالغ الذي لم يجامع في نكاح صحيح " صفوة الأحكام ص408
49- بحوث فقهية ، د. عبدالكريم زيدان، مرجع سابق ، ص400
50- قانون العقوبات البحريني ، المادة 150 ، وعرفت المادة 197 من قانون العقوبات القطري الواقعة ونصها " وتعتبر المواقعة قد تمت حال وقوع قدر من الإيلاج" .
51- فقد حدد المشرع الوضعي عقوبة السجن لمدة متفاوتة ، ينظر القوانين الجنائية للدول العربية مجموعة العقوبات ، المكتب العربي لمكافحة الجريمة .
ا- قانون العقوبات العراقي رقم 111لسنة 1969م المادة 393،376
ب- قانون العقوبات الجنائية ، الأردن المواد،284،283،283،295،294
52- مباحث في التشريع الجنائي الإسلامي، د.محمد النبهان ،مرجع سابق ص207
53- المختصر في الفقه الجنائي،د. احمد الكبيسي، مرجع سابق ص 75
54- قانون العقوبات العراقي المواد ، 380،376، 397،393، قانون العقوبات المصري المواد 277،273
55- قانون العقوبات الليبي المعد رقم 70لسنة 1970م ، المادة 2
56- الكاساني ،علاء الدين أبو بكر مسعود الكاساني،بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع مطبعة الجمالية،1910،جـ7ص40
_ العوا ،محمد سليم العوا،في أصول النظام الجنائي الإسلامي، دار المعارف ص193
57- صحيح البخاري جـ8ص218 – صحيح مسلم ،باب بيان الكبائر
58- سورة النور 4
59- ابن حزم،أبومحمد عل بن احمد بن سعيد بن حزم،المحلى، جـ9ص431

ـ ابن القيم،أعلام الموقعين عن رب العالمين،مطبعة مصطفى محمد،جـ1ص122
60-القانون المصري المادة 302 ، القانون اليمني المادة 257،277
61- القانون الليبي رقم 55لسنة 1394هـ المادة 2 " ما يشترط في المقذوف :أن يكون مسلماً ذا عفة ظاهرة عما رمي به "
62- القانون الليبي رقم 55لسنة 1394هـ المادة 3 " ما يشترط في القاذف: أن يكون عاقلاً أتم ثماني عشر سنة وقت ارتكاب الجريمة قاصداً القذف عالماً بمدلول ما قذف به "
63- القانون الليبي رقم 55لسنة 1394هـ المادة 4 " " يعاقب بالجلد حداً ثمانين جلدة ولا تقبل له شهادة كل من ثبت عليه ارتكاب الجريمة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون
64- فقه السنة ، السيد سابق ، مرجع سابق جـ2ص412
65-سورة الحجر 18
66- ابـن قدامـه،موفق الـدين أبومحمـد عبـدالله بـن قدامـه المقدسـي، المغني،مكتبـة القاهرة،سنة1969جـ9ص104
67- فقه السنة ، السيد سابق، مرجع سابق،جـ2ص412
68-سورة المائدة 38
69- صحيح البخاري ـ كتاب الحدود ـ باب السرقة ، صحيح مسلم ـ كتاب الحدود ـ باب حد السرقة .
70- متفق عليه واللفظ لمسلم،الصنعاني،محمد بن إسماعيل الصنعاني سبا السلام،جـ4 ص18 – الشوكاني،محمد بن علي الشوكاني،نيل الاوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار،مطبعة مصطفى الحلبي،سنة1344هـ ، جـ7ص131
71- ذهب الخوارج إلى أن القطع المنكب، بداية المجتهد ، حـ2ص254، وذهب بغض الشيعة إلى الاكتفاء بقطع بعض الأصابع ، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام الحلي،ابوالقاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ،مطبعة الآداب،جـ2ص256
72- بدائع الصنائع ، للكلساني، مرجعسابق،جـ7ص8
73- صحيح البخاري جـ8ص199
74- قانون العقوبات العراقي، المادة 439 ، قانون العقوبات المغربي ، الفصل 505 " من اختلاس عمداً مالاً مملوكاً للغير " متأثراً بالقانون الفرنسي الذي عرف السارق في المادة 379 بأنه" كل من اختلس منقولاً "
75- أصبحت عقوبة هذه المادة (الإعدام) بقرار من مجلس قيادة الثورة العراقي رقم 1631 بتاريخ 980/10/30م
76- الجريمة والعقوبة،محمد أبوزهرة،مرجع سابق،ص92،91 _ احمد فتحي بهنسي،الجريمة في الفقه الإسلامي،طبع الشركة العربي،ص97
77-سورة المائدة 90
78- السيوطي،جلال الدين عبدالرحمن السيوطي،مطبعة مصطفى الحلبي،جـ2ص954
79- صحيح البخاري ،جـ8ص196، صحيح مسلم ، جـ11ص153
80- الخرشـي،أبوعبدالله محمـد الخرشي،شـرح الخرشـي علـى مختصـر خليل،مطبعـة بولاق سنة1317هـ،جـ8ص108
81- المغني، ابن قدامه ، مرجع سابق ، جـ9ص142
82- القانون الليبي رقم 89لسنة 1974م ، المادة 2
83- القانون الليبي المادة 8(إذا شرب أو تعاطي غير المسلم خمراً في محل أو مكان عام أو وجد في حالة سكر ظاهر يعزر بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن سنة أو بغرامة لا تقل عن خمسين ديناراً ولا تزيد على مائة دينار) .
84- فرق المشرع الليبي في العقوبة بين غير المسلم والمسلم فنصت المادة 5 على حد شرب المسلم للخمر بالجلد أربعين

85- قانون العقوبات العراقي المادة 386،وقانون العقوبات الجنائية الأردني المادة392
86- أصول علم الإجرم الاجتماعي ،د.احمد محمد خليفة،مرجع سابق، ص10
87- بدائع الصنائع،الكلساني، مرجع سابق ،جـ7ص90
88-سورة المائدة 33،34
89- ينظر ذلك مفصلاً في:كتب الفقه الخاصة لكل مذهب(الحنفية/بدائع الصنائع، الشافعية/كتاب الأم ، الحنابلة/المغني ، المالكية/المدونة الكبرى ، الإمامية/شرائع الإسلام، الظاهرية/المحلى.
90- السياسة الشرعية، ابن تيمية،مرجع سابق،ص78
91- رواه البخاري ومسلم وابوداود والنسائي بألفاظ مختلفة .
92- فقه السنة ، السيد سابق، مرجع سابق ص400
93- القانون الليبي رقم 8لسنة 1975 المادة 4
94- القانون الليبي رقم 8لسنة 1975 المادة 5
95- د.زيدان، عبدالكريم زيدان،أصول الدعوة ، طبع سنة1972ص265-التشريع الجنائي، عبدالقادر عودة، مرجع سابق،جـ1ص706
96-سورة البقرة 217
97- صحيح البخاري جـ4ص75
98- صحيح مسلم جـ11ص164
99- صحيح البخاري جـ4ص75
100- د. الكبيسي، حمد عبيد الكبيسي،وقاية المجتمع من الجريمة والانحراف،سنة 1975م،ص174
101- قانون العقوبات المصري المادة 160" يعاقب بالإعدام شنقاً من يرتد عن دين الإسلام بعد أن يستتاب ثلاثة أيام . والمرتدة تستتاب فإن تابت وإلا تنفى حتى تتوب"
102-سبل السلام، للصنعاني، مرجع سابق، جـ3ص257
103- النظام العقابي الإسلامي ،د.ابوالمعطي ،مرجع سابق،ص242
104- التشريع الجنائي الإسلامي، د.عبدالقادر عودة،مرجع سابق،جـ10ص663
105-سورة الحجرات 9
106- رواه مسلم واحمد وورد بلفظ آخر في سبل السلام حـ3ص261
107- الماوردي ، الحاوي الكبير ، مخطوطة رقم 82،جـ18ص120
108- وهي ما يطلقون عليها جمهور الفقهاء بالجنايات التي يكون حق العبد فيها غالباً كالقصاص والدية.– د.السماك،احمد حبيب السماك، ظاهرة العود إلى الجريمة،ص36
109- فقه السنة، السيد سابق، مرجع سابق،جـ2ص427
110- النظام العقابي الإسلامي،د.ابوالمعطي، مرجع سابق،319
11- د.النووي،عبدالخالق النواوي، جرائم القتل في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي،طبع المكتبة العصرية، ص7
112- الأحكام السلطانية، الماوردي ، مرجع سابق، 231،232
113- مباحث في التشريع الجنائي الإسلامي،د.محمد النبهان،مرجع سابق،ص21
114 -سورة النساء 93
115-سورة الإسراء 33
116-سورة البقرة 178
117- الحديث متفق عليه من حديث ابن مسعود ورواه ابوداود والترمذي والنسائي والدارقطني،فتح الباري جـ15ص220
118- رواه النسائي وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه
119- مباحث في التشريع الجنائي، د.محمد النبهان ،مرجع سابق ، ص24
120-شرح قانون العقوبات الخاص،د.مصطفى،محمد مصطفى،مرجع سابق،ص6

121- المرجع السابق، ص187
122- بين الجرائم والحدود في الشريعة والقانون،احمد موافي، مرجع سابق،جـ1ص16
123- د.حومد،عبدا لوهاب حومد،شرح قانون الجزاء الكويتي،طبع جامعة الكويت،ص54
124- قانون الجزاء الكويتي ، ص93
125- السعيد،السعيد مصطفى السعيد، الأحكام العامة في قانون العقوبات،مطابع دار المعارف،ص387
126- مباحث في التشريع الجنائي،د.محمد النبهان ،مرجع سابق،ص56
127- قانون العقوبات العراقي المادة 406
128- يقسم بعض الفقهاء الجناية على مادون النفس مطلقاً إلى أربعة أقسام وهي: ابنة الأطراف،وما يجري مجرى الأطراف،وإذهاب معاني الأطراف مع بقاء أعيانها،والشاج،والجراح،بدائع الصنائع،مرجع سابق جـ7ص296
129- مباحث في التشريع الجنائي،د.محمد النبهان ،مرجع سابق،ص77
130-سورة النحل 126
131-سورة المائدة 45
132- ينظر القصة مفصلاً في صحيح البخاري
133- وتطلق الدية على المال يقوم الجاني بدفعه للمجني عليه أو لأوليائه كعوض عن الجناية التي أرتكبها سواء أكانت الجناية على النفس أو على ما دون النفس ، مباحث التشريع الجنائي الإسلامي، مرجعسابق ص144
134- المختص في الفقه الجنائي الإسلامي،د.احمد الكبيسي،مرجع سابق ص25
135-سورة النساء 92
136-سورة البقرة 178
137- رواه النسائي ،وأخرجه ابوداود ، نيل الأوطارجـ7ص61
138- التشريع الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق،ص147
139- د. أبوهيف، علي الصادق أبوهيف، الدية في الشريعة الإسلامية ،ص31
140- الأحكام السلطانية، للماوردي، مرجع سابق، ص231، ونية القصد التي يجب توافرها في القتل العمد هي ركن من أركان الجريمة، وبما أن القصد أمر داخلي لا يمكن الاطلاع عليه فقد استعاض الفقهاء عنه بالآلة المادية المستعملة في الفتل فإن كانت غير قاتلة غالباً فإن استعملها يعتبر دليلاً على عدم القصد وعدم إرادة النتيجة، وبالتالي فيعتبر شبه عمد . ينظر :مباحث في التشريع الجنائي ،ص69
141- رواه احمد وأبوداود
142- أخرجه البخاري، نيل الأوطار جـ7ص23

المصادر والمراجع حسب ورودها :

- القرآن الكريم .
1- منظور،ابوالفضل جمال الدين،لسان العرب،طبع دار صادر،سنة1956م .
2- الزبيدي،محمد مرتضي الزبيدي، تاج العروس طبع دار صادر سنة1966م .
3- ابن كثير،عماد الدين أبوالفضل إسماعيل بن كثير،تفسير ابن كثير،طبع دار المعرفة سنة1969م .
4-أبوزهرة،محمد أبوزهرة،طبع دار الفكرالعربي .
5- الفراء،أبويعلى محمد بن الحسني الفراء،الأحكام السلطانية،طبع مصطفى الحلبي .
6-عودة،عبدالقادرعودة،التشريع الجنائي الإسلامي،طبع دارالكتاب العربي .
7-د.خليفة،احمد محمد خليفة،أصول علم الإجرام الاجتماعي،طبع لجنة التأليف،سنة1955م .
8-طبارة،عفيف عبد الفتاح طبارة،روح الدين الإسلامي .

9-السباعي،محمود السباعي،مبادئ علم الإجرام،طبع الانجلو .
10-عريم،عبدالجبار عريم،نظريات علم الإجرام مطبعة المعارف .
11-بدوي،على بدوي،الأحكام العامة في القانون الجنائي .
12-د.زيدان،عبدالكريم زيدان،المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية،طبع المطبعة العربية،سنة1966م .
13- السيد سابق ، فقه السنه .
14- د.النبهان،محمد فاروق النبهان،مباحث في التشريع الجنائي الإسلامي .
15-د.الكبيسي،احمد الكبيسي،المختصر في الفقه الجنائي الإسلامي،طبع بيت الحكمة،سنة1409م
16-د.زيدان،عبدالكريم زيدان،بحوث فقهية،طبع مكتبة القدس سنة 1976م .
17-د.أبوالفتوح،أبوالمعاطي حافظ أبوالفتوح،النظام العقابي الإسلامي،طبع دار التعاون سنة1976م .
18-الماوردي،أبوالحسن على بن محمد الماوردي،الأحكام السلطانية والولايات الدينية،طبع مصطفى الحلبي سنة1966م .
19-ابن تيمية،تقي الدين احمد بن تيمية،السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية،طبع دار الكتب العربية،سنة1966م .
20-د.حسني محمود نجيب حسني،علم العقاب،طبع دار النهضة العربية،سنة1966
21-عبدالملك،جندي بك عبدالملك،الموسوعة الجنائية،مطبعة الاعتماد .
22-بهنسي،احمد فتحي بهنسى،العقوبة في الفقه الإسلامي،طبع دار العروبة .
23- د.عبيد،رؤف عبيد،مبادئ علم الإجرام
24- دسرور،احمد فتحي سرور،السياسة الجنائية فكرتها مذاهبها وتخطيطها،سنة1969م .
25- قانون العقوبات العراقي .
26- قانون العقوبات الجزائري .
27- الغزالي،أبوحامد محمد الغزالي، المستصفي في علم الأصول، طبع مكتبة المثنى سنة1322م .
28= الامدي،أبوالحسن على بن على الامدي،الأحكام في أصول الأحكام،مطبعة المعارف سنة1332هـ .
29- قانون العقوبات الألماني .
30- قانون العقوبات الروسي .
31- د.مصطفى، محمود مصطفى،شرح قانون العقوبات الخاص .
32- د.الدوري،قحطان عبدالرحمن الدوري،صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام،مطبعة الإرشاد سنة 1986م .
33-ابن الهمام،كمال الدين محمد بن همام،فتح القدير،مطبعة الأميرية،سنة1316هـ .
34-الحنفي، احمد الطحاوي الحنفي،حاشية الطحاوي على الدر المختار،دار المعرفة،سنة1975م
35-بن احمد،ابوبكر محمد بن احمد،أصول السرخسي،طبع دار الكتاب سنة1733
36- ابن عابدين،محمد أمين بن عابدين،حاشية تنوير الأبصار،مطبعة مصطفى الحلبي، سنة1966م .
37- بحوث فقهية ، د. عبدالكريم زيدان .
38- قانون العقوبات البحريني .
39-قانون العقوبات العراقي رقم 111لسنة 1969م .
40- قانون العقوبات الجنائية ، الأردن .
41- قانون العقوبات الليبي المعدل رقم 70لسنة 1970م .
42- الكاساني ،علاء الدين أبو بكرمسعود الكاساني،بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع مطبعة الجمالية،1910م .

43- العوا ،محمد سليم العوا،في أصول النظام الجنائي الإسلامي، دارا لمعارف .
44- صحيح البخاري
45 – صحيح مسلم
46- ابن حزم،أبومحمد عل بن احمد بن سعيد بن حزم،المحلى
47- ابن القيم،أعلام الموقعين عن رب العالمين،مطبعة مصطفى محمد .
48- القانون المصري .
49- القانون اليمني .
50- القانون الليبي رقم 55لسنة 1394هـ .
51- ابن قدامه،موفق الدين أبومحمد عبدالله بن قدامه المقدسي، المغني،مكتبة القاهرة،سنة1969م
52– الشوكاني،محمد بن علي الشوكاني،نيل الاوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار،مطبعة مصطفى الحلبي،سنة1344هـ
53- ابوالقاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ،شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، ،مطبعة الآداب .
54- احمد فتحي بهنسي،الجريمة في الفقه الإسلامي،طبع الشركة العربي
55_ السيوطي،جلال الدين عبدالرحمن السيوطي،مطبعة مصطفى الحلبي .
56- الخرشي،أبوعبدالله محمد الخرشي،شرح الخرشي على مختصر خليل،مطبعة بولاق سنة1317هـ .
57- د.زيدن، عبدالكريم زيدان،أصول الدعوة ، طبع سنة1972
58- د. الكبيسي، حمد عبيد الكبيسي،وقاية المجتمع من الجريمة والانحراف،سنة 1975م
59- د.زيدان، عبدالكريم زيدان،أصول الدعوة ، طبع سنة1972م .
60- د. الكبيسي، حمد عبيد الكبيسي،وقاية المجتمع من الجريمة والانحراف،سنة 1975م .
61- الماوردي ، الحاوي الكبير ، مخطوطة رقم 82 .
62- د.النووي،عبدالخالق النواوي، جرائم القتل في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي،طبع المكتبة العصرية .
63- د.حومد،عبدا لوهاب حومد شرح قانون الجزاء الكويتي،طبع جامعة الكويت .
64- السعيد،السعيد مصطفى السعيد، الأحكام العامة في قانون العقوبات،مطابع دار المعارف .
65- د. أبوهيف، علي الصادق أبوهيف، الدية في الشريعة الإسلامية .

منتجات الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية

د.المبروك محمد امطير الشيباني
د.إبراهيم البشير جرجر

مقـــدمـة :

في سبيل مراعاة التطور الحاصل في الاقتصاد كان لزاماً مواكبة الحضارة الانسانية والتطور السريع الحاصل في التقنيات والمعلومات وسرعة التغير والتحول من نظام اقتصادي إلى آخر للوقوف في مصاف الدول المتقدمة ، سعى مصرف الجمهورية إلى تجديد أهدافه وصياغتها بطريقة تلائم هذا الانفجار المعرفي والاقتصادي ،وخلق سبل جديدة للاستثمار وإرضاء الزبون والذي هو من أولويات أهدافه الصاعدة ، فكان برنامج التحول إلى الصيرفة الإسلامية لتحسين أداء النظام المصرفي ومواكبة الاقتصاديات العالمية .

لاشك أن نظام الصيرفة الإسلامية هو نظام بديع يعتمد على سلسلة من التدابير التي تسعى به وبنظام المصرف إلى خلق استراتيجيات جديدة تخدم الاقتصاد المالي لارساء نظام حديث يعتمد على استراتيجيات تفيد الاقتصاد المالي بشكل جديد. ولهذا كان الاتجاه إلى نظام الصيرفة الإسلامية لخلق التنافسية بين الأنظمة المصرفية ، وتحقيق الأرباح بطريقة اسلامية كما جاء في كتاب الله وسنة رسوله وبالتالي تحقيق النمو السريع في اقتصاديات البلد ، وكان لزاماً أن يصاحب هذا التحول للصيرفة الإسلامية ظهور دراسات وأبحاث تشرح كيفية التحول ومخاطره وأهم منتجاته ولهذا عقدنا العزم على الادلاء بدلونا في هذا الاتجاه فكان حديثنا عن منتجات الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية ، فتم تحديد هذه المنتجات وكيفية تطبيقها على مصرف الجمهورية والنظر بعين نافذة في تقييم وتقويم هذه المنتجات فكان الاختيار قد وقع على أهم هذه المنتجات وهي المرابحة وأنواعها وماهيتها ومشروعيتها والأسس التي تقوم عليها والفرق بينها وبين فائدة القرض وغيرها من القضايا الاخرى وكذلك تعرضنا لمنتج آخرألا وهو المضاربة ماهيته وأسسه وشروطه وعالجنا كل قضايا المضاربة ومعوقاتها وتعرضنا أيضاً للعديد من صنوف المنتجات الأخرى للصيرفة الإسلامية بهدف تقييم هذه التجربة وتحسين خدماتها والتغلب على عقباتها فكان المنهج الوصفي التحليلي هو المتبع في هذه الدراسة بغية الوصول من خلاله إلى فتح كنه الموضوع وسبر أغواره والوقوف على أوجه القصور التي تعتري نظام الصيرفة الإسلامية ومنتجاته وكذلك للرفع من اقتصاد البلد والتفوق في الأسواق المصرفية العربية والعالمية وبخاصة أن الخدمة في المجال المصرفي أصبحت سلعة تباع وتشترى وكلما كانت هذه السلعة تقوم على أحكام الشريعة الإسلامية كلما كان نظام الربحية أفضل وأسرع وبالتالي يعود هذا على اقتصاد البلد بالنفع والفائدة.

منتجات الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية

أولاً : المرابحة

المرابحة احد منتجات أعمال المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ذات النشأة الحديثة وتم اعتمادها لتكون بديلا عن نظام الفوائد ومصحوبا بشعار النهوض بالمجتمع وبإقامة المشاريع الاستثمارية والتنموية وهي تتوافق مع جميع المعاملات المصرفية مثل خطابات الضمان والأعتمادات المستندية وغيرها.1

تعريف المرابحة :

اتفق الاقتصاديين والفقهاء في تعريف المرابحة على إنها احد أنواع بيوع الأمانة التي تقوم على أساس كشف البائع عن الثمن الذي قامت عليه السلعة به ، وهي البيع برأس المال وبزيادة ربح معلوم وثابت وهي عقد مشروع جري التعامل به منذ القدم.3

أنواع المرابحة :

1. المرابحة البسيطة تنحصر العلاقة فيها بين طرفين المصرف والزبون.
2. المرابحة المركبة وتتم بين ثلاثة أطراف المصرف والزبون والتاجر.2

مشروعية المرابحة :

1. في القران الكريم قول الله ﴿ واحل الله البيع وحرم الربا ﴾.
2. في السنة المطهرة قوله صل الله عليه وسلم "إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم".
3. في الإجماع لقد اجمع جمهور الفقهاء على جواز بيع المرابحة وقد تعامل بها المسلمون في سائر العصور دون خلاف ولا إنكار.6

كيفية المرابحة :

1. تتمثل في أن يلجأ الزبون شخصا كان أو شركة إلى المصرف لشراء سلعة ما ، يحدد له مواصفاتها وثمنها ومصدرها ، ثم يعده بشرائها منه مرابحة على تكلفتها أي بزيادة ربح معلوم وثابت على رأس مال المصرف يتفقان عليه ، وتتم بمرحلتين مرحلة وعد وهي السابقة ومرحلة عقد وهي اللاحقة ، وغالبا ما يشتري المصرف السلعة نقدا ويبيعها بالأجل لزبونه طالب الشراء.
2. وتوجد صورة أخرى للمرابحة تقوم بها بعض المصارف بحيث يقوم المصرف بدراسة السوق الاقتصادية ليعرف ما تحتاجه من سلع والتي قد تتوجه إليه رغبات بشراء سلع معينة فيشتري المصرف تلك السلع المرغوبة في السوق ليقوم ببيعها تجارة في السوق ولمن رغب إليه بشرائها ولكن دون أن يكون بينهما سابق وعد بالشراء فيبيعها مرابحة على رأسماله منها.11

المرابحة المصرفية :

يتم تنفيذها عن طريق شراء المصرف لسلعة أو آلات أو عقار بعقد شراء يحددها الزبون بنموذج طلب الشراء ويعد الزبون بشرائها بنموذج وعد بالشراء وهو غير ملزم له ، يدفع المصرف ثمنها نقداً ويكون مالكا لها ثم يقوم المصرف ببيع تلك السلعة أو الآلات أو العقار للزبون بسعر عاجل دفعة واحدة أو مؤجل يقوم الزبون بتسديده على أقساط محددة بعقد بيع ، ويشترط بها معرفة رأس المال وهامش الربح وتملك المصرف للسلعة قبل بيعها للزبون حسب بنود نموذج عقد المرابحة للآمر بالشراء ، سميت بالمرابحة المركبة لأنها تشمل على مرحلتين مرحلة وعد وهي السابقة ومرحلة عقد وهي اللاحقة وسميت أيضا بالمرابحة للآمر بالشراء كونها تشمل على طلب من الزبون لشراء السلعة فهو بذلك يكون آمرا بالشراء وهي التي باشر المصرف بتفعيلها حاليا.5

خطوات المرابحة المصرفية مختصرة :

1. الزبون يقوم بإحالة طلب شراء مرفق بفاتورة مبدئية للسلعة باسم مصرف الجمهورية.
2. المصرف ينظر في طلب الزبون ومنحه الموافقة من عدمها.
3. الزبون يقوم بملء نموذج وعد بالشراء بالمصرف.
4. المصرف يقوم بشراء السلعة من الشركة بنموذج عقد الشراء وتملكها وحيازتها باسمه بالكامل.
5. المصرف يقوم بإبلاغ الزبون بوجود السلعة ويطلب منه توفير الضمانات والدفعة الأولى.
6. المصرف يقوم ببيع السلعة للزبون بنموذج عقد البيع.
7. المصرف يقوم بتسليم الزبون نسخة من عقد البيع وإذن استلام السلعة.14

أسس توظيف المرابحة :
الأساس الأول 5 :

هو عدم التعامل بالفائدة (الربا) التي كان يعمل بها المصرف ، ذلك لان الإسلام يحرم التعامل بالربا ويدعو إلى مبدءا المشاركة بدلا من الفائدة الربوبية المحددة ونظام المرابحة يتفق مع التصور والرؤيا التي يراها الإسلام ويحددها للكون والحياة معا وبما إن الإسلام يحرم التعامل بالربا فإنه يقيم نظامه على أساس الاستغناء عن الحاجة إليه وينظم جوانب الحياة الاجتماعية بالشكل الذي تتمثل فيه الحاجة إلى هذا النوع من التعامل مع الوفاء بكل ما يطلبه النمو الاقتصادي والاجتماعي ذلك لأنه من المستحيل أن يحرم الله شيئيا لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه بل إن ما حرمه الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه لا يمكن أن يكون أبدا فيه صلاح للفرد والمجتمع كما انه من المستحيل أن يكون أمر خبيث صالح لقيام الحياة وتقدمها ، والأصل في طلب توظيف هذا النظام النصوص العديدة الواردة بالقران الكريم والسنة النبوية المطهرة ورغبة الناس.
الأساس الثاني :

مصدر للكسب الحلال ذلك لان الإسلام يرى إن المال لا يلد مالا وإنما الذي يثمر المال ويزيده هو العمل والعطاء وهذا يعني توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمار بجميع الوسائل والأساليب التي تخضع للحلال التي جاء بها ديننا الحنيف وذلك بتنفيذ الإعمال والأنشطة التي تعود بالخير والنفع العام ولا تتعارض مع مبادئ الإسلام وتعاليمه ورفض ما يتعارض معها أو التي يكون هدفها تحقيق النفع الخاص فقط أو الربح على حساب الآخرين.

الفرق بين بيع المرابحة والقرض المصرفي :13

في بيع المرابحة يقوم المصرف بشراء السلعة للزبون بناءا على الشروط والمواصفات التي حددها الزبون بطلبه مقابل نسبة معينة من الربح يتم الاتفاق عليه ، والمصرف التقليدي بإمكانه إتمام العملية نفسها عن طريق إقراض الزبون مبلغا يمثل سعر السلعة ليقوم الزبون بشرائها لقاء فائدة توازي قيمة الربح الذي سيحصل عليه المصرف العامل بنظام المرابحة فيما لو قام هذا الأخير بإتمام العملية مما يعني أن المعاملة نفسها ستتم ولا فرق فيما لو حصل عن طريق المصرف العامل بالمرابحة أو المصرف العامل بالفوائد إلا إن الفرق الوحيد هو أن المبلغ الذي سيحصل عليه المصرف العامل بالمرابحة يسمى ربحا بينما المصرف الأخر يسميها فائدة أما المضمون والجوهر فلم يختلف في الحالتين ، قد يكون هذا التقارب بين القرض المصرفي وبيع المرابحة مقنعا للوهلة الأولى خاصة متى وجدنا أن الربح الذي يحصل عليه المصرف العامل بالمرابحة هو تقريبا نفسه في المصرف التقليدي والمتمثل بسعر الفائدة إلا إن الواقع والحقيقة مختلفة ولا مجال للمقارنة ولا للمقاربة بين الحالتين للأسباب الآتية :-6

1.المصرف العامل بالمرابحة كسر قاعدة الربا المحرم شرعا إذ انه لم يقم ببيع نقود مقابل نقود وحصل بالمقابل على زيادة نتيجة الأجل بل هناك نقود مقابل سلعة أو بضاعة ما.
2.المصرف العامل بالمرابحة يتحمل بصفته بائعا مخاطر تلف البضاعة والسلع قبل تسليمها للزبون ويضمن أيضا عيوب البيع الخفية مما يعني أن المصرف العامل بالمرابحة يتعرض للمخاطرة وهذا ما يجعل المبلغ الذي يحصل عليه ربحا حلالا عملا بقاعدة الغنم بالغرم وهي قاعدة شرعية معروفة.

3.المصرف العامل بالمرابحة يعتبر بائعا بينما المصرف العامل بالفوائد لا يعد بائعا بنظر القانون

حتى ولو قام بشراء السلع من الخارج عن طريق الاعتمادات المستندية بل هو يقدم المستندات على انه سدد ثمن البضاعة فقط.

الفرق بين ربح المرابحة وفائدة القرض :4

قد يتساءل البعض عن مدى مشروعية الربح في بيع المرابحة طالما انه يشبه من حيث الشكل الفائدة المصرفية التي تتقاضاها البنوك التقليدية نظير ما تقدمه لزبائنها من قروض وسلفيات ففي الحالتين هناك علاقة طردية بين الربح وفترة السداد ، وذلك أن المصارف في كلا الحالتين تراعي عند احتساب الفائدة أو الربح أجل السداد .

ويمكن الرد على هذه التساؤلات بأن هناك فارقا كبيرا بين الفائدة على القروض والسلفيات وبين الربح في بيع المرابحة ، ففي حالة بيع المرابحة يكون الربح نتاجا طبيعيا لعملية بيع حقيقة فيها بائع ومشتري وسلعة وثمن ويجب على البائع (المصرف) أن يتملك السلعة ويحوزها قبل أن يبعها إلى المشتري (الزبون) وطالما أن هناك عملية بيع حقيقية فان الربح يكون مباحا كسائر عمليات البيع التي تتم في الحياة .

أما عن الربط بين أجل السداد ومقدار الربح الذي يحققه المصرف من عمليات المرابحة فينبغي الإشارة إلى أن الإسلام لم يحرم مفهوم القيمة الزمنية للنقود حيث أشار الفقهاء إلى أن العاجل خير من الآجل وما ذلك إلا مراعاة للقيمة الزمنية للنقود. وفي هذا الصدد فلا مانع أن يراعي المصرف أجل السداد عند حسابه للربح ، ولكن بشرط أن يتم ذلك قبل إتمام عملية البيع حيث يقع البيع على ثمن محدد ومعروف ويلتزم الزبون بسداده حسب آجل السداد. 14 من الفوارق المهمة أيضا بين المرابحة والفائدة المصرفية أن المصرف التقليدي يقوم باحتساب الفائدة على الزبون الذي يتأخر في سداد ما عليه من التزامات وقد تكون الفائدة مركبة . أما في المرابحة فلا يحق للمصرف اخذ فوائد على الديون المتأخرة ، بل عليه الرجوع للضامن وتقدير زبائنه الذين تجابههم ظروف غير عادية تضطرهم إلى تأجيل السداد أما إذا مطل أحد الزبائن مع قدرته على السداد فتفرض عليه عقوبات مالية ردعا له على رأي بعض الفقهاء وذلك حسب العقد المبرم.

خصائص المرابحة2

1. الهدف من توظيف المرابحة هو مبدءا المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة وتجنب التعامل بالربا (الفائدة) ، في حين تقوم المصارف التقليدية بتوظيف الفائدة أخذا وعطاء.
2. تشجيع المصارف بمراقبة قواعد شريعة المجتمع في معاملاتها.
3. توفير أنظمة استثمارية جديدة للعمل بالمصارف.
4. إخضاع معاملات النظم للرقابة المالية والشرعية.
5. تلبي متطلبات كافة طبقات المجتمع.
6. طبيعة المرابحة التعامل مع كافة السلع وممارسة التجارة الخارجية والداخلية.
7. المرابحة تختلف عن الفوائد لان احتمال الخسارة وارد للمصرف والزبون.
8. تتميز المرابحة بالنشاط الاجتماعي والثقافي ويراعي القيم والأخلاق ويساهم في حل مشكلات المجتمع ويتميز بالشعور بمآسي المجتمع وربط تنميته الاقتصادية والاجتماعية بالأنظمة الربحية بالمصارف والحرص على التعامل مع أصحاب المهن الصغيرة والحرف الفردية وصغار التجار وهي رسالة تحقق المشاركة في النشاط الاقتصادي وتساهم في الفعاليات الاجتماعية والسياسية والدينية.

ثانياً : المضاربة

مفهوم المضاربة: 10

من صيغ المعاملات الشرعية في البنوك الإسلامية صيغة المضاربة، وتعتبر صيغة أصلية من صيغ المعاملات الشرعية في الفقه المالي الإسلامي؛ فهي أصلا كانت البديل الشرعي لعمليات البنوك التقليدية قبل صيغتي المرابحة والمشاركة.. وهي نوع من أنواع الشركة، يكون فيه رأس المال من شخص، والعمل من شخص آخر، ويقال للأول صاحب رأس المال ويقال للثاني مضارب .

أنواع المضاربة :

أ- المضاربة المطلقة: هي التي لم تقيد بزمان ولا مكان ولا نوع تجارة ولم يعين المبيع فيها ولا المشتري: كأن يقول: "أعطيتك هذا المال مضاربة على أن يكون الربح مشتركا بيننا على وجه كذا"، وهذا النوع من المضاربة بالرغم من حله أو جوازه فإن المصارف في الوقت الراهن لا تتعامل به حرصا منها على أموالها ولصعوبة استثمار هذه الأموال وفق هذه الصورة.

ب- المضاربة المقيدة: هي التي قيدت بزمان أو مكان أو بنوع من المتاع أو السلع، أو ألا يبيع أو يشتري إلا من شخص معين، أو بأي شروط يراها رب المال لتقييد المضارب طالما كان ذلك في إطار الشرع. والمضاربة المقيدة هي السائدة في المصارف الإسلامية؛ لأنها أكثر انضباطا من المضاربة المطلقة، وتتيح للمصارف متابعة استثمار أموالها بالوجه السليم لا يكفي في المضاربة أن يتم الاتفاق بين طرفيها "رب المال والمضارب" وإنما يجب فوق ذلك توافر شروط معينة لتكون صحيحة منتجة لآثارها.3

محددات المضاربة:1

1 – الإيجاب.
2 – القبول.
3- رب العمل ((المصرف)).
4- العميل ((المضارب)).
5-رأس المال.
6- الربح.

شروط المضاربة:

يشترط في رأس المال أن يكون من النقود التي يتعامل بها فعلا من ذهب أو فضة أو أموال رائجة، فرأس المال في المضاربة كرؤوس الأموال في كل الشركات، وعلى هذا فلا يصح أن يكون العقار أو العروض والديون التي في الذمة رأس مال في المضاربة. أن يكون رأس المال معلوما، وذلك منعا للمنازعة ومعلوميته تكون إما ببيان قدره ووصفه ونوعه، وإما بالإشارة إليه. 6

لا بد أن يسلم رب المال مال المضاربة إلى العامل حتى يتمكن من التصرف، ولو عمل صاحب رأس المال مع المضارب، فسدت المضاربة لأن ذلك مخل بالتسليم.

يشترط أن تكون حصة كل من المتعاقدين جزءا شائعا من الربح كالنصف أو الثلث أو الربع لأحدهما والباقي للآخر، فإن كان ما اشترط لأحدهما مقدار معينا فسدت المضاربة لاحتمال أن الربح لا يأتي زائدا على ذلك المقدار المعين، فتقطع بذلك الشراكة فيه فيفوت الغرض من المضاربة، والقاعدة هي أن كل شرط يوجب قطع الشراكة في الربح أو يوجب جهالة فيه، فإنه يفسد المضاربة، ولا نصيب للمضارب إلا من الربح فقط، فلو شرط له شيء من رأس المال أو منه ومن الربح فسدت المضاربة والمضارب أمين على رأس المال، فهو في يده كالوديعة، ومن

وجهة تصرفه فيه وكيل عن رب المال، وإن ربحت المضاربة كان شريكا لرب المال في الربح.

شروط العمل :9

1.يشترط في العمل أن يكون مطابقا للعقد ولا يخالفه وكذلك لا يجوز للمضارب أن يخالف الشروط الواردة بالعقد.
2.يجب تحديد الفترة الزمنية اللازمة للعمل .
3.لا يجوز للمضارب استخدام المال في أي وجه إلا بعد موافقة وإذن رب المال.

الخطوات العملية للمضاربة :1

تكوين مشروع المضاربة

المصرف : يقدم رأس مال المضاربة بصفته رب المال .
المضارب : يقدم جهده وخبرته لاستثمار المال مقابل حصة من الربح متفق عليها
نتائج المضاربة يحتسب الطرفان النتائج ويتسمان الأرباح في نهاية مدة المضاربة ويمكن أن يكون ذلك دورياًحسب الاتفاق مع مراعاة الشروط الشرعية .
تسديد رأس مال المضاربة :
المصرف : يستعيد المصرف رأس مال المضاربة الذي قدمه قبل أي توزيع للأربح بين الطرفين لأن الربح يجب أن يكون وقاية لرأس المال ، وفي حالة الاتفاق على توزيع الأرباح دورياً قبل المفاصلة فإنها تكون على الحساب إلى حين التأكد من سلامة رأس المال .
توزيع الثروة الناتجة عن المضاربة :5
في حالة حدوث خسارة فأن رب المال (المصرف) يتحملها ما لم تكن ناشئة عن التعدي أو التقصير أو مخالفة للشروط فيتحملها عندئذ المضارب ،في حالة حدوث أرباح فهي توزع بين الطرفين حسب الاتفاق مع مراعاة مبدأ (الربح وقاية لرأس المال) .

مزايا نظام التمويل بالمضاربة: 3

يتميز التمويل بالمضاربة بخلوه من سعر الفائدة المحرمة "الربا" وكل شبيهاته، بالإضافة إلى مزايا أخرى عديدة، لها آثارها الإيجابية الفاعلة في تقدم المجتمع تقدما سويا، ومن هذه المزايا ما يلي:
- المضاربة صيغة شرعية لها تأصيلها في الفقه الإسلامي الحالي متحررة من كل الشبهات.
- لها الفضل في أن تكون أول بديل شرعي "كصيغة استثمارية" لعمليات البنوك الربوبية، أي أنها صيغة رائدة، ولها الفضل في وجود التعامل المصرفي الإسلامي في شكل مؤسسات اعتبارية "شركات ومصارف" تعتبر بمثابة المضارب بودائع المستثمرين والمساهمين من ناحية، ورب المال بالوكالة عنهم من ناحية أخرى.

- المضاربة صيغة استثمارية تجمع بين من يملكون المال وليست لديهم الخبرة الكافية لاستثماره، ومن ليس لهم المال ولهم الخبرة والدراية في استثمار الأموال.

- يمكن أن تحل بأفضل صورة محل التعامل المصرفي ألربوي بالذات صيغة اعتماد السحب على المكشوف الذي يقوم عليه جل التعامل المصرفي الربوي. 4

- تساعد المضاربة في الحد من التضخم النقدي الذي اتسم به التعامل المصرفي ألربوي؛ لأن صيغة المضاربة السائدة في المصارف لها ضوابط كما أسلفنا محددة بالزمان والمكان ونوع التجارة... إلخ. وهو ما يساعد المصارف من متابعة التمويل والتأكد من أنه قد وظف في غرضه.

ثالثاً : الاستصناع

مفهوم الاستصناع :11

وهو عقد من عقود البيوع يشتري به في الحال بغرض العمل علي بناء أو تصنيع سلعة مما يصنع صنعاً وغير جاهزة حاليا ، تتميز المصارف الإسلامية بتعدد صيغ التمويل والتي من خلالها يتمكن العميل (الأفراد ، الشركات) من تلبية احتياجاته المختلفة ، وتحقيقا لهذا الهدف فقد كانت هناك طريقة شرعية للاستثمار في الصناعة عن طريق بيع الاستصناع والذي يعد من أهم الصيغ التنموية علي الساحة المصرفية الإسلامية .

تطبيقات الاستصناع في الواقع العملي :

ويمكن استخدام البيع بالاستصناع كما في الأمثلة التالية: 12

أ - يمكن أن يشتري ويصنع المصرف عن طريق الاستصناع سلعا وبضائع منضبطة بالوصف المزيل للجهالة من الأشياء القيمة كسفينة أوسجاد بمواصفات خاصة ليس لها أمثل في السوق إلى أجل معين وتدفع ثمنها نقداً عند توقيع العقد أو مؤجلا أو مقسطا ، وللمصرف أن يأخذ الضمانات التي يراها كافية

ب - ويستطيع المصرف أن يشتري وتبيع ويصنع سلعا وبضائع من الأشياء المثلية التي يكثر أمثالها في السوق ويحل بعض أفرادها محل بعض في الوفاء كالكرسي والأدوات ذات المواصفات العالمية الموحدة ،وكذلك التي ليست عالمية ولكنها يصنع منها كميات كبيرة للاستعمال أو للاستهلاك بمواصفات واحدة موجودة في الأسواق كالمنسوجات المتجانسة والأواني النموذجية والرقائق المعدنية من حديد أو ألمونيوم أو سواهما إلى غير ذلك من الأمول والأشياء المثلية التي لا تحصى . 5

ج – كما يستطيع المصرف أن يشتري ويبيع ويبني العقارات بناءً وترميماً وكل ما من شأنه مساعدة العملاء ، وخاصة من ليس لهم الدراية أو القدرة علي إنجاز أعمال البناء والصيانة والترميم وغيرها ، فهنا يأتي دور المصرف في النهوض بالبناء وتعمير الأراضي .

الجوانب المصرفية للاستصناع : 10

{1} – لا يشترط علي المصرف أن يعمل بنفسه مما يمكنه من عمل عقود لستصناع موازي لما يتعاقد هو عليه بصفته صانعاً .

{2} - الاستصناع يناسب المصارف الإسلامية لأنه عقد شرعي وتمويلي ، عقد تمويل يقدمه المصرف في صورة إئتمان تجاري بتقسيط الثمن علي المستصنع ودفع الثمن للصانع في عقد الاستصناع الموازي .

{3} - يمكن استخدام الاستصناع في تمويل عمليات الصناعات للسلع الكبيرة ذات القيمة العالية وتمويل إنشاء المباني ، وهو ما يتم فعلاً في بعض المصارف الإسلامية .

{4} - شرعية الربح الذي يحصله المصرف في عقد الاستصناع وذلك لتقديمه للمال في صورة شراء نقدي وللبيع الآجل ولضمان الوفاء بالمصنوع وتحمل مخاطر عدم الوفاء .

القطاعات المستفيدة من التمويل بعقد الاستصناع :9

قطاع الأفـراد : عن طريق بناء الفيلات وسداد الثمن علي أقساط .

القطاع الحرفي: عن طريق تصنيع الآلات والمعدات.

القطاع المهني: عن طريق تصنيع الأجهزة المتخصصة.

القطاع الصناعي: عن طريق تصنيع الآلات والمعدات الصناعية.

قطاع الخدمات العقارية: عن طريق بناء الفنادق والأسواق.

الصفات المميزة لعقد الإستصناع الموازي :13

1}- يجوز للمصرف التعاقد معطرف ثالث لصناعة الأصل الذي يطلبه العميل، بحيث يكون فيه البنك مستصنعاً والطرف الثالث صانعاً ، على أن لا ينشئ هذا التعاقد اللاحق أية التزامات تعاقدية بين عميل المصرف الطرف الثالث، ولكن يلزمه بتسليم المصنوع طبقاً للمواصفات المتفق عليها.

2}- يجوز للمصرف إذا كان مستصنعاً توكيل الصانع ببيع المصنوع إلىطرف ثالث نيابة عن المستصنع.

3}- لا مانع أن يشرف العميل على عمل الصانع الذي يتعاقد معه البنك لتنفيذ المصنوع ، وذلك للتأكد من التزام الصانع بالمواصفات المتفق عليها بين البنك والعميل ، بشرط أن لا ينشأ عن ذلك علاقة تعاقدية مباشرة بين العميل والصانع النهائي ذات صلة بالمصنوع.

4}- إذا حصل المصرف من الصانع على ضمان للعيوب الخفية أو حسن التنفيذ أو على التزام بالصيانة لفترة بعد التسليم جاز له تحويل ذلك لصالح العميل.

الأهمية والأهداف للاستصناع :14

1- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة .

2- تمويل الأنشطة التجارة الداخلية والخارجية والمساهمة في مشروعات التنمية الزراعية والصناعية والاستخراجية والعمرانية والسياحية والإسكانية وغيرها من مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

3- تنمية قطاع الصناعة بعدم تعطيل الصناعات المحلية بما يعودبالرفاهية على المجتمع الإسلامي وأفراده .

4- تمويل المستثمرين من خلال توفير الأموال لهم أو استثمار الأموال في شركات تابعة متخصصة .

5- زرع الثقة في الصناعة الإسلامية وتشجيع الحركة الصناعية والحد من الاحتكار والغلاء في الصناعات.

6- الانتشار جغرافيا واجتماعيا بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع ، وتوفر الخدمات المصرفية المتعاملين معها.

7- تقديم التسهيلات المصرفية وتحسين مستوى أداء الخدمات الاستثمارية للنهوض بالصناعة وتطويرها.

الخطوات العملية للتمويل بالاستصناع من قبل العميل :3

{1}- يتقدم العميل إلى المصرف بطلب لبناء مبنى أو لصنع آلة أوخط إنتاج لمصنع معين، ويرفق مع طلبه بياناً كاملاً مدعماً بالرسوم والخرائط من المهندس الاستشاري عن ومواصفات الشئ الذي يريد إنشائه، وصور الملكية، ومخطط ومساحة الأرض وموقعها ، ومخطط مبدئياً للبناء ، وتقرير مختصراً من المهندس الذي صمم البناء بحيث يتضمن هذا التقرير تكلفة البناء .

{2}- يعرض المتعامل أيضاً مع طلبه الدفعة المقدمة التي يمكن سدادها للمصرف الإسلامي ، والضمانات التي يعرضها،وطريقة السداد (دفعة واحدة أو علي أقساط متعددة شهرية أو ربع سنوية)، مصحوبة بدراسة مالية ويقدر فيها الإيراد المتوقع ومدى قدرته على الوفاء بسداد الأقساط .

{3}- يقوم المصرف بعمل دراسة جدوى فنية متخصصة للمشروع بمعرفة خبراء التمويل بالمصرف مع الاستعانة بمكتب استشاري هندسي يتبع المصرف، بغرض التعرف علي جدوى تمويل المشروع.

{4}- في حالة موافقة المصرف على العرض المقدم من العميل يطلب منه تقديم المستندات النهائية للتمويل وتقديم الضمانات اللازمة.

{5}- بعد الاتفاق النهائي يقوم المصرف بتوقيع عقد بيع لستصناع مع العميل يحدد فيه جميع حقوق والتزامات كل طرف من أطراف العقد وهما (المصرف ، العميل) وأهم ما يتضمنه العقد ما يلي : ثمن بيع المبنى للعميل من قبل المصرف ، ميعاد التسليم طبقاً للمواصفات ، مدة السداد ، قيمة القسط ،وقيمة الدفعة المقدمة في حالة وجودها .

{6}- بعد توقيع عقد بيع الاستصناع بين المصرف والعميل ، يقوم المصرف بتوقيع عقد تنفيذ مع المقاول الذي رسا عليه العطاء عن طريق المناقصة ويسمي " عقد لستصناع موازي " ، وتكون علاقة المتعامل بالمصرف مباشرة ولا علاقة له بالمقاول ، ومن الممكن أن يقترح العميل للمصرف شركة معينة للتنفيذ.

الخاتمة :

بعد أن انتهينا من جولة الحديث عن منتجات الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية وآلياتها وطريقة العمل بها ودراستها دراسة تقويميه وتقييمية أمكن التوصل إلى :

أولاً النتائج الآتية :

1 - تحقق رضا الزبائن فهي متوافقة مع الشريعة وتزيح حالة الحيرة بالتعامل مع الفائدة للسواد الأعظم من أبناء المجتمع الليبي وتساهم بالتقليل من هجرة الأموال واكتنازها وتداولها خارج المصارف وتتناسب مع جميع شرائح المجتمع وتتعامل مع جميع المعاملات المصرفية.
2 ـ تحقق للمصرف ربحا معقولا في الأجل القريب مما يتيح للمصرف مصدرا لتوزيع عوائده على الودائع ومنافسة المصارف الأخرى فيما يختص بجذب الودائع عن طريق استخدام دافع للحصول على عوائد مجزية.
3ـ انخفاض المخاطرة على التمويل في المرابحة فربح المصرف محدد مسبقا لا يرتبط بنتيجة نشاط الزبون ، وكلما قصرت فترة ملكية المصرف للسلعة كلما انخفضت المخاطر وفي حالة الأخذ بإلزامية الوعد بالشراء فإن مخاطرة المصرف تنحصر في احتمال تأخر الزبون أو مماطلته في السداد فقط.

4ـ إن توظيف جزء من موارد المصرف في المرابحة يتيح قدرا من السيولة النقدية تمكن معها للمصرف الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين الراغبين في سحب جزء من ودائعهم.

5 ـ تساهم بشكل كبير جدا في تفعيل وتنشيط الحركة التجارية بالسوق وتوفير فرص العمل وتحقيق الرفاهية لأبناء المجتمع باقتناء متطلباتهم بسهولة ويسر.

ثانيا التوصيات :

1- ضرورة تفعيل المنتجات البديلة والتي من بينها منتج المرابحة المحلية وذلك للحد من المخاطر المتوقعة نتيجة لإيقاف الفوائد على توظيفات المصرف .

فهرس المصادر والمراجع :

1- طارق الاغرج ، العوامل المؤثرة فى اختيار نوع الخدمات التى تقدمها البنوك الاسلامية ، الدوحة ، قطر ، 2013 .
2- محمود عبد الله الوادى ، تسويق الخدمات المصرفية الاسلامية ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن، 2012 .
3- خالد عبود ، قياس رضا العملاء عن جودة الخدمات المصرفية الاسلامية ، جامعة دمشق ، سوريا ، 2012 .
4- زيد بشيرعبوي، "الإدارة الاستراتيجية"،داركنوزالمعرفة للنشروالتوزيع، عمان،الأردن، 2010
5- سيد جاد الرب ، مؤشرات ومعايير قياس وتقيم الاداء، مدخل استراتيجى للتحسين المستمر و التميزالتنافسى، دار الفجر، مصر، 2009.
6- صباح ابوتابة ، التسويق المصرفى بين النظرية والتطبيق ، دار وائل للنشر والتوزيع ،عمان ، الاردن ، 2008 .
7- شاكر اسماعيل ، التسويق المصرفى الالكترونى والقدرة التنافسية للمصارف الاردنية ، كلية العلوم الادارية والمالية ، عمان ، الاردن ، 2007 .
8- طاهرمحسن الغالبى، وائل محمد أدريس، "الإدارة الاستراتيجية منظور منهجى متكامل "، دار وائل للنشر،ط1، عمان، الأردن، 2007.
9- ايمن الخالدى ، قياس مستوى جودة خدمات المصارف الاسلامية ، دار المناهج للنشر الطبعة الثانية ، عمان ، 2006
10- عبدالحميد المغربى ، الإدارة الاستراتيجية فى البنوك الاسلامية ، المعهد الاسلامى للبحوث ، القاهرة ، مصر ، 2004 .
11- صبحي العتيبي، "تطور الفكر والأنشطة الإدارية"، دار مكتبة الحامد، عمان، الأردن، 2002.
12- طارق شريف يونس ، الفكر الإستراتيجي للقادة : دروس مستوحاة من التجارب العالمية والعربية ، المنظمة العربية للتنمية ، القاهرة ، 2002.
13- عائدة خطاب، " الادارة الاستراتيجية "، المدخر للقرن الحادى والعشرون، مكتبة الأكاديمية ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، مصر، 2001
14- عبد الحكم احمد الخزامى ، " إدارة الاداء وتكنولوجيا الاداء " ، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر، دون سنة نشر.

المراجع الاجنبية:

1-Day, George S. & Christophe Van den Bulte. "Superiority inCustomer Relationship Management: Consequences for CompetitiveAdvantage and Performance". Marketing Science Institute Report,No. 02-123,2002 .

2-Foss, B. Henderson, I. Johnson, P. Murray, D. & Stone, M"Managing the quality and completeness of customer data". Journalof Database Marketing. 10(2). 139-58,2002 .

3-Peltier, J.W. John, A. S. & Don, E. S"Interactive IntegratedMarketing Communication: Combining the Power of IMC the NewMedia and Database
Marketing". International Journal ofAdvertising. 22(1). 93-115,2003 .

4-Cravens, D.W. & Piercy, N.FStrategic Marketing. 7th edMcGraw-Hill. New York,2003.

5-Day, G. S,"Creating a Superior Customer-RelatingCapability". MIT Sloan Management Review .P 77-82,2003 .

6-Barua, A. Konana, P. & Whinston, A. B. "An empiricalinvestigation of Net-Enabled business value585-616, 2004 .

7-Peltier, James. & Schoenbachler, D.D. "Organizational andStrategy Formation Factors Relating to Customer InformationManagement Practices". DMEF Educators' Conference,2005.

8-Agle, B. R. Nagarajan, N. J. Sonnenfeld, J. A. & Srinivasan, D.relationships among organizational performance. Environmental". Academy of Management Journal. (49). 161–174, 2006.
9-Al-Rfou, Ahmad. & Trawneh, Khalaf,"Achieve CompetitiveAdvantage through Job Motivation". J Soc Sci. 20(2). 105-107,2009.
10-Barney, J. B. "Firm resources and sustained competitiveadvantage". Journal of Management. Vol. 17. No. 1. 99-120,2010 .
11- Blankenship, Joseph. C. "Competitive Advantage ThroughBusiness Performance Management". Issues in Information SystemsVolume (1)P 29-35. Retrieved , 2010 .

الزندقة في العصر العباسي الأول

د . مفتاح حامد

جامعة ـ الزاوية

كلية الآداب ـ زوارة

ليبيا

أما بعد ...

موضوع الزندقة لم يغفله دارسو التاريخ الإسلامي فانشغل به الدارسون في كليات العلوم السياسية والشرعية ، المتعلقة بالعقيدة ومقارنة الأديان **والفلسفة والمنطق وعلم الكلام إلى جانب أبحاث علماء** الاجتماع والتربية كل هؤلاء من أهل الثقافة والفكر ومحبي **الإطلاع** ، يتنازعون **موضوع الزندقة** ، **وكلٌ** ينفعل معه ويعده من تخصصه ، فموضوع بهذا الاتساع والتشابك **والتداخل** الذي يصور ترابط العلوم مع بعضها قد يجعلها قادرة على الوصول إلى النتيجة **الأفضل** وإجراء أي دراسة فيه من أي جانب تخدم الجوانب الأخرى .

فمن خلال **أهمية** الموضوع **المذكور** ، **وإضافة الى** ذلك توجد له ميزات خاصة ، والحاجة إليه **ملحة** ، **أما** ميزاته ، **فإنه رغم** تشابكه وتداخله مع العلوم **الأخرى لم تجر** فيه دراسة كاملة **تجمع المفرق من** أطرافه ، وتفصّل **المجمل** من حقائقه ، وتوضح الغامض من **أسراره** ، وتستنبط الدقيق من بواطن وخفايا أحداثه ، فهذا جدير بالإقبال عليه والبحث فيه ، في زمن اختلف فيه الناس ، وكثرت المذاهب ، **وخفي على** الكثيرين معرفة الحقائق والأصول الخاصة بموضوع الزندقة ، فدراسة الزندقة في العصر العباسي الأول تجلي كثيراً **من الغموض** ، **وتلقي الضوء** والبيان ، وتربط الماضي بالحاضر ، ويتبين الحق من **الباطل** .

ومن دواعي اختيار هذا الموضوع ، **أنه** يصور الامتزاج الحضاري بين العرب المسلمين والحضارات الوافدة بعد الفتوح ، وأنه موضوع بكر لم يطرق ربما لتشابكه وتشعبه ، وربما لأنه يظهر بعض الجوانب السلبية في المجتمع المسلم في العصر العباسي الأول ، كما أنه يظهر الجوانب الإيجابية في المجتمع المسلم في ذلك **العصر** ، ومعلوم أنه لا يخلو مجتمع من الأخطاء وهي سنة الحياة ، فتبقى دراسة موضوع كهذا تعكس الواقع الحقيقي للحياة **في الماضي** ، بما ينير الطريق في الوقت الحاضر ويحفز على تحقيق الامل في **المستقبل** .

يبدأ البحث بتمهيد احتوى على تعريفٍ **للزندقة مرتبطٍ بالواقع** التاريخي للزندقة ونشأتها ومبادئها وانتشارها ، كما يحتوي على تعريف لكلمة ثورة وبيان المقصود بها .

يلي التمهيد الفصل الأول يتحدث عن نشأة الزندقة : زمانها ومكانها وأحوالها وأسبابها ، **مع تتبع** انتشارها **في** الجزيرة العربية قبل الإسلام وبعده إلى العصر العباسي الأول ، ويتحدث التمهيد أيضاً عن عوامل انتشار الزندقة وبعض مظاهر هذا الانتشار .

الفصل الثاني ، ويعالج أشهر الثورات التي قام بها الزنادقة في العصر العباسي الأول **ويكتمل** الفصل بالحديث والتعليق **عن تلك الثورات** .

الفصل الثالث والأخير ، **تناول الأثر** السياسي والاقتصادي والعسكري للزندقة ، والأثر الديني **والعلمي** ، **وكذلك الأثر الاجتماعي والأدبي** .

تأتي الخاتمة التي تحتوي ملخص البحث ، والنتائج التي توصل اليها البحث ، ثم التوصيات .

التمهيد :

الإسلام عقيدة سهلة ، توافق الفطرة السليمة ، التي خلق الله عليها ، فيعلن الإنسان عن دخوله فيه فقط بالتلفظ بالشهادتين ، وهذا يعني البراءة من كل ما يعبد من دون الله ، ويعني الالتزام بمنهج الإسلام وعقيدته ، فالله واحد في ألوهيته ، وفي اسمائه وصفاته ، وفي ربوبيته ، ويعني أن القرآن كلام الله تعالى ، والرسول عليه الصلاة والسلام بعث للناس كافة ، والفطرة السليمة تسوق إلى الإيمان بالله والعقل الواعي يستدل بآيات الله تعالى الدالة على وحدانيته .

ولما كان الإسلام أول أمره دخل فيه قوم ترفعوا عن العصبية ، والتقليد ، واتباع الهوى فصفت به نفوسهم ، وعرفوا الذي اتاهم من خلاله ، فكان الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام أحب إليهم ممن سواهما ، وكرهوا أن يعودوا إلى الكفر بعد أن أنقذهم الله منه ، فوجدوا حلاوة الإيمان ، فحرصوا على هذا الدين ، وعضوا عليه بالنواجذ ، وأخلصوا لله ،وافتدوه بأموالهم وأنفسهم وأولادهم .

وهناك صنف آخر من الناس قد دخلوا في الإسلام حين جاء نصر الله والفتح بإيمان طامع لا ايمان قانع .

وصنف ثالث دخلوا الإسلام حين حصلت الفتوحات الإسلامية في شرق الجزيرة العربية ، وهم جماعات شتى من أهل الملل الأخرى مثل اليهودية والنصرانية وملل الشرق الكثيرة المختلفة دخلوا الإسلام ولا تزال قلوبهم معلقة بماضيها ، وبصائرهم في عمى وعصبية .

فمن هؤلاء نوع أشد عداوة للإسلام والمسلمين ، وهم دعاة أهل هذه الملل ذوي المكر والخديعة تظاهروا بالإسلام والصلاح ولبسوا ثوبه ليس حبا فيه ورغبة وإنما حيلة ومكيدة للإسلام وأهله ، وصرفاً للأبصار عنهم والشك فيهم ، حتى تسنح لهم الفرصة للوقوع بالإسلام والانتقام منه للتحرر من سطوة العرب المسلمين ، وهم فيما بين ذلك يبثون السموم ويدعون إلى أمور قد تكون حسنة في ظاهرها إلا أن المقصد منها زحزحة المسلمين عن الطريق المستقيم ، وإدخال الكثير من عقائدهم الباطلة في الإسلام ، بغية عودة ما يتوهمون من مجدهم الغابر ، أو ذوبان الإسلام في عقائدهم ، ومن هؤلاء أصحاب المعتقدات الباطلة التي كان عليها بعض رعايا الامبراطورية الفارسية الساسانية ، الذين لا عقيدة لهم ولا ذمة ويعيشون عيشة ادنى من عيشة البهائم ، ومنهم من ينكر وجود الله تعالى ، ويقول ببقاء الدهر ، ولا يؤمن باليوم الآخر ، وهؤلاء هم الدهرية ، ومنهم من يعتقد بأن العالم قديم موجود منذ الأزل وأن للكون إلاهين اثنين يدبرانه ويسمى أصحاب هذه العقيدة الثنائية بالثنوية .

فكل هؤلاء الفرس اصحاب هذه المعتقدات الذين اظهروا الإسلام وأضمروا هذه الصور المختلقة من الكفر ، أو اولئك الذين بقوا على هذه المعتقدات ولم يسلموا اصلاً فهؤلاء وأولئك عرفوا في التاريخ الإسلامي بالزنادقة ، ووصف بها من مال إلى هذه العقائد من العرب أو غيرهم ، بل اتسع مدلول الكلمة حتى أطلقت على من قلد هؤلاء الفرس في عاداتهم وطباعهم وأسرف في المجون والفجور .

ونجد لكلمة (الزندقة) في المعاجم اللغوية عدة تعريفات ، فيعرفها الزبيدي بقوله : (والصواب أن الزنديق نسبة إلى الزند وهو كتاب ماني المجوسي)[1] ، وقال صاحب المعجم

[1]) محب الدين أبي فيض الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، دار الفكر ، ج 6 ، ص 373

الوسيط : (الزندقة القول بأزلية العالم وأطلق على الزرادشتية والمانوية وغيرهم من الثنوية ، وتوسع فيه فأطلق على كل شاك أو ضال أو ملحد الزنديق من يؤمن بالزندقة ج زناديق ، وزنادقة)[2] وقال الفيروز آبادي : (الزنديق : بالكسر من الثنوية أو القائل بالنور والظلمة ، أو لا يؤمن بالآخرة وبالربوبية أو من يبطن الكفر ويظهر الإيمان)[3] ، وقال الجوهري : (الزنديق من الثنوية ، وهو معرب والجمع الزنادقة)[4] .

فالزندقة تشمل كل من يقول بعقيدة إلاهين اثنين النور والظلام ، وأصل الكلمة فارسي كما ذكر صاحب اللسان والمعجم الوسيط وغيرهما ، وعربت (وهو بالفارسية زند كراي ، أي يقول ببقاء الدهر)[5] .

وبناءً على هذا التعريف ، وعلى ما كان معروفاً في العصر العباسي الأول ، نخلص إلى أن كلمة (الزندقة) في هذا البحث تعني عقيدة الثنوية ، وهي تشمل الزرادشتية والمانوية والمزدكية ، والزنديق من يدين بهذه العقيدة سواء أظهرها أو أخفاها وأظهر الإسلام ، أو من يعمل بشيء من تعاليمها ، أو من أنكر الألوهية أو أنكر وجود الله .

ويعتبر الزنادقة أناساً رفضوا نظام الحياة الاسلامية في تلك الأيام ، رفضاً هز كيان الدولة المسلمة بكاملها ، عبروا عن ذلك الرفض وعدم الرضاء بأساليب أشدها وأعنفها ذلك الثوران ، والثوران هو الهياج الذي قال فيه ابن منظور : (ثار الشيء ثوراً وثوراناً ، والثائر هو الغضبان ، ويقال للغضبان أهيج ما يكون ، قد ثار ثائرة وفار فائرة إذا غضب وهاج غضبه ، والثورة هي الهيج ، ثار الدخان والغبار وغيرها يثور ثوراً وثوراناً : ظهر وسطع)[6] .

فثار هؤلاء الزنادقة ووقفوا في وجه الخلافة الإسلامية والسلطة السياسية بالعداء والسلاح والتمرد .

والعصر العباسي الأول ، هو ذلك الزمن الذي انتشرت فيه الزندقة حتى كان لها دور في مسرح الحياة السياسية والاجتماعية والدينية والأدبية ، تلك الفترة من تاريخ الإسلام التي تبدأ بعد مرور 132 عام من هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام ، أي عام 750 م ، وذلك عند نهاية الدولة الأموية التي قامت بعد الخلافة الرشيدة .

كانت نهاية الدولة الأموية على يد بني العباس بن عبد المطلب فأقاموا دولتهم ، وإلى العباس نسبت ، وقد دانت لهم البلاد ، وقام لهم السلطان فترة طويلة امتدت إلى قرون عديدة ، ومن خلال تاريخ دولة بني العباس يجد المتأمل أن هذه بالدولة ومنذ قيامها اتصفت بالقوة والحزم والشدة مما شكل قاعدة سياسية ازدهرت فيها الحضارة الإسلامية ازدهارا عظيماً ، استمرت لفترة من الزمن ، في تلك الفترة اتصف خلفاء الدولة العباسية بالقوة والعظمة والجد والقدرة على سياسة الدولة ، ولستمرت هذه الصفات وبقيت رغم اضمحلالها أو قلتها بمرور الزمن إلى نهايتها بعد الخليفة التاسع ، وأيضاً كانت سياسة هؤلاء الخلفاء التسعة متناسقة في انسجام وتداخل وتكامل واتصال مما جعل فترتهم هذه تبدو وحدة واحدة وعصراً واحداً ، ولهذه الأسباب اعتبر

---

[2]) ابراهيم أنيس وآخرين ، المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، استانبول ـ تركيا ص 403 .

[3]) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، المعجم المحيط ـ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان 1991 ، ج 3 ، ص 353 .

[4]) إسماعيل بن حماد الجواهري تحقيق أحمد عبدالغفور ، الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، دار العلم للملايين بيروت ـ لبنان 1984 ، ج 3 و4 ، ص 1489 .

[5]) المعجم الوسيط ، مصدرسابق

[6]) ابن منظور ، لسان العرب ، ج 4 ، ص 108

المؤرخون هذه الفترة التي عاش فيها هؤلاء الخلفاء العباسيون التسعة بالعصر العباسي الأول يبدأ بالخليفة أبي العباس السفاح وينتهي بالخليفة الواثق الذي توفي عام 232 هـ - 847م واستمر هذا العصر لمدة مائة عام .

الفصل الأول

نشأة الزندقة وانتشارها في العصر العباسي الأول

أولاً) نشأة الزندقة :

تسوقنا نشأة الزندقة إلى بلاد الفرس ، حينما (دبر اردشير في حوالي 211م، ثورة في إقليم فارس، وفي عام 224م، قتلت قواته آخر ملك بارثي في القتال الذي دار في خوزستان)[7] ، وسيطر على كل البلاد وأسس حكم الأسرة الساسانية الذي استمر حكمها إلى عهد يزدجرد الثالث، الذي لم يفلح في مقاومة الفتح الإسلامي، وقتل عام 31هـ - 652 م ، فكان آخر ملوكهم .

جعل أردشير الزرادشتية المجوسية هي العقيدة الرسمية للدولة، وهذه العقيدة تنسب إلى : (زراشت بن يورشب الذي ظهر في زمان كستاسب ابن الملك)[8] ، ولزراشت كتاب يسمى الأفستا ، وتقوم الزرادشتية على الأسس الآتية :

- الكون معركة بين الخير والشر .
- النور هو إله الخير وهو القديم ، والظلام هو إله الشر وهو حادث .
- الهواء والماء والنار والتراب أعيان طاهرة مقدسة لا يجوز تدنيسها
- التقوى أعظم الفضائل على الإطلاق ، والطهر والأمانة أفضل الفضائل .
- للكون نهاية يكون بعدها الحساب الأخير [9] .

وفي عام 241م ملك سابور بن أردشير بعد أبيه (وفي أيام سابور ظهر ماني بن حماد الزنديق ودعا سابور إلى الثنوية فمال سابور اليه)[10] واعتنق سابور المانوية وأمر أهل مملكته بها ، فعظم ذلك عليهم ، وكلمه أهل الرأي بالعدول على هذا المذهب الجديد ولم يفعل ، فاجتمع الحكماء والعلماء وأجروا مناظرة بالحجة والاستدلال مع مـاني فأقاموا عليه الحجة ، ورجع سابور عن المانوية ، وعلى إثر ذلك ذهب ماني إلى الهند وبقي هناك إلى أن مات سابور وخلفه ابنه هرمز ابن سابور على الحكم عام 271 م ، فعاد ماني وسمح له هرمز بتبليغ دعوته ونشرها ، وبعد سنة واحدة توفي هرمز وتولى بعده ابنه بهرام ابن هرمز الذي أتاه ماني وعرض عليه مذاهب الثانوية فأجابه واستمر ماني في دعوته وعاش حوالي 61سنة ، وفي أيام ماني ظهر اسم الزندقة وكانت العقيدة المانوية عقيدة جديدة تقوم على قواعد منها :

---

[7]) دونالد ولبر ترجمة دعبدالمنعم محمد حسنين ، إيران ماضيها وحاضرها ، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني ،ط 2 ، ص41 .

[8]) أبوالفتح محمد بن عبدالكريم بن أبي أحمد الشهرستاني ، الملل والنحل ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ص 236 .

[9]) شوقي أبو خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ـ لبنان ، دار دمشق ـ سوريا ط 1 ، ص 68ـ69

[10]) أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح العباسي ، تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ،ط 6 ، ص 159 .

- العالم مركب من أصلين قديمين أحدهما نور والآخر ظلمة وأنهما أزليان قويان مدركان سمعيان بصيران .
- النور والظلمة متضادان في الجوهر والنفس والفعل والحيز والاجناس .
- جوهر النور حسن فاضل كريم وجوهر الظلمة ضدها .
- نفس النور خيرة نافعة عالمة ونفس الظلام شريرة ضارة جاهلة .
- فعل النور الخير والصلاح والنظام وفعل الظلام الشر والفساد والاختلاف .
- حيز النور وجهته الارتفاع والعلو وحيز الظلم وجهته ضدها .
- أجناس النور اربعة هي النار والنور ، والريح والماء وروحها النسيم ، وأجناس الظلام أربعة هي الحريق والظلمة ، والسموم والضباب ، والدخان روحها [11].

وتعاليم ماني جاءت خليطا من المجوسية والنصرانية (وكان يقول بنبوة عيسى عليه السلام ولا يقول بنبوة موسى عليه السلام - وفرض ماني على أصحابه العُشر في الأموال وفرض والصلوات الأربع في اليوم والليلة والدعاء إلى الحق وترك الكذب والقتل والسرقة والزنا)[12].

وقول ماني بتساوي إله النور وإله الظلمة في القدم من أهم الخلافات بين الزرادشتية المجوسية والمانوية ، إذ الأولى تجعل الأصل النور والظلام حادث وهذا أميل إلى الاعتقاد بالتوحيد ، أما المانوية فتقول بالاثنين وهذا أميل إلى الشرك .

وبعد قرنين من الزمان في عهد الملك قباذ بن فيروز ظهر مزدك الذي عاش في الفترة ما بين 480م ـ 528 م ، حيث دعا الملك قباذ إلى مذهبه فأجابه وانتشرت المزدكية آنذاك ، ولما جاء ابنه أنوشروان إلى الملك خالف مزدك الرأي وأحدث تغييراً كبيراً في العقائد ، وقام بقتل مزدك ومحاربة عقيدته واضطهاد المزدكية، (وكان مزدك ينهى الناس عن المخالفة والمباغضة والقتال ، ولما كان ذلك يقع دائما بسبب النساء والأموال فأحل النساء وأباح الأموال وجعل الناس شركاء فيهما)[13]، ورغم اتفاق الزرادشتية والمانوية والمزدكية على الاعتقاد بوجود إلهين إلا أنهم اختلفوا في تفاصيل ذلك ، فجاءت المانويه لجمع شتات عقائد الزرادشتية واليهودية والنصرانية في إطار واحد غير أنه لم يلقَ القبول خاصة عند الحكام مما جعل المانوية تواجه عداءً قوياً .

أما المزدكية فقد أمضت (إلى ما هو أبعد من المانوية قي تعريفها للخير الكامل فرأت أنه للقضاء على شرور الحقد والخصام والحرب يجب التخلص من أسبابها الطبيعية ، وهي اشتهاء النساء وابتغاء الثراء ، وعلى هذا يجب أن تكون النساء والثراء في مجتمع لا طبقات فيه يضم أفراداً متساوين)[14]، وكان هذا أيضاً خروج على المنهج الزرادشتي ، (فاشتركتا المانوية والمزدكية في الخروج على كتاب زرادشت ، ولهذا اشتركتا في الوصف بالزندقة وأيضا اشتركتا لانتسابهما إلى الزند فكما أن الزند كتاب ماني قيل أيضاً إن الزند كتاب مزدك)[15].

وكان لاعتناق قباذ بن فيروز بن يزدجرد ملك الفرس للمزدكية الأثر الكبير في نشرها في الجزيرة العربية ، فقد (دعا الحارث بن عمرو ابن حجر آكل المرار ملك نجد إلى ذلك الدين المزدكي فأجابه إلى طلبه واستعمله قباذ على الحيرة وطرد المنذر من مملكته)[16] ، وبلغت بذلك

---

[11]) الشهرستاني ، الملل والنحل ، ص 244 .
[12]) المصدر السابق ، ص 248 .
[13]) الشهرستاني ، المصدر السابق ، ص 249 .
[14]) دوتالد (مترجم) ، إيران ماضيها وحاضرها ، ص 112 .
[15]) أحمد الشتناوي ، دائرة المعارف الإسلامية باللغة العربية ، دار المعرفة ، ج 10 ، ص 441 .
[16]) علي ابراهيم حسن ، التاريخ الإسلامي العام ، مكتبة الفلاح والنهضة ، 1977 ، ص 168 .

الزندقة العرب (وتزندق منهم قوم فقالوا بالثنوية ، وتزندق حجر بن عمرو الكندي)[17]، ويفصّل المقدسي في ذلك بقوله : (وكانت الزندقة والتعطيل في قريش ، والمزدكية والمجوسية في تميم ، واليهودية والنصرانية في غسان ، والشرك وعبادة الأوثان في سائرهم)[18]، أمـا قوله : (الزندقة والتعطيل في قريش) فهما لسمان لشيء واحد حيث يقول المقدسي عند ذكر المعطلة : (ولهم أسماء أخرى يقال لهم الملاحدة والدهرية والزنادقة والمهملة ، وهم أقل الناس عدداً ، وأوضعهم منزلة يقولون بقدم أعيان العالم والأجسام ، وتولد النباتات والحيوانات من الطبائع ، واختلاف الأزمنة ورجوعها إلى أصولها ولا صانع لها ولا خالق ولا مدبر ولا محيي ولا مميت)[19] ، ويقول في موضع آخر : (إنهم قوم يبيحون ما حضرته الأديان ويتأولون ما جاءت به الشرائع من الأحكام إلى الرخص ، والتجاوز فيما يتمنون ويشتهون ويستحلون المحارم كلها)[20] .

ولقد أخبر القرآن الكريم عن إنكار هؤلاء الزنادقة القرشيين للبعث ، فحكى بلسانهم في قوله تعالى : ﴿ **وقالوا أإذا كنا عظاماً ورفاتاً أإنا لمبعوثون خلقاً جديداً** ﴾[21] ، وقوله تعالى : ﴿**فقال الكافرون هذا شيء عجيب * أإذا متنا وكنا تراباً ذلك رجع بعيد** ﴾[22] ، وقوله تعالى : ﴿ **وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم** ﴾[23] ، فكل هذه الآيات تدل على وجود الزندقة في قريش والعرب ، وربما تكون الزندقة قد انحرفت في قريش عن أصلها بعد دخول عبادة الأصنام إلى العرب فاتخذت صورة ماني صنماً يعبد ، وهنا موضع سؤال هل هناك ما يربط بين (ماني) و (منة)؟ .

ولما جاء الإسلام قضى على كل صور الكفر والوثنية والزندقة عند العرب ، فلم تعرف الزندقة في الجزيرة العربية في العهد النبوي ، وحين حصلت حروب الردة لا يستبعد أن يكون من المرتدين من عاد إلى الزندقة كما يحتمل بقاء البعض عليها في الباطن رغم إظهار الإسلام ، وفي عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه جرت الفتوح الإسلامية في العراق وبلاد الفرس ومن المؤكد أن بعض الفرس لم يرضوا بالإسلام ديناً وبقوا على زندقتهم في الباطن فكان ذلك سبباً لتسرب الزندقة إلى بلاد العرب رويداً رويداً كنتيجة لاختلاط الزنادقة الفرس بالمسلمين داخل المجتمع المسلم وما قاتل عمر رضي الله عنه إلا فارسي مجوسي يدين بعقيدة الثنوية .

وفي العصر الأموي بدأت آثار هذا الاختلاط الحضاري والعرقي تظهر فسجل التاريخ بين الحين والآخر ظهور من ينتسب للزندقة ، فهذا عبد الصمد بن عبد الاعلى مربي الخليفة الأموي الحادي عشر الوليد بن يزيد 125 هـ كان زنديقاً ، (والخليفة نفسه أتهم بالزندقة)[24] ، وقد ظهرت للزندقة (طوائف في أواخـر الدولة الأموية مثل المغيـــرية والمنصورية)[25] ، (كما كان الجعد بن درهم الذي ينسب إليه مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية فيقال مروان الجعدي زنديقاً)[26] ، ويحتمل أن هذا الخليفة كان متأثراً بالزندقة .

---

[17]) تاريخ اليعقوبي ، مصدرسابق ، ص257 .
[18]) مطهر بن طاهر المقدسي ، البدء والتاريخ ، مكتبة الثقافة الدينية ، ج 4 ، ص 31 .
[19]) المصدر السابق ، ص2 ، الفصل الثاني عشر .
[20]) الموسوعة الميسرة ، أديان أهل الأرض ، ص7 .
[21]) سورة الإسراء ـ الآية 49 .
[22])سورة ق ـ الآيات 2 ، 3 .
[23]) سورة يس ـ الآية 78 .
[24]) أبو فرج الأصفهاني ، الأغاني ، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان ، ج7 ، ص6 و ص84 .
[25]) حسن ابراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، مكتبة النهضة المصرية ، ج2 ، ص120 .
[26]) المرجع السابق ، ج2 ، ص115 .

أما في العصر العباسي الأول موضوع البحث ، تسربت الزندقة وفشت في المجتمع المسلم وصارت ظاهرة ، وشاع استعمال هذه الكلمة أي (الزندقة) واتسع مدلولها لكونها تعني الاعتقاد بوجود إله النور وإله الظلمة أي عقيدة الثنوية ، وهذا يشمل الزرادشتية والمانوية والمزدكية ، وبجانب كونها تعني إنكار البعث واليوم الآخر أي القول بالدهرية إلى جانب أنها صارت تدل على أوصاف أخرى .

بما أن الزندقة اعتقاد وسلوك فمن لم يكن زنديقاً في اعتقاده كان سلوكه سلوك الزنادقة إذ أنهم إباحيون في إتيان المحارم والإسراف في الفسق والمجون والاستهتار بالعقائد الإسلامية ، وصارت أفعاله تشابه أفعال الزنادقة صار الوصف بالزندقة يلاحقه ، ومن كان يبطن عقيدة مكفرة ويتظاهر بالإسلام وكان حاله حال أولئك المنافقين في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام أيضاً صار يقال له زنديق، ومن تظاهر بالحذق والبراعة وحسن العبارة في اللسان واتسم بالظرف صار في هذا العصر يوصف بالزندقة ، ومن تعلم المنطق والجدل ومال إلى استعمال العقل لتحكيمه في الأمور الإيمانية يرمى بالزندقة ، وكذلك من كان بلا دين ولا عقيدة وصفه البعض بالزندقة .

وهكذا كثرت أوصاف الزندقة وأصنافها ومعتنقوها من الفرس وغيرهم من العجم ، ولم يسلم منها بعض العرب والمسلمين ، وهكذا انتشرت الزندقة في هذا العصر انتشاراً واسعاً .

ثانياً) انتشار الزندقة في العصر العباسي الأول :

لانتشار الزندقة في العصر العباسي الأول عدة عوامل وأسباب منها :

1 _ بقاء الزندقة

تبين لنا في نشأة الزندقة أنها ليست وليدة العصر العباسي وإنما سبقته بعدة قرون ، وأنها بقيت ـ رغم دخول الإسلام ـ ببلاد نشأتها وببقاء أهلها عليها ، ومعلوم أن الإسلام دين لا يُكره أحداً على اعتناق دين أو عقيدة بالقوة قال تعالى : ﴿ **لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي** ﴾[27] ، بذلك بقي بعض الزنادقة محافظين على عقيدتهم كما بقي غيرهم من اليهود والنصارى والمجوس وأهل الملل الأخرى على معتقداتهم، وهذا لا يعتبر عيباً في الإسـلام بل يدل على سعته واحترامه للحريات ما لم تتعد حدودها ، وبقى الزندقة ـ كغيرها من المعتقدات ـ ليس دليلاً على صلاحيتها أو إصابتها الحق .

2 _ تظاهر بعض الفرس بالإسلام

لدخول بلاد الفرس بالفتح الإسلامي ضمن عموم الدولة المسلمة حصل تنوع عرقي واجتماعي وحضاري وخالط المسلمون غيرهم من أصحاب العقائد الأخرى الكثيـرة والمختلفة في بلاد الفـرس والمنـاطق المجاورة ، ولأسباب مختلفة بعضها اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو عقدية ، فضل بعض الفرس إظهار الإسلام ليكون عليهم ما على المسلمين ولهم ما للمسلمين ، وتجري عليهم أحكام الإسلام ، إلا أنهم في الباطن لا يزالون على عقيدتهم السابقة (الزندقة) ، والعمل على هدم الإسلام لأنهم يقدرون على ما لم يقدروا عليه لو لم يعلنوا إسلامهم ، وذلك لشدة تأثرهم بعقائدهم القديمة ولم يستطيعوا التخلص منها تماماً ، فلما دخلوا في الإسلام أدخلوا فيه شيئاً من معتقداتهم التي يرفضها الإسلام مثل معتقد الحق الإلهي ، الحلول ، الرجعة ، تناسخ الأرواح وغيرها مما امتزج بالتشيع والتصوف من عقائد فارسية كترك أكل اللحوم ، وعدم قتل الهوام وغيرها من المفاسد وهؤلاء هم ضعاف النفوس الذين لم يتمكن منهم الإسلام ،

[27]) سورة البقرة ، الآية 256 .

ولم يلبثوا حتى أعلنوا عقيدة الثنوية قبل أن ينقضي العام 31 هـ ، حتى انتفض الفرس على عثمان بن عفان رضي الله عنه ، حينها أرسل اليهم والي البصرة عبدالله ابن عامر وقائل أهل مرو ، ونيسابور وغيرهما من المدن الفارسية وفتحها من جديد .

3 _ انتقل العاصمة إلى منطقة التماس

عاصمة الدولة الإسلاميه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هي المدينة المنورة ، وبقيت كذلك إلى عهد عثمان رضي الله عنه ، أما علي كرم الله وجهه نقل العاصمة إلى الكوفة في أرض العراق التي كانت بلاد فارسية قبل الإسلام ، فهذا الانتقال له أثر كبير في نقل التراث الفارسي أو الغير عربي إلى داخل الدولة الإسلامية ، وجعل المسلمين في منطقة تماس وامتزاج حضاري بين الإسلام والمدنيات السابقة في المنطقة ، وساعد على الاختلاط العرقي والعقدي أكثر وأسرع.

انتقلت دار الخلافة إلى دمشق في عهد معاوية أيام الدولة الأموية ، فساعد ذلك على سرعة وشدة التأثر بالروم واليونان من الجانب الآخر ، وانتقال عاصمة الدولة العباسية إلى الأنبار ثم بغداد وسرمن راي جعلها بصورة مستمرة داخل دائرة التفاعل والاختلاط السريع والقوي ، فكان ثمار هذا الانتقال الزندقة والتوريث للخلافة الذي بدأه معاوية كنتيجة لتـــأثره بالروم ، واختلاط العرق العربي بغيره حمل معه عادات وتقاليد ومعتقدات إلى العرب من بينها الزندقة ، (فحينما يتهم الوليد بن يزيد الخليفة الأموي 125 هـ بالزندقة قد يحصل نوع من الاستغراب وعندما يعرف أن عمه الوليد بن عبد الملك الخليفة " 86 ـ 96 هـ " كان متزوجاً بشاه فريد بنت فيروز بن كسرى قد لا يجد غرابة)[28] .

4 _ طائفة المرجئة

ظهرت طائفة المرجئة (في دمشق حاضرة الأمويين بتأثير بعض العوامل المسيحية خلال النصف الثاني من القرن الهجري الأول)[29] ، وسموا بذلك لأنهم يرجئون الحكم على عُصاة المسلمين إلى يوم القيامة ، وأساس عقيدتهم : عدم تكفير أي انسان مهما ارتكب من المعاصي مادام مسلماً ، وترك الفصل فيه لله وحده ، وقد غالى الجهم بن صفوان ـ اشهر أئمتهم ـ حتى زعم أن الإيمان عقد قلبي لا يضر معه معصية أو عمل بخلاف الإسلام ، فاتخذ الزنادقة هذا الاعتقاد ستراً ومبرراً أعانهم على نشر الزندقة ، فصار الزنديق المتظاهر بالإسلام يتستر على سلوكه الإباحي في إتيان المحرمات ويبرره بأنه من المرجئة وهو مؤمن لا تضره هذه المعصية ، وبهذا لا يطوله العقاب ، وكان لذلك الأثر الكبير في وصول الزنادقة إلى أصحاب المناصب العليا في الدولة الأموية ، لأن طائفة المرجئة على وفاق مع الدولة الأموية ، وكان ذلك من عوامل انتشار الزندقة لاحقاً .

5 _ ضعف الخلفاء

من عوامل ظهور الزندقة في العصر العباسي ضعف الخلفاء وهذا الضعف له عدة أسباب منها توريث الخلافة وانهماك الخلفاء في في اللذات والمتع ، ومنها تولية العهد لاثنين أحدهما يلي الآخر وهذا يلقي بذور الشـقاق والمنـافسة بين أفراد البيت الواحـد ، ويورثهم البغـض والكراهية ، فما أن يتم الأمر للأول حتى يعمل على إبعاد الثاني ، ليحل ابنه محله ، وأول من سن هذه السنة الخليفة الأموي مروان بن الحكم " 64 ـ 65 هـ " وعادةً ما يتسع الخلاف بين ولاة

---

[28]) تاريخ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ص335 .
[29]) حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام ، دار الجيل ومكتبة النهضة المصرية ، ص339 .

العهد حتى يصل إلى العمال بالأقاليم فيتنازعون وتضعف بذلك الدولة وينخر فيها الباطل ، مما يجعل للزنادقة مكاناً لزيادة الفتنة والعبث بالإسلام .

6 _ استعانة العباسيين بالخرسانيين

عند قيام دولة بني العباس استغل العباسيون كراهية الخرسانيين للدولة الأموية بسبب النظرة القومية التي كان الامويون ينظرون بها لغير العرب بمساعدتهم في القضاء على دولة بني أمية ، وبهذا اعتز الخرسانيون بأنفسهم وزالت الحواجز الكثيرة التي كان من الممكن أن تمنع من تسرب الفكر الزندقي إلى داخل الدولة الإسلامية ، وأصبح الخرسانيون أقرب ما يكون من العباسيين ، وانتشروا في مفاصل الدولة لدرجة احس العباسيون بخطورتهم ، وأكبر دليل على ذلك قتلهم لأبي مسلم الخرساني رغم ما قدمه للدولة العباسية آنذاك .

7 _ الجهل بالدين

الإسلام دين العلم ، وقدم العلم على العبادة ، والعمل بغير العلم ضرب من الضلال ، وكان هذا المنهاج في العهد النبوي الشريف ، وكذا الأجيال التي تلته ، وبعدما توسعت الفتوحات في العصر الأموي وحصل الاختلاط داخل دولة الإسلام بين علوم المدنيات الشرقية مثل الصينية والهندية والفارسية مع الحضارة الإسلامية من جانب ، والمدنيات اليونانية والرومانية من الجانب الآخر ، وبلغ هذا الامتزاج أشده في عهد المأمون الخليفة العباسي السابع " 198 – 218 / 813 – 833 هـ " بعد أن أنشأ بيت الحكمة للترجمة ، ظهر التأثير على المسلمين فتكون لهم فكر جديد ، وعلوم جديدة مثل الفلسفة وعلم الكلام والمنطق ، ألامر الذي أبعدهم عن العلوم الدينية مما أدى ذلك إلى الجهل بالدين وعدم معرفة أحكامه المهمة مثل الحرام والحلال والفرائض والتوحيد ، مما أوقع بعضهم في الشبهات أو الأخذ بالرأي ، والعقل وترك النصوص أو استعمال القياس الفاسد والمنطق وبذلك فسد إيمانهم ، وأوقعهم في الزندقة ، ولأجل هذا المعنى فسر صاحب المنجد الزندقة فقال : (تزندق – اتصف بالزندقة فهو زنديق ج زنادقة وزناديق وكانوا يقولون من تمنطق تزندق أي من تعلم علم المنطق تهور في الزندقة لأنه تورط في الأقيسة والنتائج بما يفسد العقائد الدينية التي مدارها علم التسليم)[30] ، وتم تأليف كتاب (الشكوك) لصالح ابن عبد القدوس المعروف بالزندقة وكان ذلك الكتاب مبنياً على الشك ، فأصبحت الأمور الواضحة عند أهل العلم للشخص الجاهل بالدين شبهات مهلكات ، واستغل صاحب كتاب الشكوك الجاهل بالدين ليوقع به في الزندقة .

8 _ الإسراف في المعاصي

من النتائج المستخلصة من التاريخ أن المعاصي والذنوب سبب في هلاك كثير من الأمم والشعوب وفي الدولة الأموية انصرف بعض الخلفاء إلى الإسراف في المعاصي ، والانغماس في الترف ، والبذخ والمجون حتى اشتهروا بها مثل يزيد بن معاوية " 680 – 684م " ويزيد بن عبدالملك " 720 – 724م " والوليد بن يزيد بن عبدالملك " 742 – 743م " ، ولم يخل العصر العباسي من هذا الأمر ، فكانت مجالس اللهو تجهز للخلفاء والوزراء وكبار رجال الدولة ليدار فيها الخمر ويسمع فيها الغناء ، فكان سبباً جهلهم بأحوال الدولة والانصراف عن تدبير شئونها ، وهذا الاستهتار والإسراف والاستهانة بالحرمات مرتع خصب لانتشار الزندقة ، والعوام من الناس على دين ملوكهم .

[30]) المنجد في اللغة والأعلام ، دار المشروق ، 1992 ، ص308 .

9 _ دخول بعض رجال الدولة في الزندقة

دخول رجال الدولة وأصحاب السلطان في الزندقة ساعد على نشرها والدفاع عنها ، ومن بين هؤلاء الأكابر عبد الصمد بن عبد الأعلى مربي الخليفة الأموي الوليد بن يزيد والخليفة هذا نفسه والجعد بن درهم مربي الخليفة الأموي مروان بن محمد وكذلك (البرامكة الذين كان منهم الوزراء في عهد المنصور والمهدي والهادي والرشيد)[31] .

10 _ دعاة الزندقة

كان للزندقة دعاة حريصون على نشرها ، أمثال البرامكة والأفشين الذين كانوا يعملون بنظام وتخطيط ومكر ودهاء ، وبعد نظر ، فوصول الزندقة إلى بعض كبار رجال السلطة دليل على ذلك ، فكانوا يسرقون الأطفال من الطرقات بدعوى إنقاذهم من ضلال الظلمة إلى نور الهداية ، وربما يكون معظم العرب المتزندقين في العصر العباسي قد شبوا هكذا على الزندقة ، ويستغلون دعاة الزندقة الجهلة وضعاف الإيمان مزينين لهم البطال ، وللزندقة دعاة في المجتمع المسلم يدافعون عنها ظهرت أعمالهم في مجال الأدب والفكر والعلم .

11 _ الشبه بالإسلام

العقائد تهدف إلى تهذيب النفس بالفضائل والوصول إلى الحقيقة ، ورغم الاختلاف الكبير بين الإسلام والزندقة يوجد نوع من الشبه في بعض الأعمال ، وربما يكون مصدر الشبه هو النصرانية التي أخذ منها ماني بعض الأشياء ، وهذا الشبه يشكل شبهة جديدة للجاهل خاصة ، وكان تفشي وانتشار الزندقة في المجتمع المسلم يتم بنوع من السرية لأن الزنديق يُظهر الإسلام ويبطن الزندقة إلى حين ، وكان هذا التخفي وراء الإسلام قد أزعج الخلافة التي ارتبطت بمعارضتها لدرجة المواجهة العسكرية ، فاهتمت الخلافة آنذاك بالقضاء على ظاهرة الزندقة ، لدرجة أنها أنشأت ديواناً خاصاً بذلك يعمل ليل نهار بحثا وتفتيشاً على الزنادقة ، يتتبع المتهمين بالزندقة على مستوى اكبر مسئول ، ويقول الأصفهاني : (كانت لأبي العتاهية جارة تتجسس عليه فرأته ليلة في قنت ، فروت عنه أنه يكلم القمر فصار الخبر لصاحب الزنادقة حمدويه ، فسار إلى منزلها وبات وأشرف على أبي العتاهية ورآه يصلي ، ولم يزل يرقبه حتى قنت وانصرف إلى مضجعه وانصرف حمدويه خاسئاً)[32] ، وذلك لأن أبا العتاهية كان متهماً بالزندقة فيروى عنه أنه قال : (قرأت سورة عم ثم قلت قصيدة أحسن منها)[33] .

وقامت للزنادقة ثورات كل ثورة أعنف من سابقتها أدت هذه الثورات إلى إزهاق أرواح الأبرياء المظلومين إبان حكم الدولة العباسية وسنتناول اشهر هذه الثورات .

الفصل الثاني

أشهر ثورات الزنادقة

أولاً) ثورة الرواندية :

في شعبان عام 137 هـ كان الخلاف وسوء التفاهم الذي ترسب منذ فترة بين أبي جعفر المنصور الخليفة العباسي الثاني " 136 – 158 هـ / 754 – 776 م " وقائده أبي مسلم الخرساني قد بلغ أشده ، وعزم أبوجعفر المنصور على حسم الخلاف (فدعا أبا مسلم للحضور

[31]) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ص189 .
[32]) الأصفهاني ، الاغاني ، مصدرسابق ، ص39 .
[33]) المصدر السابق ، ص38 .

إليه ، وجعله بين الرهبة والرغبة ، وقدم أبومسلم على الخليفة ودخل عليه ولم يخرج أبداً ، ودار بينهما الحديث الذي كانت نهايته صفقة بيدي الخليفة – وهي العلامة المتفق عليها مع رئيس الحرس –فخرج رجل من وراء الستور تتابعت أسيافهم على أبي مسلم وفي لحظات صار أشلاء وأوصالاً ملفوفة في حصير ، كانت هذه الطريقة التي حسم بها المنصور قضية أبي مسلم أكبر قادة الدولة العباسية في ذلك الوقت)[34] ، فكان قتله قد فتح أبواباً قد دخلت منها فتن وثورات ، وأعباء ومشاكل عليه وعلى الخلفاء من بعده ، لم تكن في الحسبان ، وكان قتله لرفعته وسمو مكانته ، وأبو مسلم من خراسان التي هي جزء من بلاد الفرس ، وهي تعج وتطفح بالعقائد المختلفة والعصبية والإباحية ، فخرج من قرى نيسابور رجل من قرية أهن على الخليفة يطالب بدم أبي مسلم ، وثأره ، اسمه (سنباذ)[35] ، وتبعه خلق كثير ولم يخافوا سطوة الخليفة تمكنوا من الاستيلاء على نيسابور والري ، وفيها تحصلوا على أموال لأبي مسلم كان قد تركها هناك ، وكان طموح سنباذ أكثر من ذلك (كان خبر مسيرهم قد بلغ المنصور فأرسل إليه جهور بن مرار في عشرة آلاف مقاتل فالتقوا بين همذان والري ، واقتتلوا قتالا شديداً ، فقتل سنباذ ، وولى أصحابه وكان بين خروجه إلى مقتله سبعون ليلة)[36] ، فمهدت هذه الأحداث لرجل من مدينة راوند القريبة من أصفهان يقال له الأبلق يدعو إلى عقيدة جديدة سميت بحركة الراوندية ويزعم هذا : (أن الروح التي كانت في عيسى بن مريم صارت في علي بن أبي طالب ثم في الأئمة واحداً بعد الآخر ، إلى إبراهيم بن محمد وأنهم آله ، واستحلوا الحرمات فكان الرجل منهم يدعو الجماعة منهم إلى منزله يطعمهم ويسقيهم ويحملهم على امراته)[37] ، فكثر جمعه ، وقويت شوكته ، وأتوا عام 141 هـ إلى بغداد بالسلاح يصيحون بالمنصور ، وصعدوا إلى القبة الخضراء التي بناها المنصور وأخذوا يلقون بأنفسهم منها كأنهم يطيرون ، قال الطبري : (قال علي بن محمد عن بعض مشيختنا أنه نظر إلى جماعة من الراوندية يرمون بأنفسهم من الخضراء كأنهم يطيرون فلا يبلغ أحدهم الأرض إلا وقد تفتت وخرجت روحه)[38] ، وبعضهم لما قدموا (وأتوا المنصور يطوفون به ويقولون هذا قصر ربنا)[39] ، المقصود بأن المنصور هو الإله سبحان الله ، فأرسل المنصور إلى رؤسائهم وحبس منهم مائتين ، فأي عقيدة هذه؟ إنه الكره الأسود ، والعصبية العمياء ، فقد كرهوا العرب وما يأتي من العرب ، ولو كان الدين الحق ، أرادوها شعوبية فارسية هوجاء خرقاء ، وحرية انانية لا تعرف حداً للشهوة واللذة ، وأرادوها تمرداً على الإسلام ورفضاً له ، أرادوا خلط هذا الدين بباطل عقائد أجدادهم التي يحنون إليها ، إنه الانتقام بالأسلوب الذكي بقتل المنصور أبا مسلم وليهم وصاحبهم يقابلون ذلك بوصف المنصور ربهم وإلههم .

وكان أبو جعفر المنصور ينظر إلى الراوندية كأعداء سياسيين ، لأنهم من اتباع عدوه أبي مسلم الخرساني الذين يعملون على تحويل الخلافة إلى ملك كسروي ، كما ينظر إليهم باعتبارهم زنادقة ، يرون أن تعود المجوسية أو الزرادشتية أو المانوية أو المزدكية ، فعاملهم كمعاملته لأبي مسلم وقتلهم شر قتلة ، إلا أنه لم يستطع القضاء عليهم ، فظهروا في صور مختلفة نراها في مثل ثورات المقنع الخرساني وبابك الخرمي وغيرهما)[40] .

وفي حوالي عام 150 هـ ثارت بعض أنحاء خراسان على التيار نفسه الذي كانت عليه ثورة الراوندية حيث ظهر أستاذ سيس في أهل هراة وبادغيس وسجستان وغيرها من عموم خراسان

---

[34]) المسعودي ، مروج الذهب ، ص204 .
[35]) المصدر السابق ، ص305 .
[36]) المصدر السابق . ص312 .
[37]) الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان ، 1991 ، ج4 ، ص529 .
[38]) المصدر السابق ، ج4 ، ص393
[39]) المصدر السابق ، ج4 ، ص395 .
[40]) حسن ابراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ، ج2 ـ ص105 .

وبنى ثورته على أساس المزدكية وسيطر على تلك النواحي ومضوا إلى مروالروز وقاتلوا أهلها وكثر في أهل مروالروز القتل وهزم حينها عدد من القادة .

فأعد المنصور جيشاً بقيادة حازم بن خزيمة وسار حازم بجنوده لقتال أستاذ سيس ، وحينما التقي المسلمون وأصحاب أستاذ سيس (فقتلهم المسلمون وأكثروا وكان عدد القتلى نحو سبعين ألف وأسروا أربعة عشر الفاً ولجأ استاذ سيس إلى الجبل في عدد من أصحابه)[41] ، وقتل حازم الأسرى ، وتتبع أستاذ سيس حيث تحصن (ووافى حازما بذلك المكان أبوعون وعمر بن مسلم بن قتيبه في أصحابهم وأنزلهم حازم ناحية وقال : كونوا مكانكم حتى نحتاجكم ، وحاصر هو أستاذ سيس وأصحابه حتى نزلوا على حكم أبي عون ، ولم يرضوا إلا بذلك ، فرضي حازم وأمر أبا عون بأن يأمرهم أن ينزلوا على حكمه ففعل ، ولما نزلوا على حكم أبي عون حكم فيهم أن يوثق أستاذ سيس وبنوه وأهل بيته بالحديد ، وأن يعتق الباقون وهم ثلاثون ألفاً)[42] ، وكتب حازم إلى المهدي بن المنصور بما فتح الله عليه وكيف أهلك عدوه ، وكتب المهدي بدوره إلى أمير المؤمنين المنصور آنذاك ، وعاش المنصور وهو يقاتل الزنادقة ، ويسعى للقضاء عليهم ، وفعلاً قضى على ثوراتهم ومضت أيام المنصور الباقيات حتى جاء ابنه المهدي للخلافة وخرج عليه من الزنادقة رجل ذوقناع .

ثانياً) ثورة المقنعية

ورث المهدي الحكم عن أبيه، وورث أيضاً غضب الفرس وبركان غليانهم ورفضهم بحمم الثورات والتمرد التي تهدد بالقضاء على دولة الإسلام والعروبة، وذلك بخروج رجل قبيح الخلق ركّب لنفسه وجهاً من ذهب وبذلك لقب بالمقنع، أدعى الإلوهية لنفسه، وأنه كان قد تصور مرة في صورة آدم ثم تصور في وقت آخر بصورة نوح وفي وقت آخر بصورة ابراهيم ، ثم تردد في صور الأنبياء إلى محمد عليه الصلاة والسلام، وبعده في صورة علي وانتقل بعد ذلك في صورة أولاده وذهب بعد ذلك إلى صورة أبي مسلم، ثم زعم أنه في زمانه الذي كان وقـــال : (انني إنما انتقل في الصور لأن عبادي لا يطيقون رؤيتي في صورتي التي أنا عليها ومن رآني احترق بنوري)[43] ، وكان يقول بتناسخ الأرواح فتبعه ناس من أهل مرو فأسقط عنهم الصلاة والصيام والزكاة والحج وسائر العبادات وأباح لهم الأموال والنساء ودعاهم إلى تعاليم مزدك فعبده الناس وسجدوا له وكان على معرفة بالهندسة والحيل والسحر وادعى أن له بدراً يطلع ويراه الناس ، وذلك أنه حفر بئراً واسعة في الجبل وصب فيها الزئبق الكثير فوق الماء فكان شعاع الزئبق يظهر في الجو كأنه بدر فأقام بذلك مدة من الزمن يضل الناس، وكان المقنع أول أمره على مذهب (الرزامية)[44] ، ولما قوي المقنع وزاد انصاره انضم اليه اهل بخارى وسمرقند والأتراك الذين يقيمون حول بحر قزوين اعتصم بقلعة حصينة (بكش كلن) عرض جدار سورها أكثر من مائة آجرة ودونها خندق كبير حينها (جهز المهدي إليهم صاحب جيشه معاذ بن مسلم في سبعين ألف من المقاتلة واتبعهم بسعيد بن عمر الجرشي ثم أفرد سعيد بالقتال وتدبير الحرب فقاتله سنين)[45] ، (ولما طال الحصار على المقنع طلب الكثير من جنوده الأمان)[46] ، وبقي معه نفر قليل

---

[41]) الطبري ، تاريخ الامم والملوك ، ج4 ، ص496 .

[42]) المصدر السابق ، ص497 .

[43]) عبدالقاهر بن طاهربن محمد البغدادي تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، الفرق بين الفرق ، دار المعرفة ـ لبنان ، ص257

[44]) الشهرستاني ، الرزامية هم اتباع رزام بن رزم قالوا بالامامة لمحمد بن الحنفية بعد علي ، ثم وصلوا بها إلى ابراهيم الأمام ، ثم إلى السفاح ، ثم انتقلت إلى أبي مسلم الخرساني ، وقالوا بامامته ، وأن روح الإله احلت فيه ، الملل والنحل ، .

[45]) عبدالقاهر البغدادي ، الفرق بين الفرق ، ص257 .

[46]) ذكر البغدادي أن عددهم ثلاثين الفاً ، الفرق بين الفرق ، ص257 .

فلما أحس بالهلكة شرب سماً وسقي نساءه وأهله فمات وماتوا فيما ذكر جميعاً ، ودخل المسلمون قلعته واحتزوا رأسه [47] وتوجهوا به إلى المهدي وهو بحلب [48] وهكذا انتهى أمر المقنع وذلك عام 169 هـ .

لم يكن موت المقنع نهاية لعقائده الفاسدة التي نشرها فوصلت إلى ما وراء نهر جيحون ، ويعرف أصحابها بالمقنعية المبيضة وزعموا أن المقنع كان ألهاً يتصور في كل زمان بصورة خاصة وهكذا يتوالد الباطل من الباطل عند أهل فارس .

ثالثاً) ثورة بابك الخرمي

في شمال بلاد فارس أواخر القرن الثاني الهجري نشأ بقرية تدعى بلال أباد " بابك بن بهرام " الذي اتصل " بجاويدان بن شهرك " ملك الجبل في تلك المنطقة ، ويصفه أتباعه بالإلوهية ، وبعد أن مات جاويدان أخبرت زوجته بأن زوجها أوصى لبابك من بعده بأن يكون ملكا ، فقبلوا ذلك منها وتزوجت به .

أخذ بابك في العبث والفساد والوحشية والفوضى ونشر المعتقدات الباطلة التي تلقى الرواج والقبول في بلاد فارس ، وأدعى بأن روح جاويدان قد حلت فيه وبالتالي قد أصبح إلها يعبد ويطاع ، ومن مبادئ هؤلاء القول بالرجعة ، وتناسخ الأرواح ، والإباحية ، ويبين ذلك بن مطهر فيقول : (وأصل دينهم القول بالنور والظلمة ، ووجدنا منهم من يقول بإباحية النساء ، وإباحة كل ما يستلذ للنفس ، وينزع اليه الطبع ما لم يعد على أحد بالضرر)[49] .

أما " الخرمي " نسبة إلى خرمة وهي قرية بفارس منها " بابك الخرمي " وقيل لأنهم أصحاب تتبع للشهوة الجنسية حتى صارت اللذة دينهم ، فيقول أبن الأثير : (تفسير جاويدان الدائم الباقي ، ومعنى خرم فرج وهي مقالات المجوس ، والرجل منهم ينكح أمه وأخته ,ابنته ، ولهذا يسمونه دين الفرج)[50] ، وقيل أن خرم لذة فيكون خرم دين معناها دين اللذة [51] ، ويبين البغدادي أن الخرمية هي جماعة بابك وهم صنفان : صنف قبل الإسلام وهم المزدكيون ، الذين استباحوا المحرمات وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء ودامت فتنة هؤلاء إلى أن قتلهم أنوشروان في زمانه ، والصنف الثاني الخرمدينية الذين ظهروا في دولة الإسلام ، وهم فريقان : بابكية ومازيارية[52] ، وكلتاهما معروفة بالمحمرة[53] ، حيث يوضح السمعاني علة التسمية أن الزندقة أو المزدكية تقول بالإباحية ، والبابكية تدعو للإباحية أيضاً فلهذا الشبه سمي الاثنان خرمدينية لأن كلاهما يدين باللذة [54] ، وكان المأمون قد انتدب يحيى بن معاذ لحرب بابك ، ووقعت الحرب ولم ينتصر فيها أحد آنذاك ، وفي عام 206 هـ أرسل اليه الخليفة بعيسى بن محمد بن أبي خالد وولاه على إرمينية وأذربيجان ولم يستطع القضاء عليه ، فأرسل إليه صدقة بن علي المعروف بزريق ، وللمرة الرابعة أرسل احمد بن الجنيد (أما محمد بن حميد الطزسي فقد قتله بابك عام 214 هـ وفض عسكره ، وقتل جمعا كثيرا ممن كانوا معه ، وهكذا كلما أرسل المأمون لحرب بابك قائداً لم يصنع شيئاً لمكان بابك الحصين ، وقوته الكبيرة ، وشدة تأثيره في

---

[47]) ذكر البغدادي أنه أحرق نفسه في تنور ، ولم يجدوا له جثة ولا رماد ـ المصدر السابق ، ص560 .
[48]) الطبري ، تاريخ الأمم والممالك ، ج4 ، ص566 .
[49]) الدء والتاريخ ، ج4 ، ،ص30 .
[50]) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج5 ، ص432 .
[51]) حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام ، ج2 ، ص111 .
[52]) المازيارية هم اتباع مازيار الذي أظهر دين المحمرة بجرجان كان المأمون قد ولاه وتمرد بعهد المعتصم وصلب بسرمن راي
[53]) البغدادي ، الفرق بين الفرق ، ص266 .
[54]) محمد الخضري ، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية ، المكتبة التجارية الكبرى مصر ، ج2 ، ص197 .

قلوب الجمهور الذين كانوا معه)[55] ، والتقى بابك القائد إسحاق بن إبراهيم في آخر عسكر أرسله الخليفة المأمون وهزمه بابك أيضاً .

بعد تولية المعتصم للخلافة بعد أخيه المأمون ، كان بابك قد تفاقم أمره ودخلت أذربيجان في حوزته ، وأعانه ملك إرمينية ، وأمبراطور الدولة البيزنطية وانتشرت جيوشه ، ودخل الرعب والهلع في نفوس الأهالي وخاصة في المناطق القريبة منه فانزعج أهل بغداد كثيراً ، مما جعل المعتصم يختار قائداً تركياً من كبار قواده ، وهو حيدر بن كلوس الأشروسني المعروف " بالأفشين" لحرب بابك ، واستمرت الحرب مدة طويلة بينهما ، وكانت الحرب عادة بعد انقضاء الشتاء لكثرة الثلوج ، وبعد مرور سنتين التقى الأفشين ببابك ، وتمكن من هزيمته وفر بابك وأصر الأفشين على الإمساك به حتى لا يجمع شتات رجاله ، وبعد التتبع والترصد والإعلان بالجوائز لمن يدل على بابك تمكن منه عام 223 هـ وحمله إلى مدينة سرمن رأي في موكب عظيم ، وكان بابك على فيل وأخوه على ناقةٍ ، واصطف الجنود خارج المدينة لاستقبال بابك الذي استفحل أمره ، وطالت فتنته لأكثر من عشرين سنة .

ولم يكد المعتصم الاستراحة من بابك الخرمي حتى خرج عليه المازيار وهو على مذهب بابك ، وكان المازيار حينها على ولاية جبال شروين في أطراف بلاد طبرستان في أيام المأمون ، الذي كان يثق به ويستمد سلطته من الخليفة مباشرة ، دون الرجوع لولاة خراسان حيث انتهز الفرصة واتصل ببابك إبان الحرب وأخبره بأنه على رأيه ومقصده ، فثار على الدولة بعد هزيمة بابك ، وأعلن التمرد والعصيان ، هنا تمكن والي خراسان عبدالله ابن طاهر من القضاء على فتنة المازيار، وكان ذلك سنة 224 هـ وحمله لسرمن رأي وهي السنة نفسها التي تمرد فيها منكجور الاشروسني بأذربيجان، وتمكن بغا الكبير من هزيمته وحمله لسرمن رأي أيضاً ليطلع الخليفة على التفاصيل، ويرى فيه ما يرى، وفي دار الخلافة يكشف المازيار عن صلته ببابك ، بل عن أكثر من ذلك، فكشف عن علاقته بالقائد الشروسني الكبير الافشين، وبالمراسلات التي تمت بينهما، فعزل الخليفة الأفشين لخيانته في عام 225 هـ ، وأودعه السجن وكان لذلك آثار سياسية وعسكرية مما جعل الخليفة يعقد محاكمة حضرها الكثير من كبار رجال الدولة، وتولى المناظرة الوزير محمد بن عبدالملك الزيات ووجهت التهم اليه التي من بينهم ضربه ألف صوت لكل من الرجلين المسلمين اللذين أخرجا أصناما كانت في مكان لأهل أشروسنه وجعلا منه مسجداً، وكان يتخذ كتابا مرصعا بالذهب والحلي والديباج، وأنه كان يأكل المنخقة، وأنه قد ترك الختان، وأنه يلقب بين أهله " إله الآلهة "، ولم يعترف بأي تهمة وجهت إليه (وانتهت محاكمته بحبسه إلى أن مات في سجنه عام 226 هـ)[56] ، ووجد في بيت الأفشين تمثال واصنام وكتب تدل على الزندقة ومعتقدات الفرس (وتحقق بسببها ما ذكر عنه من الانتماء إلى دين آبائه وأجداده المجوس)[57] .

كانت هذه الثورات عاملاً من عوامل انتشار الزندقة ، وغيرها من العقائد الباطلة الصادرة من بلاد الفرس ، فهذه الثورات غطت مناطق ولفترة من الزمن ، فالمقنعية استمرت حوالي 10 سنوات ، والبابكية بضع وعشرين سنة ، وهذا زمن يجعل الزندقة تنتشر في مناطق سيطرتها وغيرها ، وكانت للزندقة وثوراتها في العصر العباسي الأول آثار ظاهرة في المجتمع تستحق الدراسة والبحث .

[55]) المرجع السابق ، ج2 ، ص197 .
[56]) الطبري ، تفاصيل محاكمة الافشين ، ج5 ، ص263 .
[57]) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج10 ، ص293 .

الفصل الثالث

أثار الزندقة

أولاً) الأثر السياسي :

كان مقتل أبي مسلم السبب المباشر في قيام وتتابع ثورات الزنادقة التي جمعت إليهم الكثير من الغاضبين والحانقين، وغير الراضين على سياسة الدولة آنذاك، الذين لم يقدروا على السكوت على ما هم فيه وتحمله ، فانفجروا وثاروا، وكانت ثورة سنباذ الأولى قد أعد لها جيش قوامه عشرة آلاف مقاتل، وكثر التقتيل والسبي، فهذا الحدث أدخل الزندقة في ميدان السياسة ، وأصبحت قوة معارضة سياسية، فصراع كهذا لابد له من آثار على الصعيد السياسي والديني والاجتماعي وكل جوانب الحياة .

فمن الآثار السياسية أن هذه الثورات جعلت هم الخلافة ينصب على القضاء عليها باعتبارها حركات انفصالية شعوبية ، وهذا أمر خطير يعرض الدولة ووحدتها للتمزق والفناء ، لذلك انشغل الخلفاء وحرصوا على القضاء على بوادر تلك الفتن، والنيل من حركة الزندقة ، وإن لم تبد معارضة أو تحمل سلاحاً ، لأن وجودها ذاته أصبح خطراً على الدولة .

فلحرص الخليفة المنصور على القضاء على المعارضة عرّض نفسه لخطر القتل يوم الراوندية ، أما المهدي فقد انشغل بأمر المقنع وثورته طيلة العشر سنوات ، وهي على التقريب فترة خلافته ، إضافة لاهتمامه بالقضاء على الزنادقة وتتبعهم ، صار يأخذ بالظن والشك ، حتى قتل ابن وزيره معاوية ابن يسار ، وأبوه ينظر إليه ، ولما ثقل الأمر عليه أنشأ ديواناً للقضاء على الزندقة ، ووضع عليه مسئولاً سماه صاحب الزنـدقة (وصار القضاء على اتباع هذه الطائفة ديدن المهدي وشغله الشاغل)[58] ، وهمه الذي أوصى به ابنه ومات عليه ، يذكر الطبري (أن المهدي قال لموسى يوما وقد قدم إليه زنديق فاستتابه فأبى أن يتوب فضرب عنقه ، وأمر بصلبه : يا بني إن صار لك هذا الأمر فتجرد لهذه العصابة ـ يعني أصحاب ماني ـ فإنها تدعو الناس إلى ظاهر حسن كاجتناب الفواحش والزهد في الدنيا والعمل للآخرة ثم تخرجها إلى تحريم اللحم ، ومس الماء الطهور ، وترك قتل الهوام تحرجا ، ثم تخرجها من هذه إلى عبادة اثنين : أحدهما النور ، والآخر الظلمة ، ثم تبيح نكاح الأخوات والبنات ، والاغتسال بالبول ، وسرقة الأطفال من الطريق ، لتنقذهم من ضلال الظلمة إلى هداية النور ، فارفع فيها الخشب وجرد فيها السيف)[59] ، لذلك حرص الخليفة الهادي ـ موسى ـ على تنفيذ وصية أبيه والعمل بها من أول خلافته ، فيذكر المؤرخون أن والده المهدي أتى مرة بابن لداود بن علي ، وقد تزندق وأتى أيضاً بيعقوب بن الفضل ابن عبدالرحمن بن عباس بن بن ربيعة بن عبدالمطلب زنديقاً ، وذلك في مجلسين مختلفين ، وقد أقرا على نفسيهما بالزندقة فقال لهما : (أما و الله لولا أني كنت جعلت لله عهداً إذا ولاني هذا الأمر ، ألا اقتل هاشميا لما ناظرتك ولقتلتك ، ثم التفت إلى ابنه موسى الهادي فقال : يا موسى اقسمت عليك بحقي إن وليت هذا الأمر من بعدي ألا تناظرهما ساعة واحدة ، فمات ابن داود بن علي قبل المهدي ، وأما يعقوب فبقي حتى مات المهدي ، وقدم موسى من جرجان وعند دخوله تذكر وصية والده فأرسل إلى يعقوب من القى عليه فراشا وقعدت الرجال عليه حتى مات)[60] ، أما الخليفة الرشيد فاحتفظ بديوان الزنادقة وجعله مستمراً في عمله ، وشغل بالبرامكة حتى أوقع بهم نكبة شديدة ، أما المأمون والمعتصم فشغلا بثورة بابك التي أرقت السلطة فترة تزيد عن العشرين سنة ، وخاصة أن بابك قد استعان بالدولة البيزنطية ، مما جعل القضية أكبر من ثورة

[58]) خسن ابراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ، ج2 ، ص118 .
[59]) الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، ج4 ، ص612 .
[60]) تاريخ الأمم والملوك ، المصدر السابق ، ج4 ، ص595 .

داخلية فأصبحت بذلك معارضة وطنية تساندها قوى أجنبية ادخلت الدولة العباسية في صراع دولي .

ولانشغال المعتصم بالقضاء على الزندقة تبين له أن يضرب الفرس بغيرهم ، فعين القائد الكبير الأفشين التركي للقضاء علي بابك الخرمي ولعل هذا هو سر استعانة المعتصم بالاتراك لدرء خطر الفرس ، ومن جانب آخر كان لاكتشاف حقيقة زندقة قائده الأفشين الأثر السياسي السيئ على القيادة السياسية بفقد الثقة والشك في أمور كثيرة .

ثانياً) الأثر الديني :

الإسلام دين الفطرة وهو الدين الحق، والله أعطى الإنسان العقل الذي يميز به الحق من البطلان، وأكمل الهداية ببعثة الرسل، والرسول محمد عليه الصلاة والسلام آخرهم ، ورسالته عامة لجميع البشر، وتحمل في ثناياها ما يجعلها صالحة لأهل كل زمان ومكان ، فالإسلام دين ثابت على أصول تزول الجبال الراسيات ولا تزول هذه الأصول، ولا تتحمل أن يضاف إليها أو ينقص منها شيء مهما صغر، وبالتالي لا يجوز ولا يمكن أن يظن أن عقيدة الزندقة أثرت في شيء من عقائد الإسلام ومبادئه، ولهذا يجب أن لا يفهم من الأثر الديني بقصد أن الدين الإسلامي قد تأثر بالزندقة .

القصد من تأثير الزندقة في المجتمع المسلم على الصعيد الديني هو عملية انشغال وجهود المسلمين وعلمائهم ، ورد فعلهم تجاه الزندقة فلم يقف المسلمون موقفا سلبيا ، وإنما واجهوا عقائد الزندقة ودرسوها وتعرفوا عليها وعرفوا باطلها وتمكنوا من الرد على الزنادقة ودافعوا على الإسلام وبينوا محاسنه ، وكان لهذا المجهود الطيب ثمار وافرة هي دخول كثير من الزنادقة في الإسلام ، فعرف العلماء أن المبادئ التي يدعو إليها الزنادقة تخالف الإسلام مخالفة تامة من الاساس ، رغم الشبه في بعض الأشياء اليسيرة غير الأساسية التي قد تلتقي بعض من المعتقدات عليها ، ولهذا بقدر ما كان اعتبار الزنادقة أعداء سياسيين ، كان اعتبارهم أعداء للإسلام ، وكما أن وجودهم يفسد الدولة فيفسد الدين وكان هذا مجمل تصور علماء الدين لمعتقد الزندقة في الإسلام ، فكان أول الأحكام عند الفقهاء هو تعريف الزنديق فنجد (عند المالكية والشافعية والحنابلة والجعفرية والزيدية من يظهر الإسلام ويخفي الكفر ، وكان يسمى في عهد النبوة منافقاً فصار في العرف الشرعي زنديقاً ، وعند الحنفية وفي قول للشافعية هو الذي لا ينتحل ديناً)[61] ، وأن العلماء جعلوا إخفاء الكفر من غير تحديد لنوعه شرطاً في الزنديق فمن اعتقد أي عقيدة مكفرة وأخفاها وادعى الإسلام ، متى ما اطلع عليه المسلمون كان زنديقا وهذا التعريف مطابق للمنافق ، أما من ادعى الإسلام ثم رجع عنه علنا بقول أو فعل فهو المرتد .

وأما الشخص الذي لم يؤمن من الأصل وبقي على معتقداته الأولى من الثنوية أو غيرها ـ رغم أنه زنديق عند غير الفقهاء ـ ليس زنديقا عند الفقهاء ، ولا تنطبق عليه أحكام المنافق ، لأنه أظهر الكفر واعتقده ، فهذا ذمي أو كافر ، وله حرية الاعتقاد من غير إضرار، ويختلف عن المنافق ، ويؤكد ابن تيمية على هذا فيقول : (الزنديق في عرف هؤلاء الفقهاء هو المنافق الذي كان على عهد النبي عليه الصلاة والسلام ، وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره سواء أبطن ديناً من الأديان كدين اليهودية والنصارى أو غيرهم أو كان معطلا جاحدا للأعمال الصالحة ، ومن الناس من يقول الزنديق هو الجاحد المعطل وهذا يسمى الزنديق في إصطلاح كثير من اهل

[61]) سعيد أبو حبيب ، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا ، طبع إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ، كراتشي ـ باكستان ، ص160 .

الكلام والعامة ونقله مقالات **الناس**)[62] ، **ومقصد** العلماء من هذه الدقة والتفصيل (التمييز بين الكافر وغير الكافر ، **والمرتد** وغير المرتد ومن أظهر ذلك ومن **لسره**)[63] .

أما في حكم الزنديق **وقبول** توبته أم لا ؟ ويقتل أم لا ؟ ، المالكية والحنابلة قالوا : (يجب قتل الزنديق بعد الإطلاع عليه بلا طلب التوبة منه وهو الذي يُسر الكفر ويظهر **الإسلام** ، وهو الذي كان يسمى منافقاً في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين أي لابد من قتله وإن تاب ، **لكن إن تاب قتل حدا لا كفـــرا** فيحكم عليه بالإسلام ويغسّل ويصلّى عليه ، ويدفن في مقابر المسلمين ويترك **أمره** الله **عز وجل**)[64] .

ويبين ابن تيمية العلة والسبب في قتل الزنديق الذي يضبطه المسلمون وهو على زندقته يخفيها وإن تاب فيقول : (وإنما يقتله من يقتله إذا ظهر منه أنه يكتم النفاق قالوا : ولا نعلم توبته لأن غاية ما عنده أنه يظهر ما كان يظهر ، وقد كان يظهر الايمان ، وهو منافق ، ولو **قبلت توبة الزنادقة** لم يكن سبيل إلى تقتيلهم والقرآن وعدهم بالتقتيل)[65] ، يشير إلى قوله تعالى : ﴿ **لئن لم ينتهي المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا * ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا** ﴾[66] .

وأيد **بعض الأحناف وبعض** أصحاب الشافعي قول المالكية والحنابلة في عدم قبول توبة الزنديق قال ابن تيمية : (وتكلم الناس في الزنديق : هل تقبل توبته ؟ في الظاهر إذا عرف **بالزندقة ورفع إلى ولـي** الأمر قبل توبته ، فمذهب مالك وأحمد في أشهر الروايتين عنه وطائفة **من أصحاب الشافعي** وهو **أحد القولين** في مذهب أبي حنيفة أن توبته لا تقبل)[67] .

وفريق آخر من العلماء يرى أن الزنديق الذي يكتم زندقته يرث ويورث ، وصححه ابن تيمية بقوله : (وقد تنازع الفقهاء في المنافق الزنديق الذي يكتم زندقته هل يرث ويورث ؟ على قولين ، والصحيح أنه يرث ويورث وإن علم في الباطن أنه منافق ، كما كان الصحابة على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام لأن الميراث مبناه على الموالاة الظاهرة لا على المحبة التي في القلوب)[68] ، فكانت المباحث الفقهية والأحكام الشرعية لما يتعلق بالزندقة مجهود كبير جداً لبيان ما يحتاج الناس اليه ، ولولا وجود الزندقة لما تكلم العلماء في ذلك .

وكان أيضاً من آثار الزندقة على الصعيد الديني أن بعض الناس ولدوا من أباء مسلمين **ووقعوا في الزندقة إما** عن طريق سرقتهم وهم أطفال ورباهم الزنادقة في أماكن مهيأة لذلك ، وإما عن طريق الانزلاق في الباطل والتزندق عن قبول واقتناع ، كما افضت الزندقة بآثارها على بعض المسلمين **ضعاف الإيمان** والجهلة وإتباع الهوى فصاروا في سلوكهم **مثل الزنادقة** بدون قصد من حيث الإباحية **والإنحلال والوقوع في المحرمات** ، ولذلك ظهرت جماعة من الماجنين والمتهتكين والمستهترين بالدين حتى رموا ووصفوا بالزندقة ، ولا ننسى أن الزندقة عقيدة وسلوك ، فمن سلك سلوك الزندقة وصف بها ، وقد قيل في الحكمة " ومن يدخل مداخل الريب يتهم " ، لكن يبقى هؤلاء في آخر أمرهم مسلمين ، ومن هؤلاء أبو العتاهية يصف جارية للمهدي ، **فقال** :

---

[62]) أحمد بن تيمية ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، ج7 ، ص471 .
[63]) **المصدر السابق** ، ج7 ، ص472 .
[64]) **عبد** الرحمن الجزيري ، الفقه على المذاهب الأربعة ، دار احياء التراث لبنان ، ج5 ، ص428 .
[65]) أحمد بن تيمية ، فتاوى شيخ الإسلام ، ج7 ، ص215 .
[66]) سورة الاحزاب الآيات - 60 و 61 .
[67]) أحمد بن تيمية ، فتاوى شيخ الإسلام- ج7 ، ص471 .
[68]) **المصدر السابق** - ج7 ، ص210 .

كـأن عنابة من حسنها دمية قس فتنت قســـــها

يا رب لو انسيتنيها بما في جنة الفردوس لم أنسها

شنع عليه منصور بن عمار بالزندقة وقال : " يتهاون بالجنة ويبتذل ذكرها في شعره بمثل هذا التهاون "[69] ، ومنهم أبو نواس الذي اشتهر بالخلاعة والفجور مثل حماد بن الزبرقان ، ومحمد بن مناذر ، وعمار بن عمرو بن عبد الأكبر ، ومسلم الخاسر ، وبشار بن برد ، وأبو دلامة.

ومن آثار الزندقة أن بعض هؤلاء وغيرهم كذب على الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقد بين العلماء الجهابذة هذه الأحاديث وعرفوا الحديث الصحيح من غيره ، وردّ الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً ، ومن هذا يذكر عن بن أبي العوجاء ، وكان زنديقا أنه " **لما أمر محمد بن سليمان بن علي أمير الكوفة بضرب عنقه اعترف على نفسه بوضع أربعة آلاف حديث يحل فيها الحرام ويحرم فيها الحلال** "[70] .

ومن آثار الزندقة اهتمام العلماء بالرد عليهم فساعد ذلك على تعلم المنطق وعلم الكلام والأخذ بالعلوم العقلية ، وكان لفرقة المعتزلة باع وافر في التصدي للزنادقة ومناظرتهم مثل أبي الهذيل والعلاف والنظام وعبيد بن حازم وغيرهم .

ثالثاً ـ الأثر الاجتماعي :

لقد أُلقت ثورات الزنادقة وحركتهم بآثار كثيرة على المجتمع الإسلامي في العصر العباسي الأول ومن هذه الآثار :

الرعب والهلع وتعطيل المصالح المعيشية ، ففي يوم الراوندية أمر الخليفة بعدم اجتماعهم وتنفيذ ذلك لا يتم إلا بمنع التجمعات عامة ، وربما حظر التجول في بعض المناطق ، كما أغلقت أبواب المدينة ، وكانت ثورة بابك الأعنف والأقوى تأثيراً إذ " انضوى إليه القطّاع والحرّاب والذعّار وأصحاب الفتن وأرباب النحل الزائغة ، وتكاثفت جموعه حتى بلغ عدد فرسانه عشرين ألف فارس سوى الرجّالة ، واستولى على مدن وقرى وأخذ بالتمثيل بالناس والتحريق بالنار والانهماك في الفساد وقلة الرحمة وعدم المبالاة ، وهزم جيوشا كثيرة للسلطان ، وقتل عدداً من قادته ، وذكر في بعض الكتب أنه قتل فيما حفظ ألف ألف إنسان من بين رجل وامرأة وصبي)[71]

سرقة الزنادقة للأطفال من الطرقات ، وما يترتب على ذلك من حزن لأسرهم نتيجة فقدانهم لهم ، وكيف ينعكس ذلك عليهم ، وما هو التصرف حيال ذلك ويمكن أن الكثير منهم في ذلك العصر يمنع أطفالهم من الخروج ، وإن خرجوا لم يكونوا وحدهم وربما ترك بعضهم المدرسة آنذاك .

والخليفة المهدي استشعر شيئا من هذه الآثار فحرص على الانتقام من الزنادقة ، ولشدة حرصه كان يقتل كل من اتهم بالزندقة ، وبهذا التصرف قد قضى على كثير منهم ، وكان لذلك نتائج سلبية منها أن الخوف والهلع والبغي وجد طريقه إلى البعض بسبب انتقام كثير من الناس ممن يبغضونهم فيبلغون عنهم بأنهم زنادقة فيؤخذوا بالقتل لذلك ، ويذكر أن صاحب الأغاني أن المهدي أمر بتفتيش دار بسار بعد قتله فوجدوا في بيته من الكتب ما يدل على أنه مسلم " فلما قرأه

---

[69]) ابو فرج الاصفهاني ، الأغاني ، ج4 ، ص55 .
[70]) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج10 ، ص113 .
[71]) حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام ، ج2 ، ص109 .

المهدي بكى وندم على قتله وقال : لا جزى الله يعقوب بن داود خيراً فإنه لما هجاه لفق عندي شهوداً على أنه زنديق فقتلته وندمت حين لا ينفع الندم "[72] .

ومن ذلك ما كان بين حماد عجرد وبشار بن برد حينما قال بشار أبيات في حماد جاء فيها :

ادع غيري إلى عبادة الإثنين فإني بعبادة واحد مشغول

فأشاع حماد هذه الأبيات بعد أن بدّل قوله "**فإني بعبادة واحد مشغول** " بقوله "**فإني عن عبادة واحد مشغول** " اراد بذلك أن يثبت عليه الزندقة والكفر بالله ، فلما بلغت الأبيات المحرفة إلى بشار اضطرب وتغير وجزع وقال : (أشاط ابن الزانية بدمي والله ما قلت إلا "**فإني بعبادة واحد مشغول** " فغيرها حتى شهرني في الناس بما يهلكني)[73] .

ومن الآثار الاجتماعية للزندقة فقدان الثقة ـ على وجه العموم ـ بين الناس وتفشي الرذيلة والسرقة والقتل والزنا وسائر أنواع الإجرام التي يراها الزنادقة من المسالك المباحة ، والأعمال المشروعة ، وتجتمع إليهم جماعة المسلمين المتحللة الماجنة تستبيح المحارم لهوى النفس وضعف الإيمان وقلة التقوى .

ومن آثار الزندقة ايضاً على المجتمع المسلم آنذاك لعدم معرفة قرابتهم ببعضهم ، ما دام الرجل يتزوج بابنته فما هي صلة مولودها بها ؟ هل هو أخوها أم ابنها ؟ والآخر الذي تزوج أمه ، فهل مولودها ابنه أم أخيه ؟ وهكذا .. افرزت الزندقة مجتمعا غريباً عجيباً مفككاً كان سبباً في الآثار الاجتماعية السيئة .

خلفت الزندقة مجتمعا متباغضا متنافرا لا توجد فيه قيم واحدة تربطه ، ولا تقاليد عامة تحكمه ولا نظام شريعة يلزمه ولا قوة للسلطان تقهره ولا حد للحرية الشخصية تنتهي إليه ، فأصبح المجتمع الإسلامي ينحدر للهاوية حينها لولا شدة الخلافة عليهم ، خليفة من بعد خليفة ، وما زعم مزدك من أن هذه الإباحية والشيوعية في المال والنساء كونت المحبة والتآلف إلا زعم خاطئ ، بل هذا ما أدى إلى المباغضة والمقاطعة ، لأنه ضد الفطرة السليمة التي تنزع إلى الملكية الخاصة .

وللزندقة تأثيرها الكبيرعلى الصعيد الأدبي والعلمي، ومن ذلك الشعراء الزنادقة الذين يمثلون الدعاة والحماة للزندقة من جهة البيان واللسان، ولقد كشفت الكثير من الأقوال الأدبية مبادئ الزندقة وتعاليمها، ولو صح التعبير أقول : أوجدت الزندقة أدباً زندقياً فمثلا هذا قول بشار :

(ابليس أفضل من أبيكم آدم فتبينوا يا معشر الأشرار

النار عنصره وآدم طينـــــة والطين لا يسمو سمو النار) [74]

الأرض مظلمة والنار مشرقة والنار معبودة منذ كانت النار

قال واصل بن عطا عند ذلك : (أما لهذا الملحد الأعمى المشنف المكنى بأبي معاذ من يقتله)[75] ، ومن أثر الزندقة في الأدب تلك الردود التي افحم بها العلماء أولئك الزنادقة ، وكيف كشفوا باطلهم ويقول حسن إبراهيم حسن : (وتكلم الجاحظ الذي عاش في عهد المأمون على كتب

---

[72]) ابو فرج الاصفهاني ، الأغاني ، ج3 ، ص427 .
[73]) المصدر السابق ، ج14 ، ص217 .
[74]) حسن ابراهيم ، البيت الاول والثاني من تاريخ الاسلام السياسي ، ج2 ، ص120 .
[75]) الجاحظ ، البيان والتبين ، دار الكتب العلمية ، ج1 ، ص10 .

الزنادقة ، فوصفها لنا وصفاً دقيقاً ، وأن ما ذكره عن هذه الكتب يطابق ما وصل إلينا من كتب المانوية)[76] .

ومن تأثير الزندقة على الأدب أن أصبحت هذه الكلمة مستعملة " الزندقة " مستعملة وكذا تعاليمها ورغم تأثيرها في كثير من الجوانب الأخرى انعكس ذلك التأثير في الأدب ، والأدب يحكي واقع الحياة ومن ذلك قول الشاعر :

بغداد دار لأهل المال طيبـة ... وللمفاليس دار الضنك والضيق

ظللت حيران أمشي في أزقتها ... كأنني مصحف في بيت زنديق [77]

ومنه أيضا قول الشاعر :

يا ابن زياد أبا جعفـــر ... أظهرت دينا غير ما تخفي

مزندق الظاهر باللفظ ... في بطلان إسلام فتى عف

لست بزنديق ولكنمـــــا ... أرمت أن اتوسم بالظرف [78]

ويبدو أن الزندقة في العصر العباسي الأول صارت لونـاً من الوان الظرف ، " والظرف "[79] ، كما جاء في المعاجم اللغوية تعني الحذق والبراعة والكياسة والحسن في العبارة وبلاغتها ، وقد وصف ابن كثير [80] حماد عجرد وأبا دلامة بالظرف وهم ماجنون ، ومتهمون بالزندقة والظاهر أن العلاقة بين الزندقة والظرف هي أن الظرف ضروري للزنديق الذي يريد أن يعيش في الناس من غير أن يُقتل لأنه بكياسته يحتج لنفسه فلا ينكشف عليه ما يخفيه من كفر كما قال عمر : (إذ كان اللص ظريفاً لم يقطع)[81] ، لأنه يحتج بما يسقط عنه الحد ، وهكذا كان للزندقة تأثير في جميع جوانب الحياة ، وما تعرضنا له كان مسحة خاطفة وإشارة عابرة تشد الفكر لمزيد من البحث في أغوار " الزندقة " وتفاعلاتها .

وبهذا يكتمل البحث عن الزندقة في العصر العباسي الاول نشأةً وانتشاراً وتأثيراً ، ويبقى لنا أن نقول : هل وصل من الزندقة شيئاً إلى العصر الذي نعيشه اليوم ؟ .

الخاتمة

أولاً – ملخص البحث

ـــ في القرن الثالث الميلادي أسس ماني عقيدة جديدة في بلاد الفرس ابتدعها وخرج بها على اصول العقيدة الزرادشتية التي كانت سائدة ذلك الوقت ، قُبلت هذه العقيدة لقبول الملك سابور بن

---

[76]) حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام السياسي ، ج2 ، ص116 .
[77]) المرجع السابق ، ج2 ، ص115 .
[78]) حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام السياسي ، ج2 ، ص118 .
[79]) لسان العرب ، ص228 ، القاموس المحيط ، ص248 ، المعجم الوسيط ، ص575 .
[80]) البداية والنهاية ، ج10 ، ص124 ، 151 .
[81]) المعجم الوسيط ، ج2 ، ص575 .

أردشير لها ، ثم بعد زمانه رُفضت واعتبرت بدعة سميت حينها (زنده) وأصحابها مبتدعين الواحد يقال له بالفارسية " زنديك " أو " زندي " .

ـ في القرن الخامس طور مزدك هذه البدعة وأصبحت هي الدين الرسمي لاعتناق الملك قباذ لها ، وسعى في نشرها حتى بلغت الجزيرة العربية ، وصارت ضمن كريم المعتقدات في العصر الجاهلي .

ـ لما جاء الإسلام حاصرها في الجزيرة العربية ، أما في زمن الفتوحات الإسلامية لبلاد فارس ، قد تخلى عنها الكثير من أهلها ، ودخلوا الإسلام .

ـ وفي العصر الأموي دب نشاط بعض أصحاب هذه العقيدة ، وعملوا على نشرها انتقاماً من المسلمين والإسلام وحرباً على العرب ، فبدأت تظهر بين الحين والآخر في مناطق متفرقة ، فسمعت العرب الفرس يقولون (زنديك) أو (زندي) فعربوها العـــــرب ، وقالو : (زنديق) والعقيدة هي (الزندقة) .

ـ ففي العصر العباسي الأول انتشرت الزندقة انتشاراً واسعاً نتيجة لامتزاج الحضارة الإسلاميه بالحضارة الفارسية ، ووجود عوامل أخرى ساعدت على ذلك ، فكانت أبرز المظاهر هي انتشار تلك الثورات التي خرج بها الزنادقة رافضين للإسلام داعين للانفصال عن الدولة العباسية ، مما أدى إلى ضرب الخلافة على أيديهم ضرباً قوياً ، ورغم إخماد تلك الثورات ، بقى للزندقة تأثير في المجتمع المسلم في ذلك الحين انعكس على النواحي السياسية و الاجتماعية والفكرية و الأدبية.

ثانياً – نتائج البحث

1. موضوع (الزندقة) موضوع كبير متعدد الجوانب في عمق وتعقيدٍ ، يكتشف الباحث ذلك مع بداية الغوص فيه ، فمثلاً كلمة زنديق يختلف مدلولها حسب الزمان والمكان والحال ، ورغم ذلك لا يخلو الموضوع من الجاذبية والملاحة التي تعين الباحث على مواصلة البحث فيه .
2. الزندقة عقيدة من وضع بشري أسست منذ القرن الثالث الميلادي ، ورفضتها الزرادشتية
3. الزندقة اعتقاد ومبادئ وسلوك مرت عبر التاريخ على وتيرة مختلفة الأحوال ، وعلت بين علو وهبوط ، وقبول ورفض ، وبين انتشار وانحسار .
4. الزندقة حركة رفض للإسلام والعروبة ، اتصفت في بعض الأحيان بالعنف والثورات على الخلافة العباسية وغدت سمة من سمات العصر العباسي الأول .
5. للزندقة علاقة قوية بالشعوبية ، والزنادقة كانوا دعاتها وحملة راياتها ، لأن الزندقة من عقائد الفرس القديمة ، والشعوبية هي دعوة الانفصال بفارس حتى تعود كما كانت قبل الإسلام .
6. تركت الزندقة آثارها في البيئة العربية الإسلامية ، وأدت إلى نتائج إيجابية بإثراء الفكر ، والبحث ، والعلم رغم أن أثارها في جملتها سلبية ، ولم يقتصر الأثر على العصر العباسي الأول بل وصل إلى القرن الثالث والرابع الهجري بقيام دولة القرامطة ، كما تأثر بعض الشيعة والدروز بعقائد الزندقة ، وأسهمت في نشأة طائفة البهائية والبابية في العصر الحديث ، وكذلك صارت الزندقة جذوراً لبعض المذاهب المعاصرة ، مثل : الشيوعية ، والمهاريشية ، والوجودية ، والفرويدية التي بنيت على الإباحية .
7. الزندقة عقيدة لا يتم التعرف عليها تماماً إلا بعد البحث والدراسة الفاحصة ، وتحتاج إلى مراجع في جوانب مختلفة من فنون المعرفة والعلم ، وإلى وقت وافر ومجهود أضخم يتعاون فيه المتخصصين .

ثالثاً - توصية

كل جزئية وعنوان صغير متعلق بموضوع **الزندقة** جدير بالإقبال عليه ، **والوقوف عنده** ، لأنه يشكل موضوعاً و**عنوانا لبحث مستقل** في ذاته متكامل مع بقية العناوين ..

وبهذا تكتمل الصورة التاريخية الصحيحة على الزندقة في تاريخ الإسلام ، **ولا ادعي** بأنني أحطت بجميع جوانب موضوع البحث فالكمال لله تعالى .

رابعاً - المصادر والمراجع:

1- **القرآن** الكريم.
2- ابراهيم أنيس وآخرين ، المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، استانبول - تركيا .
3- أبو فرج الأصفهاني ، الأغاني ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
4- أبوالفتح محمد بن عبدالكريم بن أبي أحمد الشهرستاني ، الملل والنحل ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان.
5- أحمد الشنتاوي ، دائرة المعارف الإسلامية باللغة العربية ، دار المعرفة.
6- أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح العباسي ، تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت - لبنان ،ط 6.
7- إسماعيل بن حماد الجواهري تحقيق أحمد عبدالغفور ، الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، دار العلم للملايين بيروت - لبنان 1984م.
8- الجاحظ ، البيان والتبين ، دار الكتب العلمية.
9- حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام ، دار الجيل ومكتبة النهضة المصرية.
10- حسن ابراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، مكتبة النهضة المصرية.
11- دونالد ولبر ترجمة دعبدالمنعم محمد حسنين ، إيران ماضيها وحاضرها ، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني.
12- سعيد أبو حبيب ، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا ، طبع إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ، كراتشي - باكستان.
13- شوقي أبو خليل ، الحضارة العربية الإسلامية ، دار الفكر المعاصر ، بيروت - لبنان ، دار دمشق - سوريا ،ط 1.
14- الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، 1991م.
15- عبد الرحمن الجزيري ، الفقه على المذاهب الأربعة ، دار احياء التراث لبنان.
16- عبدالقاهر بن طاهربن محمد البغدادي تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، الفرق بين الفرق ، دار المعرفة - لبنان.
17- علي ابراهيم حسن ، التاريخ الإسلامي العام ، مكتبة الفلاح والنهضة ، 1977م.
18- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، المعجم المحيط - دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان 1991م.
19- **مجمد الخضري ، محاضرات** تاريخ الأمم الإسلامية ، المكتبة التجارية الكبرى مصر.
20- محب الدين أبي فيض الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، دار الفكر.
21- مطهر بن طاهر المقدسي ، البدء والتاريخ ، مكتبة الثقافة الدينية.
22- **المنجد في اللغة والأعلام ، دار الشروق** ، 1992م.

أثر استخدام طريقة العصف الذهني في تدريس مادة علم النفس على تنمية قدرات التفكير الإبداعي لدى طلاب المرحلة الثانوية بليبيا

إعداد الباحثة

حميدة البشير مصطفى الرقيق

إشراف

الدكتور: جمال الدين محمد مزكي عبد الرحمن

جامعة المدينة العالمية

كلية التربية

ماليزيا

مقدمة الدراسة :

تعد السمة المميزة للعصر الحالي الذي نعيشه بأنه عصر العلم والمعرفة وعالمية التفكير، مما جعل دول العالم المتقدمة والنامية على السواء في سباق من أجل التطوير وتسعى جاهدة لاستثمار طاقاتها البشرية لأقصى درجة ممكنة، وتوجه كل أهدافها لرعاية عقول أبنائها، لأن تربية العقول المفكرة أصبحت مطلباً رئيساً لحياة اليوم على المستوى القومي والمحلي في جميع المجالات، وأن التعليم ونظمه أمثل صور الاستثمار. حيث أخذت العديد من الدول إلى تبني الكثير من الإصلاحات التعليمية وانتهاج سبل متوعة لتطوير نظمها وممارساتها التعليمية.

ولم يقف الأمر عند إعادة النظر في الفكر الذي يهدد الممارسة في مجال تطوير مختلف عناصر المنظومة التعليمية، بل تعداه إلى الطرائق والأساليب والوسائل بغية التوصل إلى أكثرها ملاءمة وأجداها مردوداً ونتاجاً. ، إلا إن مناهج التعليم السائدة بمدارسنا اليوم مازالت تعاني من داء اللفظية ويظهر ذلك في كثير من إجراءاتها وممارساتها واساليبها في التعليم التي تعتمد عليه الطرق التقليدية في التدريس، والمتمثلة في الإلقاء والتلقين وحشو الأدمغة بالمعلومات الجاهزة، وتعطيل دور الطلاب في الحوار والمناقشة وإثبات جدارتهم في التحصيل والتميز والإبداع، فتنمية تفكير الفرد يمكن أن تتم من خلال المناهج الدراسية المختلفة داخل المؤسسات التعليمية، والمناهج باختلافها تساهم في تنمية التفكير والقدرة على حل المشكلات لدى الطلاب، وتسهم في زيادة قدرتهم في أنواع التفكير المختلفة إذا توفر لتدريسها الإمكانيات اللازمة، فالقدرات الإبداعية موجودة عند كل الأفراد بنسب متفاوتة، وهي بحاجة إلى الإيقاظ والتدريب لكي تتوقد. وإن النمطية في الأساليب التعليمية تعيق تلك القدرات ولا تؤدي إلى إعداد أفراد يمتازون بالفكر قادرين على الإنتاج المتنوع والجديد، ويمكن لاستراتيجية العصف الذهني ان تقوم بتفعيل دور الطالب باعتبارها من الاستراتيجيات الحديثة في التدليس التي تعتمد علي الطالب اعتماداً كلياً في جلب المعلومة والبحث عنها بنفسية ومناقشتها مع زملائة في المجموعة ةالمعلم وهي الطرائق المهمة والتي يجب أن تستخدم في التدريس للمراحل الدراسية المختلفة. وقد أشار أبوجادو،

ونوفل [1] إلى أن إستراتيجية العصف الذهني من أكثر الإستراتيجيات قوه في تنمية التفكير الإبداعي، وهي تهدف إلى كسر التفكير الاعتيادي للفرد وإنتاج قائمه من الأفكار المتنوعة.

حيث أشارت بعض الدراسات النائلي (2012) [2] بأن مناهجنا التعليمية وأساليب تدريسها وإعداد معلميها لا تزال تعتمد علي الاستراتيجيات التقليدية المعتمده علي (التعليم البنكي) الذي يعتمد على الحفظ والتلقين، وحشو العقول وحشرها ضمن إطار الكتاب المدرسي والمعلم، دون منح الفرصة الكافية للمتعلمين في حرية التفكير القائم على الابداع والاستكشاف والتأمل .

لكل هذا جاء اختيار إستراتجية العصف الذهني كأحد الاستراتجيات تدريسية تقوم عليها عملية التدريس في المادة علم النفس في البحث الحالي ، حيث أن الموقف التعليمي العاصف للذهن في أسلوب جماعي تعاوني يعد موقف تحدى للتفكير ، يتطلب المرونة في طريقة تناوله عقلياً وإدراك العلاقات ، وأحياناً يتطلب الخيال والتنبؤ بما ما يتفق مع الدعوة إلى ضرورة تهيئة الفرصة للطلاب لتحمل مسؤولية أعمالهم العقلية .

مشكلة الدراسة :

تتمثل مشكلة البحث في معرفة ضعف مستوى بعض الطلاب في التفكير الابداعي، وقد يرجع ذلك إلى قصور في أساليب وطرق التدريس التقليدية المتبعة في تدريس مادة علم النفس.

ويحاول البحث الحالي الكشف عن فاعلية أسلوب العصف الذهني في تحقيق الأهداف المرجوة من مادة علم النفس لتنمية التفكير الابداعي لدى طلاب السنة الثانية بمرحلة التعليم الثانوي .

ويمكن صياغة مشكلة البحث الحالي في السؤال الرئيسي التالي :

ما فاعلية طريقة العصف الذهني في تدريس مادة علم النفس على تنمية قدرات التفكير ألإبداعي لدى طلاب المرحلة الثانوية بليبيا؟

ويتفرع من السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية :

1- ما صورة أسلوب العصف الذهني في تدريس تدريس مادة علم النفس على تنمية قدرات التفكير ألإبداعي لدى طلاب المرحلة الثانوية بليبيا؟

2- ما فاعلية أسلوب العصف الذهني في تدريس تدريس مادة علم النفس على تنمية قدرات التفكير ألإبداعي لدى طلاب المرحلة الثانوية بليبيا؟

فروض الدراسة :

1-توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين متوسط درجات كل من المجموعة التجريبية والضابطة في التطبيق البعدي لاختبار القدرة على التفكير الإبداعي في مهارات الطلاقة والمرونة والأصالة كل على حدة، والاختبار الكلي لصالح المجموعة التجريبية.

2-توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين متوسط درجات المجموعة التجريبية في الاختبار القبلي والبعدي لقدرات التفكير الإبداعي الطلاقة والمرونة والأصالة كل على حدة ولصالح الاختبار البعدي.

أهداف الدراسة : تهدف الدراسة الحالية إلى الكشف عن أثر استخدام طريقة العصف الذهني في تدريس مادة علم النفس على تنمية التفكير الإبداعي لدى طلاب المرحلة الثانوية.

أهمية الدراسة : تتحدد أهمية الدراسة في النقاط التالية :

1- الإسهام في تزويد القائمين على إعداد البرامج الاثرائية للتلاميذ بوزارة التربية والتعليم بطريقة تهتم بتنمية التفكير الإبداعي لتزيد من الفاعلية والإثراء لتلك البرامج.
2- تسليط الضوء علي طريقة العصف الذهني ودورها في تنمية التفكير الإبداعي لدى التلاميذ.
3- تحديد قدرات التفكير الإبداعي الطلاقة والمرونة والأصالة.
4- قد يفيد المعلمين القائمين على تنفيذ منهج علم النفس في التعرف على كيفية توظيف إستراتيجية العصف الذهني في التدريس وتنمية التفكير الإبداعي لدى الطلاب.

حدود الدراسة : التزمت الدراسة بالحدود التالية

1- الحدودالمكانية اقتصرت على المرحلة الثانوية بمدينة الزاوية بليبيا .
2 -الحدود الزمانية اقتصرت على الفترة الزمانية 2015:2016.
3 –الحدود الموضوعية تم تطبيق الدراسة على الجزاء الثاني من كتاب علم النفس للسنة الثانية أدبي بالمرحلة الثانوية .

مصطلحات الدراسة :

1- **الاثر:** بأنه "مدى الأثر الذي يمكن أن تحدثه المعالجة التجريبية باعتبارها متغيراً مستقلاً في أحد المتغيرات التابعة".[3] **أما البحث الحالي فيمكن تعريف التأثير إجرائياً** بأنه "**الأثر** الذي يمكن أن يحدثه تطبيق أسلوب العصف الذهني في تنمية التفكير الابداعي في مادة علم **النفس لدىطلاب الصف الثاني** بمرحلة التعليم الثانوي.
2- **استراتيجية العصف الذهني "الجماعي"** وسيلة فعالة لتوليد الأفكار حول قضية معينة أو موضوع معين، ومن ثم تحديد الفكرة والأفكار التي تمثل أفضل حل أو إجابة للمشكلة أو القضية المطروحة. [4]. **وتعرفها الباحثة إجرائياً:** بأنه أسلوب يتمركز حول **الطالب** ويعمل على إثارته يقوم على التداعيات الحرة بهدف توليد أكبر قدر ممكن من الأفكار حول موضوع الدرس المعروض للمناقشة في صورة مشكلات صغيره بحيث يتيح لكل**طالب داخل مجموعة الأدلاء** بآرائه والأفكار والحقائق الممكنة حول موضوع الدرس.

3- **التفكير الابداعي :**ويشير أمابيل (Amabile) إلى الإبداع بأنه القدرة على عمل غير مألوف وإنتاج الجديد، والمبتكرون يعطون أهمية كبيرة، لأوجه النشاط العقلي، ويتمتعون بمستويات مرتفعة من الطلاقة اللفظية، وأهم أكثر مرونة من غيرهم. [5] **ويمكن تعريفه إجرائياًفي البحث الحالي** بأنه مجموع الدرجات التي يحصل عليها الطلاب في الاختبار التفكير **الابداعي للوحدة** الدراسية في هذا البحث لمادة علم النفس لصف الثاني ثانوي بمرحلة التعليم **الثانوي.**

الإطار النظري للدراسة

مفهوم العصف الذهني :

أ-في اللغة : **أورد أبن منظور**[6] ،بأن العصف الذهني من أعصف الفرس أي مر مرآ سريعا . **قل أبن منظور :** أعصاف الإبل استدارتها حول البئر حرصا على الماء وهي تطحن التراب حوله وتثيره .أما الذهني فهي مشتقة من الذهن حيث أ شار ابن منظور إلى أن الذهن يعني الفهم أو العقل ، وفي النوادر ذهنت كذا وكذا أ فهمته ، وذهنت عن كذا فهمت عنه ويرى الجوهر أن الذهن مثل الذهن وهو الفطنة والحفظ.

ب-في الاصطلاح : يعود أصل تسمية مصطلح العصف الذهني إلى أن هناك تحد بين المشكلة والذهن الذي يعمل على تطويقها من جميع الجهات محاولا حلها مستخدما أكبر عدد ممكن من الحلول والأفكار السريعة والتي تشكل ما يشبه العاصفة حول المشكلة.

وأشار (هريدي 2000م) [7] إلى أنه خطة تدريبية، تعتمد على استثارة أفكار المتعلمين والتفاعل معهم انطلاقًا من خلفيتهم العلمية؛ حيث يعمل كل متعلم كعامل محفز لأفكار المتعلمين الآخرين، ومنشط لهم في أثناء إعداد المتعلمين لقراءة أو مناقشة أو كتابة موضوع ما، وذلك في وجود موجِّه لمسار التفكير، وهو المعلم.

المبادئ التي تقوم عليها طريقة العصف الذهني

أكدت كتابات الباحثين والمهتمين بالعصف الذهني؛ أمثال: (قطيط 2011م[8]، والخليلي 2000م[9]) أن طريقة العصف الذهني تقوم على مبدأين مهمين كما حددَّهما مصمم هذه الطريقة أليكس أزبورن، وهما:

1 - تأجيل الحكم على الأفكار: يعد هذا المبدأ من العوامل الرئيسية في أنجاح طريقة العصف الذهني في توليد الأفكار بحرية وتلقائية دون اصطدامها بعوائق النقد والتقييم المبكر التي تعمل على القضاء ووأد الفكرة الجديدة في مهدها.

ب:الكم يولد الكيف: أن كم الأفكار يولد النوعية ، قاعدة الكم يولد الكيف والتي ترى أن الأفكار مرتبة في شكل هرمي وان أكثر الأفكار احتمالا للظهور هي الأفكار العادية والشائعة والمألوفة وبالتالي التوصل الى أفكار غير عادية.

القواعد التي تقوم عليها طريقة العصف الذهني : تقوم طريقة العصف الذهني على أربع قواعد مترتبة على المبدئين السابقين؛ (تأجيل الحكم) و(الكم يولد الكيف)، وذلك لضمان سيل من الأفكار الأصيلة لحل المشكلة المطروحة في جلسة العصف الذهني، وهي كالتالي:

1- ضرورة تجنب النقد للأفكار المتولدة: ويذكر عبادة (1992) [10] **أن أوزبورن وبارنز** المهتمين بطريقة العصف الذهني يؤكدان على تجنب أي صورة من صور النقد أو التقويم للفكرة المقترحة في بداية جلسة العصف الذهني.

2-إطلاق حرية التفكير والترحيب بكل الأفكار مهما يكن نوعها : **وتعني** هذه القاعدة الترحيب بكل الافكار مهما يكن نوعها أو مستواها مادمت مرتبطة بالمشكلة المطروحة والهدف هنا هو إعطاء قدر أكبر من الحرية للطالب أو الطالبة في التفكير في إعطاء حلول للمشكلة المعروضة

مهما تكن نوعية هذه الحلول أو مستواها. حيث يرى درويش [11] بأن هذه القاعدة ترسخ فكرة أنه كلما كانت الفكرة واسعة وغير واضحة المعالم وغير مصقولة كانت افضل لأنه من السهل أن نصقل ونحدد فكرة وجدة على ان نوجدها من جديد.

3- التأكيد على زيادة كمية الأفكار المطروحة : ويشير هريدي[12]- بأنه يجب التركيز في جلسة العصف الذهني على توليد اكبر قدر من الأفكار مهما كانت جودتها،وينطوي هذا المبدأ على انه كلما زاد عدد الأفكار المقترحة زاد احتمال بلوغ قدر اكبر من الأفكار الأصيلة،كما أن الأفكار والحلول المبدعة للمشكلات تأتى بعد عدد من الحلول غير المألوفة والأفكار الأقل أصالة .

4 - البناء على أفكار الآخرين وتطويرها ويقصد بها أستثمار أفكار الاخرين في بناء الافكار وتطويرها وصولا الى الحلول المناسبة للمشكلة المطروحة في جلسة العصف الذهني لكي يضيفو لافكار الاخرين اضافات تعمل على تحسينها وتطويرها بشكل يؤهلها أن تكون الحلول المناسبة لماطرح من مشكلات أثناء الجلسة .ويتم في هذة القاعدة التاكيد على الربط والتطوير للأفكار بطرق مختلفة للوصول الى الافكار الجديدة .

مميزات طريقة العصف الذهني :

ذكر المعلمي (2014)[13] ، .المشرفي (2015م[14]) أن من مميزات طريقة العصف الذهني ما يلي :

1- **الجادبية البديهية : Intuitively Appealing :** في طريقة العصف الذهني يتوفر جو خالي من النقد أو التدخل نتيجة اتباع المبادي او القواعد التي تقوم عليها فيهيا ذلك مناخا وجو ا بالجادبية البديهية بدرجة كبيرة تتيح حرية التفكير وانطلاق الافكار في جو امن مريح .

2-**البساطة : Simlicity :** طريقة العصف الذهني بسيطة لانه لاتوجد قواعد خاصة تقيد انتاج الفكرة ولذا لايوجد أي نوع من أنواع النقد أو التقييم في هذة الطريقة .

3- **مسلية أو مبهجة: Fun :** طريقة العصف الذهني تتيح لجميع المشاركين النقاش والاشتراك في توليد الافكار حول المشكلة المطروحة التي يشعر الجميع انها مشكلة الجماعة فيتنافس الجميع في حلها وطرح الافكار الغريبة وتوليدها .

4- **علاجية : Therapeutic** : طريقة العصف الذهني تتيح لكل الطلاب المشاركة والمناقشة للمشكلةالمطروحة،وبتالي تعالج ما لدى بعضهم من خجل أوخوف اجتماعي وتزرع في النفوس احترام أراء الاخرين ونقدها والبناء عليها للوصول الى الحلول الابتكارية الأصلية للمشكلة .

5- **عملية تدريبية:** طريقة العصف الذهني فهي طريقة هامة لاستثارة الخيال والمرونة والتدريب على التفكير الإبداعي من خلال طرح الافكار وتوليدها والبناء عليها للخروج بالافكار الابتكارية التي تتميز بالمرونه والاصالة .

دور المعلم في جلسة العصف الذهني :- ذكرسالي (Sally ، 2008 [15])بأن دور المعلم يكون مقتصر على ما يلي :

1- في بداية الجلسة يوضح الاهداف ويصف الموضوع أو المشكلة .

2- توضيح القواعد التي ينبغي مرعاتها في الجلسة .

3 -تحفيز أعضاء المجموعة للاشتراك في موضوع النقاش وأبداء رأيهم في موضوع النفاش .

4-تسجيل جميع الافكار والأراء حتى ولو كانت خاطئة .

5- يساعد الافراد على توليد الافكار بطرح اسئلة تستثير أفكارهم .

6-يعرف الطلاب بكم الاراء والافكار التي أدلو بها .

7- أن يكون مستمعا جيد .

8- لايطلب من التلاميذ تفسير الاراء والافكار التي أدلو بها.

9-يقوم بمعالجة الافكار ، فيجمع الافكار المتماثلة معا واستبعاد الافكار الضعيفة .

أجراءات التدريس باستراتيجية العصف الذهني:-

ولقد أشار كل من (والمعلمي 2014) [16]، (وعبد المختار وأخرون 2011) [17] بأن جلسة العصف الذهني تمر بعدد من الاجراءات التطبيقية يجب توخي الدقة في أداء كل منها على الوجه المطلوب لضمان نجاحها وتتضمن هذه الأجراءات ما يلي :

الاجراء الاول :- التمهيد للمشكلة: ويتم عن طريق تحديد ومناقشة المشكلة (**الموضوع محل الدراسة**)من خلال كتابة العنوان على السبورة و أعطاء المشاركين الحد الأدنى من المعلومات عن هذا الموضوع لأن إعطاء المزيدمن التفاصيل قد يحد بصورة كبيرة من لوحة تفكيرهم ويحصره في مجالات ضيقة محددة.

الإجراء الثاني :-إعادة صياغة الموضوع : يطلب من المشاركين في هذه المرحلة الخروج من نطاق الموضوع على النحو الذي عرف به وأن يحددوا أبعاده وجوانبه المختلفة من جديد لتأكد من وجود خلفية معرفية لدى الطلاب عن المشكلة ، وليس المطلوب اقتراح حلول في هذه المرحلة وأنما إعادة صياغة الموضوع وذلك عن طريق طرح الأسئلة المتعلقة بالموضوع ويجب كتابة هذه الأسئلة في مكان واضح للجميع.

الإجراء الثالث :-تهيئة جو الابداع والعصف الذهني : يحتاج المشاركون في جلسة العصف الذهني الى تهيئتهم لجو الابداع وشرح أسلوب العصف الذهني- المشار له سلفآ –**بأسلوب مبسط** : اذاكان غير مألوف لدى الطلاب –مع التاكيد على القواعد الأربع الأساسية له آنفة الذكر بحيث تكتب على لوحة كبيرة وتعلق في الصف .

الإجراء الرابع :- تقسيم طلاب الصف الى مجموعات وهي علي النحو التالي:

1-تناول الموضوع كاملآ من جميع المشاركين في وقت واحد بحيث لايزيد عددهم على العشرين

2- إذا زاد عدد المشاركين على العشرين فيمكن تقسيمهم الى مجموعات ، ومطالبة كل مجموعة بتناول الموضوع بكامله ، ثم تجمع الأفكار من المجموعات **وتحذف الافكار المكررة** .

3-تقسيم الموضوع الى أجزاء وتقسيم المشاركين إلى مجموعات وتكلف كل مجموعة بتناول جزء من الموضوع ثم تجمع أفكار المجموعات لتشكل أجزاء الموضوع بكامله .

الإجراء الخامس : توجيه كل مجموعة لتوزيع الأدوار بين أعضائها :

لكي يضمن مشاركة الجميع في الحوار حول المشكلة ويتم التوزيع على النحو التالي :

1قائد المجموعة:وهو المسؤل عن إدارة الحوار،وإتاحة الفرصة للجميع للمشاركة دون تحيز ، وتشجيع بقية أعضاء المجموعة على طرح أفكارهم والاستماع والانصات الجيد لما يقوله هؤلأء الأفراد،تذكير الطلاب بقواعد العصف الذهني الأربع سالفة الذكرمتى كان ذلك ضروريا .

2-**المسجل (الموثق)** :وهو المكلف بتدوين كافة الأفكار التي تطرح من الأعضاء المشاركين في أثناء الحوار وقراءتها اذا طلب منه قائد المجموعة ذلك .

3-**المشاركون** : وهم بقية أعضاء المجموعة وهم المسؤولون أكثر من غيرهم عن اقتراح الأفكار والحلول المتنوعة للمشكلة .

الإجراء السادس:-قيام كل مجموعة-مفردة-بالعصف الذهني للمشكلة وفق الخطوات التالية :

1-قيام قائد المجموعة بتذكير الطلاب بالمشكلة محل الدراسة .

2-يطلب منهم تحديد أو بلورة المشكلة أو أعادة صياغتها في شكل سؤل يبداء بعبارة كيف يمكن أن ؟

3-يطرح المشاركون صياغتهم للمشكلة وفي أثناء ذلك يقوم المسجل أول بأول بتسجيل هذه الصياغات في قائمة معينة .

4-يختار أعضاء المجموعة – من خلال التصويت الحر -أحد الأفكار من بين الأفكار المسجلة في الجدول ولتكن (أغرب فكرة) وتستخدم عندما يوشك معين الأفكار أن ينضب لدى المشاركين.

5-يطلب قائد المجموعة من المشاركين اقتراح أكبر عدد ممكن من الحلول للمشكلة بحسب الصياغة المختارة مع تذكيرهم بالقواعد الأربع للعصف الذهني أنفة الذكر .

-يكتب المسجل هذه الأفكار بحسب تسلسل طرحها من قبل المشاركين وقائد المجموعة وذلك في قائمة معينة

الإجراء السابع : جلسة التقييم :

قيام كل مجموعة على حده بتقيم ما طرح اعضاؤها من أفكار وتحديد ما يمكن أخذه منها ، وفي بعض الاحيان تكون الأفكار الجيدة بارزة ووضحة للغاية ولكن في الغالب تكون الأفكار الجيدة دفينة يصعب تحديدها ونخشى عادتا أن تهمل وسط العشرات من الأفكار الأقل أهمية وعملية التقييم تحتاج الى نوعا من التفكير الأنكماشي الذي يبدأ بعشرات الأفكار ويلخصها حتى تصل حتى تصل الى القلة الجيدة وفق الخطوات التالية :

1-قراءة المسجل لهذه الأفكار ومراجعتها بتأن.

2-قيام أعضاء المجموعة بتقييم الأفكار على أساس المعايير التالية (**الجدة أو الأصالة ، المنفعة** ،منطقية الحل ، التكلفة ، سرعة تنفيذ الحل ، القبول الاجتماعي للحل ؛أي قبول الحل من قبل أفراد المجتمع .

3-استبعاد الأفكار التي لاتساير المعايير السابقة .

4-قيام أفراد المجموعة بترتيب الحلول المختارة وفق أفضليتها؛ الأفضل فالأقل وهكذا ..وتسجيل ذلك من قبل المسجل في قائمة خاصة .

الإجراء الثامن : إجراء نقاش صفي جماعي :

تطرح فيه كل مجموعة عن طريق قائدها ما توصلت اليه من أفضل الحلول للمشكلة محل البحث من قبل المجموعة ويتم مناقشة هذه الحلول من قبل كافة الطلاب في الصف .

الإجراء التاسع :

يختم المعلم الدرس أو الجلسة **والتي تستغرق عادتآ من**(20:15 دقيقة) (**بمتوسط** 30 دقيقة **للوحدة الواحدة**) بطرح أحدى المشكلات الجديدة كنشاط منزلي ويوجه الطلاب للبحث عن أفضل الحلول لها وترتيب هذه الحلول وفق معايير تقييم الحلول المشار إليها**سلفا** والجدير **بذكر** أن دور المعلم في أغلب الأحيان هو دور المتفقد أو المراقب لعمل المجموعات فيلاحظ مثلاً مدى فهم الطلاب للمطلوب منهم القيام به، وكيفية تفاعلهم مع بعضهم البعض ، ومدى تطبيق قواعد العصف الذهني ، مدى الانضباط الصفي ،ومقدار مشاركة كل عضو في الحوار والنقاش ، **ولا** يجب علية التدخل في عمل المجموعات إلا عند الضرورة مثل: **إلزام المجموعات للعمل في** هدوء دون ضجيج ، وحل ما قد ينشأ من خلافات بين أعضاء المجموعة.

مفهوم الإبداع

الإبداع في اللغة:

وجاء في ابن منظور[18]: أبدعت الشيء اخترعته على غير **مثل، وذكر السمري** (2006م) [19] بأن الإبداع في اللغة العربية هو مصدر أبدع، وأبدع الشيء أي استحدثه، وأخرجه على غير مثال، ويقال بدع البئر أي استحدثها، وابتدع الشيء بدعةً وابتداعًا، والإبداع الخروج عن أساليب القدماء باستحداث أساليب جديدة.

أما فيما يخص تعريف الابداع اصطلاحا فقد أختلف على تحديده العديد من الباحثين والمفكرين نظرا لوجود عدة مصطلحات قريبة من بعضها البعض والمرادفة له مثل الابتكار ، والاختراع والذكاء لدرجة يصعب معها اختيار التعريف المناسب له ، الأ أن غياب الاجماع على تعريف موحد ومحدد للابداع لايعد أمرا غريبا ، حيث أن محاولة **الوصول الى إجماع على** تعريف واحد ومحدد لهذا المصطلح ربما يتعارض مع فكرة اللابداع ذاتها . ورغم هذا الاختلاف في التعاريف سنذكر البعض منها .

وورد في الحبابي[20] أن الإبداع من المفاهيم شائعة الاستخدام، وقد عرف من زمن بعيد، وعبر عنه بأسماء ومفاهيم مختلفة، مثل: الإنجاز والصنع والجِدَّة والخلق، ويرجع مصطلح الإبداع إلى اللاتينية (neuron)، بمعنى يصنع (to make)، والكلمة اليونانية (kranein) بمعنى ينجز أو يحقق (fulfill)، وقد استخدمه الفلاسفة بمعنى إيجاد الشيء من العدم.

أهمية الإبداع :

ولقد أشار هنانو (2008) [21] عن أهمية الإبداع التي تكمن في كونه من ضرورات الحياة، إذ يمكن تصنيف الحاجة إليه على أكثر من صعيد من خلال:

الإبداع مهم لبناء شخصية الإنسان الفردية والحصول على الرضا الذاتي.

الابداع مهم لتوضيح الأشياء الغامضة.

الإبداع مهم لأن التقدم والازدهار على المستويات وصعد الحياة كافة مرتبط بالإبداع.

الإبداع مهم لأنه قادر على إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل.

الإبداع مهم لأنه قادر على إيجاد علاقات جديدة وتوظيفها لتحقيق الأهداف.

مراحل الإبداع :

قدرات التفكير الإبداعي :

وقد أشار العديد من المهتمين بالتفكير الإبداعي إلى مهارت أو قدرات التفكير الإبداعي، والتي حاول ولا يزال بعض الباحثين قياسها، ومنهم (قطامي 2001) [22] ، (وفارس2004) [23]، وسلامة 2004) [24].

1- الطلاقة (Fluency) وهي القدرة على إنتاج أو توليد عدد كبير من الأفكار أو البدائل أو المترادفات أو الاستعمالات استجابةً لمثير معين، والسرعة والسهولة في توليدها، أي أن الطلاقة قدرة الفرد على استدعاء المعلومات المحفوظة في الذاكرة كلما احتاج إليها، وقد ورد في الأدب التربوي عدة أنواع للطلاقة، وفيما يلي تفصيل لهذه الأنواع.

2 - المرونة (Flexibiliy) وهي تغيير الحالة الذهنية للفرد بتغير الموقف، أو القدرة على توليد أفكار متنوعة وغير مألوفة، وتحويل مسار التفكير، تماشيًا مع متطلبات المثير أو الموقف، بعيدًا عن الجمود الذهني، والنظر إلى الأشياء من زوايا متعددة، والمرونة تتخذ أشكالًا متعددة، منها:

3 - الأصالة (Originality) وهي من أهم قدرات التفكير الإبداعي، وتعني الجدة والتفرد، وتعتمد على نوعية الناتج الإبداعي ضمن أفراد المجموعة الواحدة، وكلما قلّت درجة شيوع الفكرة زادت درجة أصالتها، وتقاس الأصالة من خلال معرفة عدد الاستجابات غير المألوفة، والتي تعد استجابة مقبولة لأسئلة على اختبار تداعي الكلمات، أو إعطاء ارتباطات ومعانٍ بعيدة، أو غير مباشرة، بالنسبة لبنود النتائج البعيدة، وتقاس أيضًا بدرجة المهارة أو البراعة في اختيار عناوين بعض القصص، وتختلف الأصالة عن عاملي الطلاقة والمرونة بما يلي:

والأصالة ثلاثة محكات أساسية، وهي:

أ . ندرة الاستجابة: يمكن تعريف الأصالة بأنها إنتاج أفكار لا تردد إحصائيًا بين المجموعة التي يكون الفرد عضوًا فيها.

ب . تباعد الارتباط: وتقاس بقدرة الفرد على الربط بين كلمتين أو جملتين، أو الربط بين الأشياء، أو الربط بين الموضوعات بحيث تعطي شيئًا جديدًا.

ج . المهارة: وتقاس بقدرة الفرد على استنباط عناوين لموضوعات متعددة، أو وضع عنوان لأبيات شعرية، أو شكل هندسي يضع له اسمًا مبتكرًا.

إجراءات الدراسة

منهج الدراسة : استخدمت الباحثة المنهج التجريبي الذي يتم فيه التحكم في المتغيرات المؤثرة في ظاهرة ما باستثناء متغير واحد قامت الباحثة بتطويعه ،بهدف تحديد وقياس تأثيره على الظاهرة موضوع الدراسة ، حيث أخضعت الباحثة المتغير المستقل في هذه الدراسة وهو" إستراتيجية العصف الذهني "للتجربة لغرض قياس أثره على المتغير التابع ، وهو " التفكير

الإبداعي " لدى طالبات الصف الثاني للتعليم الثانوي ،حيث أن المنهج التجريبي هو الأكثر ملائمة لموضوع هذه الدراسة ، فقد استخدم فيه تصميم ذو المجموعتين - الضابطة والتجريبية ، ودرست المجموعة التجريبية بإستراتيجية العصف الذهني ، ودرست المجموعة الضابطة بالطريقة التقليدية (المعتادة).

عينة الدراسة : قامت الباحثة باختيار عينة البحث بطريقة قصديه من بين طلاب المرحلة الثانوية متمثلة في الصف الثاني الثانوي من المدارس التابعة لمدينة الزاوية حيث وقع الاختيار على مدرسة (الشهيد زعميط) ، (ومدرسة شهداء فبراير). وقد تم اختيار هذه المدارس بطريقة قصديه ، وقد تكونت عينة البحث من (60)طالبة. بواقع فصل واحد من كل مدرسة ، حيث تم اختيار مدرسة الشهيد زعميط (30)طالبة يمثلون المجموعة التجريبية ، ومدرسة شهداء فبراير (30) طالبة ، لتمثيل المجموعة الضابطة.

أداة الدراسة / تمثلت أداة الدراسةفي :

إعداد اختبار القدرة على التفكير الإبداعي : خطوات إعداد اختبار القدرة على التفكير الإبداعي:

1_ تحديد الهدف من الاختبار :

يهدف الاختبار إلى قياس القدرة على التفكير الإبداعي في مادة علم النفس لدى طلاب الصف الثاني من مرحلة التعليم الثانوي ، قبل وبعد دراستهم لموضوعات التجربة السابق أعدادها باستخدام إستراتيجية العصف الذهني لبيان أثره على تنمية المهارات الأساسية المكونة للقدرات الإبداعية وهي (الطلاقة – المرونة – الأصالة) .

2 _ التعرف على كيفية قياس التفكير الإبداعي :

قبل البدء في بناء الاختبار قامت الباحثة بالاطلاع على مجموعة من الاختبارات الخاصة بقياس القدرة على التفكير الإبداعي منها : اختبار القدرة على التفكير ألابتكاري إعداد سيد خير الله (1974) [25] (1981)، اختبار القدرة على التفكير ألابتكاري ، القاهرة : عالم الكتب . وهو مأخوذ من اختبارات تورانس / وبارون ويقيس عوامل الطلاقة المرونة والأصالة ، واختبار ابر هام للتفكير الإبداعي ترجمة مجدي حبيب (2001) [26] ، القاهر.دار النهضة المصرية .

كما استفادت الباحثة من الدرلسات والبحوث السابقة المتصلة بالإبداع وخاصة التي صممت أو أعدت الاختبارات في مواد دراسية متعددة مثل دراسة عبير شفيق " 2003 " [27] ، وقد استفادت الباحثة من مراجعة الاختبارات والدراسات والبحوث السابقة المتصلة بالتفكير الإبداعي الجوانب التالية :

1- _ تحديد أبعاد الاختبار :

تم تحديد إبعاد الاختبار من خلال مراجعة الدراسات السابقة ومراجعة الإطار النظري المتصل بالإبداع والتفكير الإبداعي وتنميه ، وفي ضوء ذلك تضمن هذا الاختبار المهارات الثلاثة من مهارات التفكير الإبداعي وهي (الطلاقة _ المرونة _ الأصالة) حيث قامت الباحثة بتحليل القدرات العقلية الثلاثة وذلك بتحديد تعريفها وأبعادها وكذلك الأمثلة التي تعبر عنها وهي على النحو التالي :

1- **الطلاقة** :

ويقصد بت قدرة الطالبات على اقتراح وإنتاج اكبر عدد ممكن من الاستجابات في زمن محدد لسؤل أو مشكلة معينة متصلة بموقف غير عادي . حيث تم بناء الأسئلة التي يمكن الاستدلال عليها في هذه المهارة مثل أذكر أكبر عدد من الأسباب ،والقدرة على التعبير ، أبداء الرأي بما تفسر .

2 _ **المرونة** :

ويقصد بها قدرة الطالبات على اقتراح أكبر عدد ممكن من استجاباتها لسؤل أو مشكلة أو موقف معين يحدد الاختبار . وتم بناء الأسئلة التي يمكن الاستدلال بها على هذه المهارة مثل ذكر نهاية منطقية للإحداث _ أسئلة تخيل ، ماد يحدث لو .....؟

3 _ **الأصالة** :

ويقصد بها قدرة الطالبات على التخيل لبعض المواقف وأقترح وأنتج أفكار جديدة وغير مألوفة بالنسبة لزميلاتها ، حيث تزداد درجة الأصالة في الأفكار كلما قلت درجة شيوعها وتكرارها ، داخل المجموعة التي ينتمي إليها . حيث تم بناء الأسئلة التي يمكن الاستدلال بها متمثلة في كتابة تفسير منطقي لظاهرة معينة ، تحديد الفكرة الرئيسية في الفقرة أو الحوار ، وضع عناوين جديدة .

2- أعداد تعليمات الاختبار :

يعد أعداد التعليمات بصورة واضحة تساعد الطالبات على فهم الأسئلة ، والتوصل إلى الإجابات الصحيحة ، وقد خصصت الصفحة الأولى لكتابة بيانات الطالبات (**المتمثل في الاسم** ، ولسنة الدراسية ، والمدرسة ، والقسم (**أدبي : علمي**) وقد تم صياغة التعليمات كا الأتي .

_ أملا البيانات الخاصة بك أولا .
_ اقرأ كل سؤل جيدا لكي تعرف المطلوب منك
_ **لا تترك** أي سؤل من غير إجابة حاول أن تجيب عن جميع الأسئلة الواردة .
_ حاول أن تجيب إجابات متعددة ومتنوعة ونادرة لكل سؤل من الأسئلة .
اكتب أكبر عدد من الأفكار التي في ذهنك دون تردد أو خوف حتى ولو كانت غير مقبولة .
_ سجل أجابتك كلها حتى لو شعرت أنها غريبة وغير **مألوفة** .
_ لا تبدآ في الإجابة عن الأسئلة حتى يؤذن لك .

3- **الصورة المبدئية للاختبار :**

بعد بناء الاختبار في ضوء الخطوات السابقة ، بالإضافة إلى مراجعة الكتاب المدرسي المقرر دراسته في الفصل الثاني للعام الدراسي (2016) **الخاص بمادة علم النفس التربوي** .

وقد روعي عند صياغة أسئلة الاختبار وتوزيع مفرداته ما يلي :

_ أن تكون صياغة الأسئلة خالية من الغموض وروعي سهولة الألفاظ ووضوح التعليمات .
_ حداثة الأسئلة بحيث تكون من النوع الذي لم يمر بها الطالبات من قبل .
_ **مناسبة الأسئلة لمستوى نمو الطالبات بالمرحلة الثانوية** .
_ أن تكون الأسئلة موجهة بحيث تحث الطالبات على أنتاج حلول عديدة ومتنوعة وجديدة **للموقف الواحد** .
_ ارتباط جميع مفردات الاختبار بالمعرفة النفسية لقياس أثرها على التفكير الإبداعي .
_ أن تقيس المهارات الأساسية الثلاثة المكونة للقدرة الإبداعية متمثلة في (**الطلاقة، المرونة ، الأصالة**) .

وبذلك تمت صياغة مفردات الاختبار في الدراسة الحالية والتي بلغت (16) **مفردة أوسؤل** ، وهي في مجملها تقيس المهارات الثلاثة الأساسية لتفكير الإبداعي (**الطلاقة _ المرونة _ الأصالة**) وبذلك أصبح الاختبار في صورته الأولية (16) حيث تم عرضة على مجموعة من المحكمين **ذوي** الخبراء في المناهج وطرق التدريس وذلك لتحديد ما يلي :

1 _ تنوع الأسئلة بحيث تشمل جميع مهارات التفكير الإبداعي (**الطلاقة ،المرونة ، الأصالة**).
2 _ مدى الصحة العلمية لمفردات الاختبار . مناسبة صياغة المفردات الاختبار لمستوى طلاب المرحلة الثانوية .

3 _ وضوح ودقة تعليمات الاختبار .
4 _ تقديم المقترحات سواء بالإضافة أو الحذف أو تعديل ما يرونه ما يرونه مناسبا مما يزيد من موضوعية الاختبار .

وقد أسفرت نتائج العرض على المحكمين عما يلي : وفي ضوء تلك الآراء والملاحظات السابقة من قبل السادة المحكمين أجريت التعديلات الأزمة ، وبذلك أصبح الاختبار في صورته الأولية وصالحا للتجريب على عينة استطلاعية من طالبات الصف الثاني الثانوي خارج عينة البحث الأساسية .

6 _ التجربة الاستطلاعية للاختبار (ضبط الاختبار) .

أجريت التجربة الاستطلاعية على عينة عشوائية من طالبات الصف الثاني الثانوي وكان عددهم (30)طالبة من**طالبات مدرسة** (الشهيد كردمين) بمدينة الزاوية بليبيا ، وكان الغرض من التجربة الاستطلاعية تحديد ما يلي :

1 _ وضوح صياغة التعليمات .
2 _ التأكد من صحة صياغة مفردات الاختبار ووضوحها .
3 _ حساب زمن الاختبار.
4 _ حساب صدق الاختبار .
5 _ حساب ثبات الاختبار.

حساب ثبات الاختبار

أولاً : ثبات الاختبار :

1- طريقة إعادة الاختبار

طبقت الباحثة اختبار التفكير الإبداعي على عينة استطلاعية، وتم إعادة الاختبار **بعد** (15) يوماً ويوضح الجدول () **نتائج حساب معامل الثبات للاختبار** .

جدول (1)
معاملات الثبات بطريقة الإعادة للاختبار وأبعاده الفرعية

البعد	معامل الثبات
الطلاقة	**0.78**
الأصالة	**0.79**
الأصالة	**0.64**
الدرجة الكلية	**0.77**

**** دال عند 0.01**

يوضح الجدول السابق أن معاملات ثبات الاختبار قد تراوحت بين (0.64 – 0.79) وهي معاملات ثبات جيدة وتشير إلى إمكانية استخدامه في تجربة الدراسة الحالية .

معامل ألفا كرونباخ Alpha Cronbach

تم حساب الثبات الكلي للاختبار عن طريق حساب معامل ألفا كرو نباخ Alpha Cronbach **و كانت النتائج كما بالجدول التالي :**

جدول رقم (2) معامل الثبات ألفا كرونباخ للمقياس ككل

	معامل ألفا كرونباخ
المقياس ككل	0.79

يتضح من الجدول رقم (2) للاختبار ككل (0.79) وهو معامل ثبات مرتفع ويمكن تطبيقة أثناء إجراء تجربة الدراسة الحالية .

ثانياً : حساب صدق الاختبار

يقصد بصدق الاختبار مدى صلاحيته لقياس ما وضع لقياسه ، وقد تم التحقق من صدق الاختبار من خلال الاتي :

اولاً : حساب الصدق الذاتي : والذي يعرف بأنه صدق الدرجات التجريبية بالنسبة للدرجات الحقيقية التي خلصت من شوائب أخطاء الصدفة ، وبذلك تصبح الدرجات الحقيقية هي الميزان الذي ينسب إليه صدق الاختبار .

وقد تم حساب محل الصدق الذاتي من المعادلة الآتية :

معامل الصدق لذاتي = $\sqrt{\text{معامل الثبات}}$

أى أن الصدق الذاتي = الجذر التربيعى لمعامل ثبات الاختبار، وقد تم حساب صدق الاختبار تبعا للمعادلة السابقة حيث بلغ (0.8237) مما يدل على تمتع الاختبار بنسبة صدق عالية، يدل على أن الاختبار صادق وصالح للاطمئنان و تطبيقه على عينة الدراسة.

ثانياً : صدق الاتساق الداخلي

وتم إيجاد معاملات الارتباط بين الأبعاد الفرعية للاختبار و الدرجة الكلية باستخدام معامل ارتباط بيرسون فكانت النتائج كما في الجدول التالي :

جدول (3)

معاملات الارتباط بين الأبعاد الداخلية لاختبار للتفكير الابداعي

البعد	معامل الارتباط بالدرجة الكلية
الطلاقة	**0.90
المرونة	**0.84
الأصالة	**0.64

**** دال عند 0.01**

يلاحظ من الجدول السابق أن جميع الأبعاد قد أعطت ارتباطات ذات مستوى دلالة أصغر من 0.05 مع المجموع الكلي للمقياس.

حساب زمن الاختبار :

تم حساب زمن الاختبار بحساب متوسط زمن الإجابة الذي استغرقه أول طالبة في الإجابة عن مفردات الاختبار، والزمن الذي استغرقه آخر طالبة في الإجابة عن مفردات **الاختبار**، وذلك من خلال المعادلة التالية:

$$\text{زمن تطبيق الاختبار} = \frac{\text{زمن أول طالبة} + \text{زمن أخر طالبة}}{2} = \frac{100+68}{2} = 84$$

وكان متوسط الزمن الكلى للاختبار ككل (84) دقيقة بالإضافة إلى(6) دقائق تعليمات حيث بلغ زمن الاختبار ككل (90) دقيقة أي بواقع حصتين دراستين.

الصورة النهائية للاختبار :

في ضوء الخطوات السابقة تم الانتهاء من إعداد اختبار مهارات التفكير الإبداعي ، وأصبح في صورته النهائية ،حيث تم احتواه على (15)سؤال ، وقد تم تحديد الزمن المخصص للإجابة عن أسئلة كل مهارة بدقة نظر لأهمية ذلك في التطبيق ، وهذه الأسئلة تقيس مهارات التفكير الإبداعي (الطلاقة المرونة الأصالة)

ضبط المتغيرات الداخلية المؤثرة في التجربة قبل بدء التجريب .

قامت الباحثة بتحديد هذه المتغيرات ، لغرض ضبطها والتحكم بها ، فقد قسمتهما إلى :

_ عوامل مرتبطة بخصائص العينة (طالبات الصف الثاني ثانوي) .

_ عوامل مرتبطة بأجراء التجربة .

أولا : عوامل مرتبطة بخصائص العينة (طالبات المرحلة الثانوية) .

تجانس المجموعتين التجريبية و الضابطة قبل تطبيق البرنامج فى المتغيرات التالية :

õ**العمر**

وللتحقق من ذلك استخدمت الباحثة اختبار (ت) للعينات المستقلة ، ويمكن توضيح النتائج من خلال الجداول التالية:

جدول (4) يوضح الأعداد و المتوسطات و الانحرافات المعيارية و قيمة "ت " و دلالتها في العمر لدى المجموعة التجريبية و الضابطة

المجموعة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة "ت"	مستوى الدلالة
الضابطة	30	17.90	1.30	0.15	غير دالة
التجريبية	30	18.00	1.26		

يتضح من الجدول السابق عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد المجموعتين التجريبية والضابطة على متغير العمر الزمني حيث كانت قيمة "ت " = 0.15 و هى غير دالة إحصائياً ،

العامل الاجتماعي والاقتصادي: حرصت الباحثة على ضبط العامل الاجتماعي والاقتصادي ، باختيار العينة من بيئة جغرافية واحدة وهي مدينة الزاوية المركز بليبيا، حيث تم اختيار طلاب المرحلة الثانوية بالمدارس الحكومية التابعة لوزارة التعليم بمدينة الزاوية بليبيا وتبعا لمحل الإقامة والسكن مما يشير إلى أن عينة البحث تكاد تكون متقاربة في المستويين الاجتماعي والاقتصادي من حيث الظروف المعيشية والثقافية والجغرافية .

متغير القائم بعملية التدريس :

بعد التأكد من تكافؤ مجموعتي البحث في كل من متغير(العمر الزمني ، والذكاء ،ونسبة الغياب ، والخبرة السابقة للطالبات ،والمستوى الاقتصادي والاجتماعي) قامت الباحثة نفسها بتدريس المجموعة التجريبية وذلك للتأكد من تنفيذ تجربة البحث بشكل أفضل وضمانا لسلامة

إجراءات التجربة البحثية ودقة التطبيق بما يتلاءم وخطوات إستراتيجية العصف الذهني . بينما عهدت الباحثة لمعلمة المادة بتدريس المجموعة الضابطة وهي ذات خبرة طويلة في التدريس (18سنة خبرة)

متغيرات تجربة البحث :

المتغيرات المستقلة :

تحتوي هذه الدراسة على متغيرات مستقلة والتي تؤثر في المتغير التابع :

1 _ أسلوب العصف الذهني .

2 _ الطريقة التقليدية القديمة .

المتغيرات التابعة :

تشتمل هذه الدراسة على متغيرات تابعة والتي تتأثر بالمتغيرات المستقلة وهي عى النحو التالي :

1 _ التفكير الإبداعي (الطلاقة ، والمرونة ، والأصالة) .

6 _ تجانس العينة (ضبط المتغيرات التجريبية قبل أجراء التجربة)

قامت الباحثة بضبط المتغيرات بالنسبة للمجموعتين التجريبية والضابطة .:

أولا: مقياس التفكير الابداعى

تجانس العينتين التجريبية والضابطة في متغير التفكير الإبداعي وللتحقق من ذلك قامت الباحثة بالمجانسة بين أفراد المجموعتين التجريبية و الضابطة في مقياس التفكير الابداعى ويوضح الجدول التالي نتائج ما توصلت إليه الباحثة من نتائج:

جدول (5) يوضح الفروق بين أفراد المجموعة التجريبية و المجموعة الضابطة على مقياس التفكير الإبداعى و الدرجة الكلية قبل تطبيق البرنامج

البعد	المجموعة	ن	المتوسط الحسابى	الانحراف المعياري	ت المحسوبة	مستوى الدلالة
الطلاقة	ضابطة	30	18.20	1.27	1.64	غير دالة إحصائياً
	تجريبية	30	18.87	1.81		
المرونة	ضابطة	30	13.47	1.17	1.34	غير دالة إحصائياً
	تجريبية	30	13.03	1.33		
الأصالة	ضابطة	30	7.00	2.51	0.62	غير دالة إحصائياً
	تجريبية	30	6.67	1.54		
الدرجة الكلية	ضابطة	30	38.67	2.22	0.15	غير دالة إحصائياً
	تجريبية	30	38.57	2.90		

يتضح من الجدول السابق أن جميع قيم "ت" غير دالة إحصائياً ، و الذى يدل على تجانس المجموعة التجريبية و المجموعة الضابطة على اختبار التفكير الابداعى،

ثانيا : تنفيذ التجربة :

تتمثل خطوات تنفيذ التجربة في الأتي :

1 _ القياس القبلي لأدوات الدراسة

تم القياس القبلي اختبار التفكير الإبداعي ، للمجموعتين التجريبية والضابطة قبل البدء في عملية التدريس وأجراء تجربة البحث ، وذلك بهدف تحديد المستويات المبدئية والتأكد من التكافؤ بين مجموعاتي الدراسة في التفكير الإبداعي ، وحرصت الباحثة عند تطبيق أدوات البحث على تعريف أفراد المجموعتين التجريبية والضابطة بأدوات البحث ، والهدف منها ، وذلك من خلال قراءة التعليمات قرأه جيدة قبل البدء في الإجابة ، وبعد أجراء عملية التصحيح ثم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ، كما تم استخدام تحليل التباين الأحادي للتأكد من عدم وجود فرق دال إحصائيا بين طالبات المجموعتين التجريبية والضابطة واختبار التفكير الإبداعي ، وقد أوضحت النتائج الأتي : أنه لا يوجد فرق دال إحصائيا بين المجموعتين في التفكير الإبداعي ، مما يدل على تكافؤها في التفكير الإبداعي قبل تطبيق التجربة .

2_ **عملية التدريس :**

بعد التأكد من التكافؤ المجموعتين التجريبية والضابطة في والتفكير الإبداعي ،وتمت عملية التدريس على النحو الأتي :

أ _ التدريس للمجموعة الضابطة :

تم التدريس للمجموعة الضابطة وفقا للطريقة العادية المتبعة من قبل المعلمة مع طالباتها دون التدخل أو تعديل ، أي لم تتعرض الباحثة للمجموعة الضابطة آلافي القياس القبلي ، و القياس ألبعدي فقط .

ب _ التدريس للمجموعة التجريبية :

قامت الباحثة بالتدريس بنفسها للمجموعة التجريبية وذلك تفاديا للفروق الفردية بين المعلمين في الأداء التدريسي ، وقد حرصت الباحثة على أن يكون أداء الطالبات للمهام والأنشطة التعليمية بشكل جماعي تعاوني ، مع الالتزام بالفترة الزمنية المحددة لتدريس المنهج المقرر وفقا لما جاء في الخطة المنهجية الرسمية لوزارة التعليم ، وقد تم التدريس للمجموعة التجريبية وفقا لأسلوب العصف الذهني .

وقد قامت الباحثة بأعداد حصة تمهيدية للمجموعة التجريبية لتوضيح الهدف من التجربة ، وطرق العمل التي ستنفذ بها المهام ، والتعليمات الواجب إتباعها أثناء العمل بأسلوب العصف الذهني.

بدأ تطبيق التجربة على عينة الدراسة يوم 15 / 2 / 2016م ،وتم الانتهاء منها يوم 15 /5 /2016 ،وبذلك استغرقت عملية التدريس بطريقة العصف الذهني ثلاثة أشهر تقريبا ، أي أثنى عشر أسبوعا ، بواقع حصتين دراسيتين في الأسبوع ، وذلك وفقا لإطار توزيع موضوعات منهج مادة علم النفس للصف الثاني من المرحلة الثانوية بليبيا على شهور السنة متماشيا مع النظم واللوائح والقوانين المعمول بها والمعتمدة من قبل وزارة التعليم بليبيا .

3 _ القياس ألبعدي لأدوات البحث :

بعد الانتهاء من تدريس موضوعات المنهج المقرر في مادة علم النفس للصف الثاني الثانوي وفقا لأسلوب العصف الذهني للمجموعة التجريبية ، تم تطبيق أدوات القياس تطبيقا بعدي وهو على النحو الأتي: تطبيق اختبار التفكير الإبداعي في مادة علم النفس تطبيقا بعدي للمجموعة التجريبية والضابطة يوم 18 / 5 / 2016م .

وبعد الانتهاء من التطبيق ألبعدي لأدوات القياس ، تمت عمليات التصحيح وفقا للقواعد المحددة لذلك ، ورصدت الدرجات لمعالجتها إحصائيا ، وإجراء المقارنة الأزمة ، واختيار صحة فروض الدراسة ومن ثم الإجابة عن تساو لآتها . والوصل إلى النتائج وتفسيرها .

نتائج البحث تفسيرها ومناقشتها

وفيما يلي عرض لنتائج الدراسة والتحقق من فروضها على النحو التالي :

الفرض الاول : والذي وينص على **الاتي** : (يوجد فرق دال إحصائيا بين متوسطات درجات كل من المجموعتين التجريبية والضابطة في التطبيق البعدي لاختبار القدرة على التفكير الابداعي في مهارات الطلاقة والمرونة والاصالة كل على حده وفي الدرجة الكلية للاختبار ، ولصالح المجموعة التجريبية) . **ولتحقق من هذا الفرض استخدمت الباحثة وكانت النتائج كما يلي :**

جدول (6)

الاعداد والمتوسطات والانحرافات المعيارية و قيمة "ت " و دلالتها على اختبار التفكير الإبداعي في مهارات (الطلاقة ، المرونة ، الاصالة ، ودرجة الاختبار الكلية في التطبيق البعدي للاختبار على أ فراد المجموعتين التجريبية والضابطة.

البعد	المجموعة	ن	م	ع	ت	مستوى الدلالة	مربع إيتا	حجم التأثير
الطلاقة	ضابطة	30	18.77	1.17	12.19	دالة إحصائياً عند 0.05	0.75	كبير
	تجريبية	30	23.90	1.99				
المرونة	ضابطة	30	13.90	1.18	8.46	دالة إحصائياً عند 0.05	0.67	كبير
	تجريبية	30	16.40	1.10				
الأصالة	ضابطة	30	7.27	2.26	3.32	دالة إحصائياً عند 0.05	0.71	كبير
	تجريبية	30	8.80	1.13				
الدرجة الكلية	ضابطة	30	39.93	2.20	14.4	دالة إحصائياً عند 0.05	0.80	كبير
	تجريبية	30	49.10	2.71				

يتضح من الجدول (6) بأن متوسط المجموعة التجريبية في المهارات الفرعية الطلاقة ، المرونة ، والاصالة تتراوح ما بين (80. 8 :90. 23) **وبلغ متوسط المجموع الكلي** (10. 49) **أما متوسط المجموعة الضابطة** في نفس المهارات الفرعية تتراوح ما بين (27. 7 :77. 18) بينما بلغ متوسط المجموع الكلي (93. 39) وعند مقارنة متوسط المجموعتين تبين تفوق المجموعة التجريبية على المجموعة الضابطة في المهارات الفرعية والدرجة الكلية للاختبار .

يمكن توضيح هذه النتيجة من خلال الشكل **التالى** :

شكل (1)

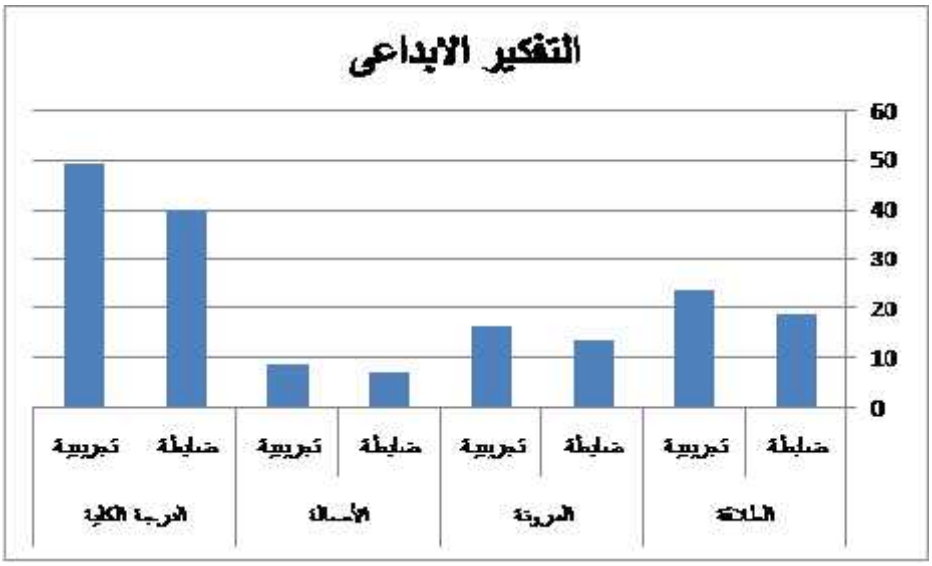

يوضح **الرسم البياني شكل (1) الفروق الاحصائية بين متوسطات المجموعتين التجريبية والضابطة في التطبيق البعدي في المهارات الفرعية والدرجة الكلية لاختبار التفكير الابداعي .**

يتضح من **الجدول السابق** (6) **والشكل** (1) ، وجود فروق بين المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة في المهارات الفرعية والدرجة الكلية لاختبار التفكير الابداعي عند مستوى (0. 05) ويمكن توضيحها فيما يلي :

_ يتضح من الجدول السابق (6) ، **والشكل** (1) الفروق الاحصائية بين متوسطات المجموعة التجريبية في التطبيق البعدي لأداء المجموعتين التجريبية والضابطة في متوسط الطلاقة لصالح المجموعة التجريبية حيث كانت قيمة "ت" =(19. 12) وهي دالة احصائيا **عند مستوى** (0. 05) وكان مربع أيتا = (0. 75) وهو حجم تأثير مرتفع .

كما يتضح أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في القياس البعدي بين المجموعتين التجريبية والضابطة في متوسط المرونة لصالح المجموعة التجريبية حيث كانت قيمة "ت" = (8. 46) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (0. 05) وكان مربع أيتا =(0. 67) وهو حجم تأثير مرتفع .

ويتضح أيضا انه يوجد فروق دالة احصائيا في القياس البعدي بين المجموعتين التجريبية والضابطة في متوسط الاصالة لصالح المجموعة التجريبية حيث كانت قيمة "ت" = (3. 32) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (0. 05) ، وكان مربع ايتا = وهو حجم تأثير مرتفع .

ويتبين كذلك أنه توجد فروق دالة إحصائيا في القياس البعدي بين المجموعتين التجريبية والضابطة في متوسط الدرجة الكلية للاختبار التفكير الابداعي لصالح المجموعة التجريبية حيث كانت قيمة "ت" = (4. 14)وهي دالة احصائيا عند مستوى (0. 05) وكان مربع ايتا =(0. 80) وهو حجم تأثير مرتفع .

مما سبق يتبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات طالبات المجموعتين التجريبية والضابطة في التطبيق البعدي لاختبار التفكير الابداعي ومهارته الفرعية (طلاقة ، مرونة ،اصالة ، درجة الاختبار الكلية) ، ولصالح المجموعة التجريبية ويعني هذا **قبول الفرض الاول لدراسة .**

مناقشة وتفسير النتائج الخاصة بالفرض الأول وبتطبيق اختبار التفكير الابداعي :

وترى الباحثة أن تفوق المجموعة التجريبية التي درست باستخدام (أسلوب العصف الذهني) على المجموعة الضابطة في التفكير **الإبداعي** ومهاراته الفرعية ، أنما يعود الى استخدام أسلوب العصف الذهني في التدريس كبديل للطريقة التقليدية ـ المعتاد ة في التدريس .فاستخدام هذا **الأسلوب** في التدريس من شانه تنشيط قدرات ومهارات الطالبات الفكرية لتصبح منتجة وخلاقة في أيجاد حلول و **إجابات** للمشكلات والتساؤلات التي يتعرضون لها أثناء المواقف التعليمية ، كما يساعدهم على الانطلاق نحو تصورات ونتائج جديدة من خلال خيارتاهم ومعارفهم السابقة ، ثم التنبؤ بما يمكن أن تكون عليه هذه الحلول ، مما كان له أثره الحاسم في ارتفاع مستوى أداء الطالبات في تنمية مواهبهم وأطلاق قدراتهم الكامنة ، والنظر الى أشياء والموضوعات والقضايا العلمية التي تمر عليهم في مسيرتهم التعليمية نظرة فاحصة ومتعمقة ، ساعدت في تنمية التفكير **الإبداعي** ومهارته الفرعية لديهم .

وترجع الباحثة التحسن في (**الطلاقة**)لدى طالبات المجموعة التجريبية الأولى الى أن **استخدام أسلوب العصف الذهني** يضع الطالبات أمام مواقف ومشكلات تتحدى تفكيرهم ، مما يساعدهم في البناء على أفكار الاخرين في المجموعة التي ينتمون اليها ، حيث تتولد أفكار جديدة من خلال التشجيع المستمر لطالبات في تقديم الافكار ، ومساعدة بعضهم البعض في جو من الالفة دون أي قيود أو حكم سابق على أفكارهم ، وهذا كان له الأثر الواضح في زيادة كم **المعلومات والافكار لدى الطالبات** .

وبالنسبة للتحسن في مهارة (**المرونة**) لدى طالبات المجموعة التجريبية فأن الباحثة تراه نتيجة منطقية لاستخدام أسلوب العصف الذهني في تدريس المواضيع المختارة ، والاعتماد **على** الانشطة المتنوعة في أطار الدروس المقررة ، وتقسيمها الى مشكلات صغيرة ، ساعدت الطالبات على التفاعل الفكري والاستجابة للمواقف والمشكلات المعروضة ، وفقا لخبراتهم السابقة ، واستخدامها في المواقف الجديدة أثناء المشاركة والمناقشات الجماعية التعاونية التي تعددت فيها وجهات النظر للمواقف أو المشكل الواحدة ، مما أتيح لطالبت فرصة تقديم الحلول والافكار المتنوعة والمتعددة والجديدة للمشكلة الواحدة .

أما التحسن في مهارة (**الاصالة**) لدى طالبات المجموعة التجريبية فان الباحثة تراه كنتيجة لاستخدام العصف الذهني في تدريس الموضوعات المختارة من المنهج المقرر حيث أدت الى أطلاق قدراتهم الكامنة وذلك من خلال الأنشطة المتنوعة المستخدمة في التدريس ، وتقسيم الدرس الى مشكلات متعددة والعمل بروح الفريق ومزاولة الانشطة بأنفسهم ، والتعبير عن أفكارهم بحرية واحترام خيالهم المتمثل في طرح أسئلتهم غير المألوفة وتشجيعهم المستمر على طرح الافكار ، مما ساعدهم على توليد الافكار المتميزة بالتفرد والندرة والتفكير الأصيل ،، ويظهر ذلك من خلال أنشطة الربط بين المتباعدات واكتشاف علاقات وترابطات بين أشياء غير **مترابطة** .

الفرض الثاني : والذي ينص (توجد فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى (05. 0) بين متوسط درجات المجموعة التجريبية في التطبيق القبلي والبعدي لاختبار القدرة على التفكير الابداعي في مهارات الطلاقة ، المرونة ، الاصالة . كل على حده والدرجة الكلية للاختبار ،ولصالح التطبيق البعدي) .

وللتحقق من صحة هذا الفرض استخدمت الباحثة اختبار "ت" للعينات المترابطة وكانت النتائج **كما بالجدول التالي :**

جدول (7)
قيمة "ت" لدلالة الفروق بين التطبيقين القبلي والبعدي للمجموعة التجريبية في اختبار التفكير الابداعي ومهارته الفرعية والدرجة الكلية .

البعد	القياس	ن	م	ع	ت	مستوى الدلالة	مربع إيتا	حجم التأثير
الطلاقة	قبلي	30	18.87	1.81	20.39	دالة إحصائياً عند 0.05	0.75	كبير
	بعدي	30	23.90	1.99				
المرونة	قبلي	30	13.03	1.33	15.51	دالة إحصائياً عند 0.05	0.76	كبير
	بعدي	30	16.40	1.10				
الأصالة	قبلي	30	6.67	1.54	8.02	دالة إحصائياً عند 0.05	0.78	كبير
	بعدي	30	8.80	1.13				
الدرجة الكلية	قبلي	30	38.57	2.90	22.81	دالة إحصائياً عند 0.05	0.92	كبير
	بعدي	30	49.10	2.71				

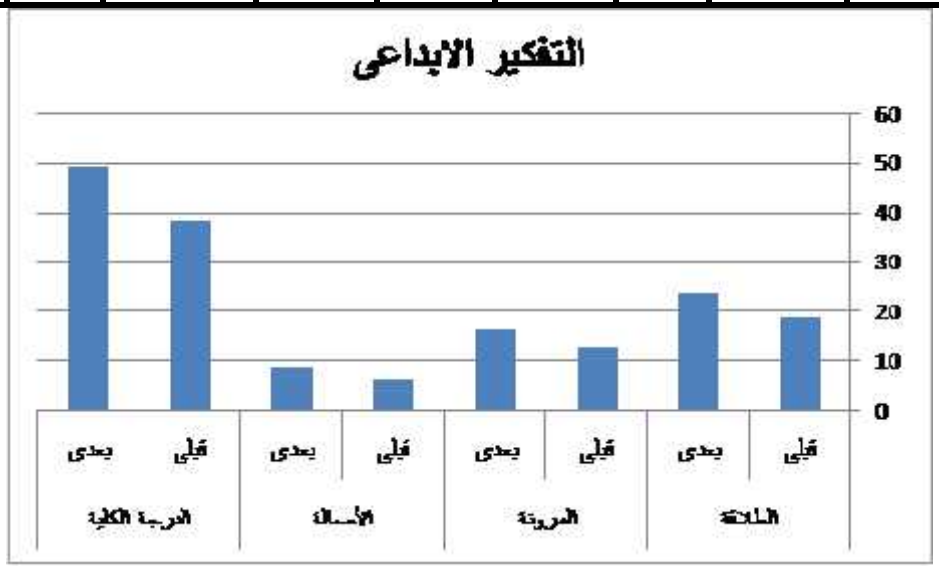

شكل (2)

يوضح المتوسطات الحسابية لأبعاد التفكير الإبداعي للمجموعة التجريبية في التطبيق القبلي و البعدي.

_ يتضح من الجدول السابق (7) ، والشكل (2) الفروق الاحصائية بين متوسطات المجموعة التجريبية في التطبيق القبلي والبعدي لأداء المجموعة التجريبية في متوسط الطلاقة لصالح القياس البعدي حيث كانت قيمة "ت" =(39. 20) وهي دالة احصائيا عند مستوى (05. 0) وكان مربع أيتا =(75. 0) وهو حجم تأثير مرتفع .

كما يتضح أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياس القبلي والبعدي للمجموعة التجريبية في متوسط المرونة لصالح القياس البعدي حيث كانت قيمة " ت" = (51. 15) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (05. 0) وكان مربع أيتا =(76. 0) وهو حجم تأثير مرتفع .

ويتضح أيضا انه يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين القياس القبلي والبعدي للمجموعة التجريبية في متوسط الاصالة لصالح القياس البعدي حيث كانت قيمة "ت" = (02. 8) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (05. 0) ، وكان مربع ايتا = (78. 0) وهو حجم تأثير مرتفع .

ويتبين كذلك أنه يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياس القبلي والبعدي للمجموعة التجريبية في متوسط الدرجة الكلية للاختبار التفكير الابداعي لصالح القياس البعدي حيث كانت قيمة "ت" = (81. 22)وهي دالة احصائيا عند مستوى (05. 0) وكان مربع ايتا =(92. 0) وهو حجم تأثير مرتفع .

وعند مقارنة متوسطي الاختبارين القبلي والبعدي تبين وجود فروق ذات دلالة احصائية بين التطبيقين لصالح التطبيق البعدي ، مما يدل على فاعلية المتغير المستقل المتمثل في أسلوب العصف الذهني والاجراءات التجريبية في أحداث تحسن في المتغير التابع (التفكير الابداعي) لدى طالبات الصف الثاني بمرحلة التعليم الثانوي ، ويعني هذا قبول الفرض **الثاني للدرلسة** .
مناقشة وتفسير النتائج الخاصة بالفرض **الثاني** وبتطبيق اختبار التفكير الابداعي .

مناقشة وتفسير النتائج الخاصة بالفرض الثاني وبتطبيق اختبار التفكير الابداعي

ترى الباحثة أن التحسن الذي طرأ على أداء المجموعة التجريبية التي تم التدريس لها باستخدام أسلوب العصف الذهني في التطبيق البعدي لتنمية التفكير الابداعي في مهارات (**الطلاقة ، المرونة ،الاصالة والمجموع الكلي للاختبار**) أنما يرجع الى ما يلي .

_ حاجة التلاميذ الى أساليب تدريس جديدة للتنمية التفكير الابداعي تساعدهم في الاقبال على التعلم بطريقة أفضل .

_ ملمة أسلوب العصف الذهني لمستويات التفكير لطالبات الصف الثني بمرحلة التعليم الثانوي .

_ أن استخدام أسلوب العصف الذهني أثناء تنفيد البرنامج التجريبي يجعل الموقف التعليمي أكثر حيوية، حيث يشجع الطالبات على التعاون الجماعي والعمل بروح الفريق المنظم .

_ أن تنفيد الدروس باستخدام اسلوب العصف الذهني وما تميزت به من تشويق كان دافعا للتلاميذ للتعلم واستكشاف للموضوعات ولأفكار والمفاهيم الرئيسية المتضمنة في الدروس .

-أن الشروع في تقديم الدرس بمداخل تهيئة شيقة ومناسبة كان لها أثر كبير في أثارة حماس الطالبات في تنفيذ المهام والانشطة المطلوبة منهم أثناء سير الد**رس والعمل على حل المشكلات** المطروحة عليهم ، وتوليد الافكار بطرق وبدائل جديدة وبصورة جماعية تعاونية بين المجموعات ، مما ساعد في أزاله الملل والخوف في أثناء توليد الأفكار المتنوعة والمتعددة والنادرة وابداع رؤى جديدة ومختلفة في حل المشكلات التي تحدث في الوقف التعليمي وهو ما ساهم في تنمية مهارات (**الطلاقة ، المرونة ، الاصالة) لدى الطالبات** .

_ أن تحويل موضوعات الدروس المختارة الى مهام ومشكلات صغيرة وأسئلة ، وترك الحرية لطالبات في البحث عن حلول وإجابات لها في ضوء ما يصل اليه من معلومات ، وما تكون لديه من خلفية معرفية للموضوع ، وكان له الأثر في أشاعه جو من الألفة والتسامح وعدم السخرية من الاسئلة والاجوبة التي قد تبدو غريبة ، مما ساعدهم على التفكير بشكل ابداعي .

التوصيات :

1-ضرورة استخدام المعلمين أساليب واستراتيجيات حديثة في تدريس علم النفس في المراحل **التعلي**مية المختلفة مثل العصف الذهني

3-ضرورة تنظيم دورات تدريبية وورش عمل لمشرفي مادة علم النفس والمواد الاخرى تحت أشراف مدربين مؤهلين ،وتدريبهم على كيفية أستخدام العصف الذهني في التدريس .

المقترحات :

1-أجراء المزيد من الدراسات في مجالات متعددة منها مثل أستقصاء أثر أستراتيجية العصف الذهني في تدريس مادة علم النفس على تنمية التفكير الابداعي والتفكير الناقد ،ومهارات حل المشكلات .

2-أجراء دراسات أخرى مماثلة للدراسة الحالية على مناهج وموضوعات أخرى مثل العلوم واریاضیات والصحة والبيئة والمواد الاجتماعية .

المراجع :

1- أبو جادو ، صالح محمد علي ، نوفل، محمد بكر (7 200م). تعليم التفكير النظرية والتطبيق عمان :دار المسيرة للنشر والتوزيع . الطبعة الأولى، ص189 .

2- مريم سعدالنائلي (2012) ، فاعلية منهج مطور قائم علي العصف الدهني والمناقشات الجماعية لتنمية التحصيل المعرفي والتفكير الابداعي والاتجاهات نحو مادة الدراسات الاجتماعية لدي تلاميد مرحلة التعليم الاساسي بليبيا ، رسالة دكتوراه كلية التربية ، جامعة عين شمس .

3- حسن شحاته وزينب النجار، (2003)، معجم المصطلحات التربوية والنفسية، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ص 230.

4- خضر ، محمد عبد المختار ، صلاح ، أنجي ، عدوي ، فريد (2011م) . التفكير النمطي الإبداعي . القاهرة: دار النشر مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث كلية الهندسة جامعة القاهرة . (ط :1) . (ص53)

5- [(1)]Amabile, (1986) The person uax of creativt, creature living vol is, No 3. P12-16.

6- ابن منظور، الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (1979م -2141ه) لسان العرب . القاهرة .المجلد الخامس .الطبعة الاولة :دار الكتب والمعارف. ص242.

7- هريدي ، مصطفى محمد (2000م) . إستراتيجية العصف الذهني .جامعة جنوب الوادي ، كلية التربية أسوان ، قسم الدراسات العليا . ص 4.

8- قطيط ، غسان يوسف (2011م) . حل المشكلات أبداعيا .(د :ط). (ص2):دار الثقافة والنشر والتوزيع عمان . (ص 2) .

9- الخليلي ، خليل يوسف (2000م). التدريس الفعال جامعة المنوفية : درا الفكر للطباعة والنشر. (د : ط) .(ص: 165) .

10- عباده ، أحمد (1992م).الحلول الابتكارية للمشكلات.النظريةوالتطبيق. قسم علم النفس كلية التربية جامعة البحرين :دار النشر والتوزيع دار الحكمة . (د:ط).

11- درويش،زين العابدين .(1983م:41).تنمية الابداع ،فهمه وتطبيقه. القاهرة :دار المعارف .

12- هريدي ، مصطفى محمد (2000م) مرجع سابق ، ص 4.

13- المعلمي ، سوسن ،أحمد (2014م) . المحاضرة السادسة إستراتيجية العصف الذهني . www.slideshare.het/silverandalus/ss-42472614

14- الجر واني ، هالة إبراهيم ، ألمشرفي ، انشراح إبراهيم (استراتيجيات اكتشاف وتنمية الإبداع لدى طفل الروضة. المكتبة الالكترونية . أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة. موقع ومنتدى دراسات وبحوث المعوقين. (10.10.2015). www.gulfkids.com

15- Sally Blo Muston et at(2008) the effects of training on Brain storming journal of the communication, speech & theatre association of north Dakota, Vol 21.

16- المعلمي ،سوسن ،أحمد (2014م) ، مرجع سابق .

17- 10-خضر ، محمد عبد المختار ، صلاح ، أنجي ، عدوي ، فريد (2011م) ،مرجع سابق . (ص53)

18- ابن منظور، الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (1979م -2141ه)، مرجع سابق . ص 179.

19- ألسمري ، عبد ربة هاشم عبد ربة (2005م: 2006م) . أثر استخدام طريقة العصف الذهني لتدريس التعبير في تنمية التفكير الإبداعي لدى طالبات الصف الثامن الأساسي بمدينة غزة . رسالة ماجستير في اللغة العربية قسم المناهج وطرق التدريس . كلية التربية .ص ص 34-35.

20- ألصالحي ، عبدا لله، بن سليمان (1429ه:1430ه) . أثر استخدام العصف الذهني لتدريس مقرر مهارات التفكير ألابتكاري لدى طلبة السنة التحضيرية في جامعة القصيم . المجلة العربية لضمان جودة التعليم الجامعي . العدد السادس .المجلد الثالث.جامعة القصيم ،في المملكة العربية السعودية ،كلية التربية، قسم علم النفس . (ص44).

21- هنانو ، عبدا لله محمد ، (2008م) . مهارات العصف الذهني ودورها في تنمية التفكير الإبداعي عند الطلاب .(ص14) . http://mu.edu.sa/sites/default/files/content-files/dcscw012.pdf

22- قطامي ،نايفة .(2001م-1421ه) .تعليم التفكير للمرحلة الاساسية .عمان :دار الفكر .ط1.

23-فارس،محمد عادل (2004م).الابداع والابتكار الابتكار (نظريات في خصائص المبدعين).موقع صيد الفوائد.تاريخ الاطلاع 29\11\2014 . https://saaid.net/abawah/234.htm

24-سلامة ، عادل أبو العز أحمد (1425ه 2004م) . تنمية المفاهيم والمهاراالعلمية وطرق تدريسها . جامعة عمان العربية : دارا لفكر. (ط:1) ص39.

25- سيد خير الله،1974، اختبار القدرة علي التفكير الإبتكاري، القاهرة : عالم الكتب.

26- مجدي عبد الكريم حبيب، (2001)، اختبار أبراهام للتفكير الإبداعي القاهرة : دار النهضة المصرية.

27- عبير شفيق محمد عبد الوهاب، (2003) تأثير استخدام بعض الإستراتيجيات التدريبية في علم النفس علي تنمية التفكير الإبداعي لدي طلاب المرحلة الثانوية، كلية التربية، جامعة الأزهر.

دور البيئة الجامعية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها

(دراسة استطلاعية حول طلاب كلية التربية أبوعيسى جامعة الزاوية)

د. عبدالغنى سعيد أبوزيد

جامعة الزاوية

كلية التربية

مقدمة:

تُعد التربية على المواطنة أداة لبناء مواطن قادر على تحقيق التنمية في ظل التغيرات التي يشهدها العالم اليوم، حيث أصبحت من القضايا التي تفرض نفسها بقوة عند معالجة أبعاد الإصلاح والتطوير الشامل للمجتمع، كما تُعد من الأهداف التي تكفل المساواة بين الأفراد في الحقوق والواجبات، فهي وسيلة لبناء مواطنين مساهمين ايجابيين في تنمية وطنهم والحفاظ على العيش فيه، فضلاً على أنها تُشكل موروثاً مشتركاً من المبادئ والقيم والعادات والسلوكيات التي تسهم في تشكيل شخصية المواطن المنتج والفعال، وهي بذلك تجعل من الموروث المشترك حماية وأماناً للوطن والمواطن.[1]

ولقد أصبحت المواطنة من القضايا التي تفرض نفسها بقوة عند معالجة أي بعد من أبعاد التنمية البشرية أو الإنسانية ، و المواطنة بمفهومها الواسع تعني الصلة بين الفرد والدولة التي يقيم فيها بشكل ثابت، ويرتبط بها جغرافيَا وتاريخيَا وثقافيَا ويعد ازدياد الشعور بالمواطنة من التوجهات الأساسية التي من أهم مؤشراتها احترام القانون والنظام العام، والموقف من ضمان الحريات الفردية واحترام حقوق الإنسان، والتسامح وقبول الآخر وحرية التعبير وغيرها من المؤشرات التي تمثل القيم الأساسية للمواطنة، مهما اختلفت المنطلقات الفكرية والمرجعيات الفلسفية للمجتمع.

والمؤسسات التربوية بصفة عامة تعد خطوطا دفاعية لحماية الهوية الوطنية للأمم والشعوب المختلفة وبخاصة في ظل العديد من التحديات ذات التأثير المباشر وغير المباشر على المواطنة، ومن هنا تبرز أهمية تنمية المواطنة للحفاظ على الهوية والانتماء الخاص بالمجتمع في ظل تهديدات العصر، حيث تعد تنمية المواطنة الوسيلة الوحيدة لإعداد الفرد المواطن المنتج الفعال الذي يسهم في بناء وطنه، وهذه التنمية متعددة الأبعاد والمكونات ولها صفة الاستمرارية لذلك فهي تطلب تكامل المؤسسات التعليمية والتربوية بصفة عامة ، وفي مقدمة هذه المؤسسات الجامعة بأهدافها المتعددة في المجتمع ، ومن ثم تعد الجامعة من أهم المؤسسات المكونة للمجتمع ، انطلاقا من طبيعتها المتكونة من نخبة المجتمع وصفوته .

وقد حظي موضوع المواطنة باهتمام قوي وملحوظ على كافة المستويات متمثلاً في عقد المؤتمرات الدولية واللقاءات والندوات ، وإجراء الأبحاث والدراسات التي تناقش كيف يمكن مواجهة هذا الخطر الذي يمثل تهديدا للمجتمع، إلا أن هذا لا يعني إمكانية تحقيق المواطنة في الواقع والالتزام بها من قبل السلطات والمؤسسات والأفراد، ذلك لأن المعايشة تحتاج إلى حالة إعداد و اقتناع ثم التزام وذلك من خلال خلق مناخ سياسي صحيح يجمع كل المواطنين حول هدف واحد وموضوع مشترك من خلال منظومة متكاملة من القيم والمبادئ التي تكرس مفهوم المواطنة في الواقع ومن عناصر

هذه المنظومة : الديمقراطية ، الحوار ، التسامح ، حرية التعبير الانتماء وغيرها وذلك لأن المواطنة هي صمام الأمان الذي يحفظ المجتمع مما يتهدده من أخطار العولمة ومؤسساتها، ولعل من أهم الأسباب التي أدت إلى طرحه محليا وعالميا هو ما نعيشه الآن من تداعيات العولمة حيث التحولات السريعة والمفاجئة والتي تديرها هياكل متعددة الجنسيات وكلها تتمركز على قوى تلعب تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات أخطر أدوارها[2]، وقد نجم عن ذلك شيوع ظواهر سلوكية عدائية لدى النشء في مختلف المراحل العمرية التي تتسم بالتطرف والعنف وتزايد الشعور بالقلق والخوف والإحساس بالاغتراب وعدم الإحساس بالهوية والانتماء وغيرها مما يشكل خطرا على مستقبل المجتمع ككل ، وقد ظهر صدى لتلك الظواهر يتمثل في السلوكيات التي تعبر عن الخروج عن القانون بالإضافة إلى السلبية وغلبة النزعة المادية على سلوك الشباب ، وفقدان لقيمة العمل المنتج اجتماعيا ، واستبدلت بها نزعة الحصول على المال بأسرع وأسهل وسيلة ممكنة بغض النظر عن نوعية هذا العمل وقيمته الاجتماعية أو مشروعيته، فضلاً عن الفراغ الفكري للشباب حيث تحولت اهتماماتهم إلى مجالات غير هادفة وأصبح مفهوم التحضر لديهم هو الاهتمام بالمظهر الخارجي فقط وليس ببناء العقل ، كما أن استخدامهم للتكنولوجيا الحديثة في كثير من الأحيان يوجه للأغراض السيئة دون أن يفيدوا منها[3].

ولكن هذا لا يعني الانطواء على الذات ورفض أي انفتاح على العالم لأن هذا أصبح مستحيلا والمطلوب هنا إكساب المناعة لكل فرد من خلال التربية وتزويده بالمعارف والقيم والمبادئ والمهارات التي يستطيع من خلالها التفاعل مع العالم المعاصر دون أن يؤثر ذلك على ثوابت وأصول شخصيته.

وانطلاقًا من طبيعة الجامعة بشكل عام، وكليات التربية بشكل خاص، كمؤسسات علمية وتربوية وتعليمية تعلّمية ، فإن الأنظار دائمًا تتوجه إليها في إعداد الكوادر والطاقات والقوى البشرية المؤهلة من خلال غرس قيم ومعتقدات المجتمع في نفوس الطلبة وتكوين اتجاهات إيجابية تجاهها.

ويتحدد دور كليات التربية في تنمية قيم المواطنة من خلال خلق مناخ أو بيئة تعليمية مناسبة تشجع الطلبة على اكتساب هذه القيم، كما يتحدد هذا الدور من خلال أستاذ الجامعة الذي يجب أن يكون قدوة حسنة للطلبة وقيامه بدور المربي الفاضل الذي تتجسد في شخصيته تلك القيم ويكون أقرب إلى الديمقراطية ويكّون علاقات ودية بينه وبين الطلبة، يحترمهم ويستمع لهم ويسمح لهم بالتعبير لرأيهم بحرية .كذلك يكون للمقررات والخطط الدراسية دور في تنمية قيم المواطنة بما تتضمنه من محتوى معرفي ومواقف تسهم إسهامًا كبيرًا في هذا الجانب .

هذا كله عزز إحساس الباحث بوجود مشكلة تستحق الدراسة، لا سيما وأن موضوع التعليم والتعلم على المواطنة يحتل مكانة بارزة في اهتمامات المجتمع بكافة فئاته وشرائحه المهنية، حيث تناولها السياسيون والتربويون والمثقفون في محاولة منهم لنشرها وتعزيزها وتعميمها، ليس في أوساط الطلبة فحسب، وإنما في أوساط عامة الناس، كما تناولتها المؤسسات المجتمعية والتربوية في محاولة منها لإيجاد إطار مفاهيمي حول مصطلح المواطنة، أو لإدماج المفاهيم والقيم التي يتضمنها المصطلح في مناهج التعليم العام.

مشكلة البحث :

يأتي هذا البحث في محاولة للتعرف إلى دور كليات التربية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها ومن ثم تقديم التوصيات والمقترحات التي تفيد هذه الكليات في تفعيل دورها في هذا المجال، وعليه أمكن تحديد مشكلة البحث في السؤال الرئيس التالي:
ما دور البيئة الجامعية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها؟

وقد تفرع عن السؤال الرئيس السابق الأسئلة الفرعية التالية:
1- ما دور كلية التربية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها؟
2- ما دور المقررات الدراسية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها؟
3- ما دور أداء الأستاذ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها؟

أهداف البحث:

يسعى البحث لتحقيق الأهداف التالية:
1- التعرف إلى دور كلية التربية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها .
2- التعرف إلى دور المقررات الدراسية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها.
3- التعرف إلى دور أداء الأستاذ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها .
4- تقديم إجراءات مقترحة حول تفعيل دور كليات التربية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها.

أهمية البحث:

تتضح أهمية البحث من خلال ما تسعى إليه من استكشاف طبيعة وعي طلبة كليات التربية بأبعاد المواطنة وتحديد الفروق حسب المتغيرات المختلفة ، ويكتسب البحث أهمية خاصة من خلال ما يطرحه من مقترحات لتفعيل قيم المواطنة في ظل المتغيرات التي يشهدها المحيط العالمي والمجتمع المحلي، لا سيما وأن الأدب التربوي المتعلق بموضوع المواطنة يؤكد على أن قيم المواطنة تسعى إلى بناء المواطن الذي هو أداة بناء الوطن، وبالتالي فلا بد من إعداد الأفراد إعدادًا شموليا (علميا وجسديًا ومهاريًا وعاطفيًا)، ليكونوا مواطنين صالحين يعملون وبشكل فاعل على تلبية حاجاتهم وحاجات مجتمعهم.

منهج البحث:

أتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي لصياغة الإطار النظري للبحث والوصول إلى النتائج.

حدود البحث:

اقتصر البحث الحالي على:
1- الوقوف على واقع الدور الذي تقوم به كليات التربية في تنمية قيم المواطنة لطلابها.
2-طلبة كلية التربية بأبي عيسى في جامعة الزاوية .

3-طبق البحث على طلبة الفصل الأول للعام الدراسي 2016/2015م.

مصطلحات البحث:

المواطنة :

تعرّف بأنها صفة الفرد الذي يعرف حقوقه ومسئولياته تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، ويشارك بفاعلية في اتخاذ القرارات وحل المشكلات التي تواجه المجتمع والتعاون والعمل الجماعي مع الآخرين، وتكفل الدولة تحقيق العدالة والمساواة (بين الأفراد دون تفرقه بينهم[4] .
و تعرّف أيضا: بأنها "حركة أو نزعة تغير الإنسانية كأسرة واحدة وطنها العالم كلــه وأعضائها أفراد البشر جميعا [5].

يعرف القحطاني المواطنة بأنها: " انتماء الفرد إلى الوطن الذي يعيش فيه وتمتعه بشكل متساو مع بقية المواطنين بالحقوق والتزامه بأداء الواجبات"[6].

ويعرفها الباحث بأنها شعور المواطن بهويته وانتمائه للوطن من خلال مشاركته السياسية وانفتاحه على الآخر ومقبل عليه في الشؤون العامة، والتي تقاس بالدرجة الكلية التي يتحصل عليها المبحوث في مقياس الاتجاهات نحو مفهوم المواطنة المستخدم في الدراسة الحالية

القيم" :هي معايير السلوك ذات صبغة انفعالية اجتماعية وهي عبارة عن اهتمام أو اختيار، أو تفعيل، أو حكم يصدره الإنسان على شيء ما مهتديًا بمجموعة من المبادئ والمعايير التي وضعها المجتمع الذي يعيش فيه"[7]

الإطار النظري للبحث

مفهوم المواطنة:

المواطنة بصفتها مصطلحا معاصرا تعريب للفظة citizenship التي تعني كما تقول دائرة المعارف البريطانية بأنها " علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة ، والمواطنة تدل ضمنًا على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات ، وهي على وجه العموم تسبغ على المواطنة حقوقًا سياسية مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة [8]

.ومفهوم المواطنة من المفاهيم التي يدور حولها جدال كبير، لذا يصعب أن نجد لها تعريفا يرضى به جميع المختصين في هذا المجال ، وبالتالي يختلف مفهوم المواطنة تبعا للزاوية التي تتناولها، وتبعا لهوية من يتحدث عنها ، وتبعا للمراد بها .

وعرفت موسوعة الكتاب الدولي المواطنة بأنها " عضوية كاملة في دولة أو في بعض وحدات الحكم ، وان المواطنين لديهم بعض الحقوق ، مثل حق التصويت وحق تولي المناصب العامة وكذلك عليهم بعض الواجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم"[9].

والمواطنة هي جملة من القيم الإنسانية نشأت منذ القدم بغية خلق الانتماء لدى الفرد نحو كيان معين، وهي أداء واجبات محددة، والتمتع بحقوق معينة، وهي مفتاح لكل من الحرية الشخصية، والمسئولية تجاه الدولة وغيرها من المؤسسات والمواطنين ويعتبر موضوع المواطنة من الموضوعات الهامة التي شغلت وما تزال تشغل العديد من علماء الاجتماع والسياسة، ومما ساعد على المزيد من الاهتمام بهذا الأمر ما يبديه العالم من اهتمام بمسألة نشر الديمقراطية في العالم والدعوة إلى العولمة من جهة، ومن جهة أخرى موجة العنف والصراعات الدموية التي اجتاحت بقاعاً من العالم والقائمة على العرق أو المذهب أو الدين بين أبناء الوطن الواحد، وتارة بين الدول على المصالح أو المعتقدات أو غيره ، مما حدا بالمنظمة الدولية إلى العمل على إحلال السلام العالمي بإقرار ميثاق مبادئ حقوق الإنسان الذي نصت الفقرة (2) من المادة (26) (إن التربية تهدف إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء عاقلا ، والى تعزيز واحترام الإنسان و تنمية قيم المواطنة لدى التلاميذ والحريات السياسية، وتنمية التسامح والتفاهم الصداقة بين الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية)، بالإضافة إلى جملة من المواد الأخرى تضمنت (العدل و المساواة ، وعدم التمييز، ... الخ)، وتهدف إلى حماية الإنسان من الظلم والقهر، كما برزت من رحم هذه المعاناة الدولية دعوة لاستحداث مفهوم جديد في ميدان التربية تسمى (التربية المدنية)، أعلنت عنها 25 دولة عقدت له مؤتمر في بلجراد (1995) دعت لإدخالها في المناهج المدرسية وقد تضمنت هذه الفكرة توليد ثقافة السلام والمحبة والتآلف والحرية والديمقراطية والتسامح وقبول الآخر في الوطن الواحد وبين الأوطان المختلفة .

ولقد أصبحت المواطنة جملة من القيم الإنسانية الراقية التي تسمو بها قيمة الإنسان، وتلازم وجودها بوجود المجتمع المدني والديمقراطية الحقيقية التي تتجسد في كل مناحي الحياة

الإنسانية، وقد شكلت الحقوق والواجبات والانتماء من أهم دعائم المواطنة . فالحقوق يجب أن يلمسها المواطن ماثلة أمام ناظره ينعم فيها ويؤمن بها؛ وأما الواجبات فعليه أن يؤديها نحو مجتمعه الذي يحيا فيه قولا وسلوكا إن المواطنة قضية اجتماعية تربط الفرد بدولته وبيئته ومجتمعه . لذا يجب أن تنمو المواطنة في معارف المواطن وتتجسد في سلوكه وتتعمق في وجدانه حتى تصبح جزء من كيان المجتمع الاجتماعي والقانوني والسياسي والعقائدي.تعَرف الموسوعة العربية العالمية المواطنة بأنها "اصطلاح يشير إلى الانتماء إلى أمة أو وطن .[10]

وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريفها على أنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (دولة)، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء، ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق القانون" ، وينظر إليها فتحي هلال وآخرون من منظور نفسي بأنها الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية"[11].

كما أورد رضوان أبوالفتوح مستويات للشعور بالمواطنة في النقاط التالية [12] :-

1- شعور الفرد بالروابط المشتركة بينه وبين بقية أفراد الجماعة كالدم والجوار والموطن وطريقة الحياة بما فيها من عادات وتقاليد ونظم وقيم وعقائد ومهن وقوانين وغيرها.
2- شعور الفرد باستمرار هذه الجماعة على مر العصور ، وأنه مع جيله نتيجة للماضي وأنه وجيله بذرة المستقبل.
3- شعور الفرد بالارتباط بالوطن وبالانتماء للجماعة، أي بارتباط مستقبله بمستقبلها وانعكاس كل ما يصيبها على نفسه، وكل ما يصيبه عليها.
4- اندماج هذا الشعور في فكر واحد واتجاه واحد و حركة واحدة.

ومعنى ذلك أن مصطلح المواطنة يستوعب وجود علاقة بين الدولة أو الوطن والمواطن تقوم على الكفاءة الاجتماعية والسياسية للفرد، كما تستلزم المواطنة الفاعلة توافر صفات أساسية في المواطن كي تجعل منه شخصية مؤثرة في الحياة العامة ومتأثرا بها من خلال قدرته على المشاركة في التشريع واتخاذ القرارات.

دور كليات التربيةفي تنمية قيم المواطنة:

يقصد بتنمية قيم المواطنة التربية الهادفة التي تعززشعور الفرد بالانتماء إلى مجتمعه وقيمه ونظامه وبيئته وثقافته ليرتقي هذا الشعور إلى حد تشبع الفرد بثقافة الانتماء وأن يتمثل ذلك في سلوكه وفي دفاعه عن قيم وطنه ومكتسباته .إن تربية المواطنة تتضمن تنمية معرفة الفرد بمجتمعه وتفاعله إيجابيًا مع أفراده بشكل يسهم في تكوين مواطنين صالحين متمكنين من الحكم على ما يعترضهم داخل مجتمعهم وخارجه .وهي بهذا " تبحث حقوق وواجبات المواطن، عندما يدخل في علاقة مع مواطنين آخرين خارج نطاق الوطن[13] .

كما أن تربية المواطنة تهدف إلى " تطوير معارف النشئ العامة المتعلقة بالأمور الاجتماعية والسياسية وتنمية الإحساس بالواجب نحو المجتمع المحلي والدولي ومعرفة أمور الدولة والوطن والشعب والحقوق والواجبات الإنسانية العامة. " ومن المؤكد أن تربية المواطنة هي حصيلة مجموعة من الجهود التي تقوم بها مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية، التعليمية وغير التعليمية، وأنه لا يمكن تعلمها بشكل كلي في الكتب والمقررات الدراسية، بل تعتمد بالدرجة الأولى على الممارسات والتطبيقات التي تتم داخل المؤسسة التربوية أو خارجها .وتربية

المواطنة عملية مستمرة، بحيث ينبغي العمل بشكل دائم على تكوين المواطن وتنمية وعيه بنظام حقوقه وواجباته، وترسيخ سلوكه وتطوير مستوى مشاركته في دينامية المجتمع الذي ينتمي إليه فالتربية على المواطنة في جوهرها تربية على المسؤولية ، إذ من المفترض أن تجعل المواطن مسئولا كامل المسؤولية، ومشاركا بشكل فعال في مجتمعه.

وبناءً من طبيعة الجامعات كمؤسسات تربوية وتعليمية وتنموية، فإنّ الأنظار تتوجه دائما إليها في إعداد الكوادر والطاقات والقوى البشرية المؤهلة والمدربه، وتربية المواطنة تقوم به كل مؤسسات التربية، ولكن ليس بنفس الفعالية، وفي نظر الباحث يقع الدور الأكبر، والمسؤولية العظمى على عاتق الجامعة، التي تعتبر مؤسسة مجتمعية تلعب دورًا فاعلاً في تكوين المواطن الصالح المستنير، الذي من المفترض أن تتميز شخصيته بالسلوك الأخلاقي الذي توجهه القيم، والمبادئ الأخلاقية، من أمانة، وصدق، ومسؤولية، وولاء.

وانطلاقًا من طبيعة الجامعة بشكل عام، وكليات التربية بشكل خاص، كمؤسسات علمية وتربوية وتعليمية وتنموية، فإن الأنظار دائمًا تتوجه إليها في إعداد الكوادر والطاقات والقوى البشرية المؤهلة والعلمية، التي تعمل على غرس قيم ومعتقدات المجتمع في نفوس الطلبة وتكوين اتجاهات إيجابية تجاهها ، كل ذلك يحدث على اعتبار هؤلاء الطلبة ثروة الوطن ووسيلة التنمية الشاملة وغايتها.

ويتحدد دور كليات التربية في تنمية قيم المواطنة من خلال خلق مناخ أو بيئة تعليمية تعلّميه مناسبة تشجع الطلبة على اكتساب هذه القيم، كذلك يتحدد هذا الدور من خلال أستاذ الجامعة الذي يجب أن يكون قدوة حسنة أمام الطلبة وقيامه بدور المربي الفاضل الذي تتجسد في شخصيته تلك القيم ويكون أقرب إلى الديمقراطية مكّونًا علاقات ودية بينه وبين الطلبة، يحترمهم ويسمع لهم ويسمح لهم بالتعبير عن رأيهم بحرية .

كما تلعب الأنشطة الطلابية دورًا مهمًا وبارزًا في تنمية قيم المواطنة في الكليات من خلال تجسيد روح التعاون والعمل التطوعي والتسامح والعدل والمساواة والمشاركة، وقبل ذلك يأتي دور المقررات والخطط الدراسية في تنمية قيم المواطنة بما تتضمنه من محتوى معرفي ومواقف تسهم إسهامًا كبيرًا في هذا الجانب.

إن غرس وإدراج ثقافة وقيم المواطنة في المنظومة التعليمية التعلّميه، يتطلب زمنًا طويل الأمد لأنها في جميع الحالات في حاجة إلى التكامل والتواصل المستمر مع مؤسسات المجتمع الأخرى على اعتبار أن أهداف تربية المواطنة لا تتحقق بمجرد تسطيرها وإدراجها في الوثائق الرسمية، بل إن تحقيق الأهداف يتطلب ترجمتها إلى إجراءات عملية وسلوكية وتضمينها المناهج والكتب الدراسية، ومناهج إعداد طلاب كليات التربية وتهيئة المجتمع المدرسي لإدراك تلك الأهداف.

وفي ضوء مما سبق يمكن استخلاص مجموعة من القيم التي يتضمنها مفهوم المواطنة والتي تسعى كليات التربية إلى تنميتها وتدعيمها لدى طلبتها ومنها:

1- تعزيز قيم التسامح.
2- تنمية حرية التعبير عن الرأي.
3- تعزيز قيم التعاون بين أفراد المجتمع.
4- تعزيز الانتماء والولاء الوطني.
5- تعزيز الثقة بالنفس.
6- تنمية قدرة الإنسان على التمسك بحقه.
7- إبراز دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية.
8- تنمية مهارات الحوار والانفتاح على الآخرين.
9- زيادة القدرة على النقد الإيجابي.
10- تنمية القدرة على إصدار الأحكام الموضوعية على الأشياء دون تحيز.

11- المساهمة في إثراء ثقافة الحوار الإيجابي.
12- تعزيز الإدراك بقيمة الحرية الشخصية واستقلالية الذات.
13- التأكيد على ضرورة مساعدة أفراد المجتمع في تلبية حاجاتهم.
14- تضامن أفراد المجتمع في حل المشكلات والتحديات.
15- تنمية قيم التضامن بين أفراد المجتمع.
16- تعزيز مبدأ نبذ العنف والتمييز بكل أشكاله.
17- تقدير قيمة العمل الجماعي والانخراط فيه.

البحوث و الدراسات السابقة:

أجريت العديد من الدراسات حول المواطنة ومنها (المواطنة وتنميتها لدى طلاب التعليم قبل الجامعي رؤية مقارنة) [14]

هدفت الدراسة إلى التعرف على دواعي تعليم المواطنة في مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين وكذلك خبرات بعض الدول المتقدمة في تنمية المواطنة لدى طلابها ، وأستخدم الباحث على المنهج الوصفي لرصد دواعي تنمية المواطنة ودور المدرسة في تنميتها وكذلك المنهج المقارن للوقوف على خبرات بعض الدول المتقدمة في تنميتها لقيم المواطنة لدى طلابها ، وقد توصلت الدراسة إلى تصور مقترح لتفعيل دور المدرسة الإعدادية في تنمية قيم المواطنة لدى تلاميذها ويعتمد هذا التصور على عدة محاور وهي المعلم والإدارة المدرسية والمناهج الدراسية و أخيراً الأنشطة التربوية ، وقد أفادت الباحثة من هذا البحث ومقترحاته من خلال إطلاعها على خبرات الدول الأجنبية في تنمية المواطنة لدى طلابها.

وأجرى القحطاني[15] (2010) دراسة هدفت إلى معرفة مستوى قيم المواطنة لدى الشباب في جامعات المملكة العربية السعودية ومدى إسهامها في تعزيز السلامة والأمن الوقائي والكشف عن المعوقات التي تحد من ممارسة الشباب والجامعات لقيم المواطنة إضافة إلى معرفة مقومات تفعيل ممارسة قيم المواطنة في الواقع لهؤلاء الشباب، وقد تكونت عينة الدراسة من (384) طالباً من الطلبة الذكور السعوديين الذين تتروح أعمارهم من 18-25سنة في جامعات (محمد بن سعود الإسلامية، والملك عبد العزيز،و الملك فهد للبترول والمعادن، الملك خالد، وتبوك) حيث تم اختيارهم بالطريقة العشوائية .وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وأعد استبانة كأداة للدراسة، وتوصلت الدراسة إلى ارتفاع قيمة المشاركة وأنّ غالبية المبحوثين أجمعوا على أنّ قيمة المشاركة من قيم المواطنة التي تسهم في تعزيز الأمن الوقائي، وأما في الجانب السلوكي فقد كانت ذات مستوى متدن وأنّ غالبية المبحوثين يميل إلى تقديم المساعدة للآخرين إضافة إلى أنّ غالبية المبحوثين يتقيدون بالأنظمة والتعليمات خارج الوطن بصورة أفضل، كذلك أظهرت نتائج الدراسة أنّ هناك اثني عشر معوقًا تعوق من إمكانية ممارسة قيم المواطنة على الوضع المطلوب منها :عدم تناسب الدخل مع غلاء المعيشة، ارتفاع الأسعار، البطالة، انتشار الوساطة.

وأخيراً أجرى داوود[16] دراسة هدفت إلى التعرف الى مفهوم المواطنة، والمكونات الأساسية للمواطنة، والوقوف على دور جامعة كفر الشيخ في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة، والتوصل إلى مقترحات لتفعيل دور الجامعة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة .واستخدم الباحث المنهج الوصفي، وقام ببناء أداة الدراسة حيث اشتملت على المحاور التالية:

الإدارة الجامعية، الأنشطة الطلابية، المناهج الجامعية، الأستاذ الجامعي .وتكونت عينة الدراسة من (2000) طالبًا وطالبة من طلبة الفرقة الثالثة والرابعة بجامعة كفر الشيخ، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج منها :عدم وجود فروق دالة إحصائيًا بين متوسطات عينة الدراسة في استجاباتهم لدور الجامعة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة تعزى إلى اختلافهم في الكلية، وذلك لجميع المحاور وللدرجة الكلية ما عدا في المحور المتعلق بالمناهج الدراسية فإنه توجد

فروق (α=دالة إحصائيًا عند مستوى الدلالة) ولصالح الكليات الإنسانية، وعدم وجود فروق دالة إحصائيًا بين متوسطات عينة الدراسة في استجاباتهم لدور الجامعة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة تعزى إلى اختلافهم في الجنس، وذلك لجميع المحاور وفي الدرجة الكلية.

إجراءات البحث

أولاً :مجتمع وعينته :

تكون مجتمع البحث من جميع طلاب كليات التربية أبوعيسى التابعين لجامعة الزاوية، أما عينة البحث فتكونت من (72) طالب وطالبة من كلية التربية بأبي عيسى، وقد تم اختيارهم بطريقة عشوائية لتطبيق أداة البحث عليهم.

ثانياً :إعداد أداة البحث :

قام الباحث بإعداد المقياس بتصرف من خلال الظر في أدبيات ومقاييس الدراسات السابقة المتعلقة بدراسة المواطنة، وكذلك آراء بعض خبراء التربية على حقوق الإنسان والتربية المدنية والعاملين في مؤسسات المجتمع المدني ، للاستفادة منها في إعداد المقياس المستخدم في هذا البحث حيث بلغت (30) فقرة أساسية موزعة إلي ثلاث محاور أساسية وهي كالتالي:

المحور الأول وتتعلق فقراته بقياس دور البيئة الجامعية في تنمية قيم المواطنة لطلاب كلية التربية، والمحور الثاني وتتعلق فقراته بقياس دور المقررات الدراسية في تنمية قيم المواطنة لطلاب كلية التربية، والمحور الثالث وتتعلق فقراته بقياس دور الأستاذ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لطلاب كلية التربية.

ثالثاً: صدق المقياس :

للتأكد من الصدق الظاهري للمقياس، عُرض بصورته المبدئية على مجموعة من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في المناهج وطرق التدريس بكليات التربية التابعة لجامعة الزاوية، وطلب منهم الحكم على كل فقرة من فقراته ، والتأكد من صياغة كل منها ووضع التعديل المناسب لها، من أجل الوصول إلى مقياس نستطيع من خلاله معرفة قيم المواطنة لطلاب كلية التربية ، وبعد مراجعة ملاحظات واقتراحات الأساتذة ، تم حذف الفقرات التي أجمع عليها أكثر من (85%) بعدم صلاحيتها، وإجراء التعديلات التي يرونها مناسبة، ودمج بعض الفقرات، ثم أعد المقياس بصورته النهائية ليحوي (30) فقرة ، و للوصول إلى نتائج البحث الحالي تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لاستجابات أفراد العينة.

إجراءات تطبيق المقياس :

قام الباحث بتوزيع المقياس على عينة البحث من طلبة كلية التربية (وعددهم72طالباً وطالبة) وبعد تجميع الاستبيانات أفرغت الاستجابات لإيجاد التكرارات و النسب المئوية للحصول على نتائج البحث الميداني.

نتائج البحث:

من خلال حساب التكرارات والنسب المئوية توصل الباحث إلى النتائج التالية :

للإجابة على التساؤل الأول الذي ينص على ما دور كلية التربية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها؟

رقم	الفقرات	درجة قليلة		درجة متوسطة		درجة عالية	
		ك	%	ك	%	ك	%
1	تسمح بالتفاعل والتواصل الاجتماعي .	36	%50	30	%41.5	6	%8.3
2	تؤكد على الثقة بين العاملين بالكلية.	48	%66.6	24	%33.3	0	%0
3	تولد مشاعر الفخر والاعتزاز بالكلية و الجامعة.	48	%66.6	24	%33.3	0	%0
4	تتميز بروح الحوار في أسلوب التعامل بين الطلبة والموظفين والعاملين.	42	58.5	18	%25	12	%16.6
5	تسمح للطالب أن يعبر عن رأيه بحرية .	60	%83.3	12	%16.6	0	%0
6	تتيح فرصة للطلاب لإشباع حاجاتهم المعرفية والمهارية والوجدانية والسلوكية.	36	%50	36	%50	0	%0
7	تجسد الجامعة مبادئ العمل التعاوني والمشاركة في إدارتها تخطيطًا وتنفيذًا وتقويمًا.	48	%66.6	24	%33.3	0	%0
8	تتيح للطلبة الاشتراك في عملية اتخاذ القرار.	66	%91.5	6	%8.3		
9	تعزز مبدأ العدل والمساواة وتكافؤ الفرص أثناء تطبيق الأنظمة والقوانين.	66	%91.6	6	%8.3	0	%0
10	تشجع الطلبة على استخدام الحلول العقلانية ونبذ العنف.	30	%41.5	30	%41.5	12	%16.6

يتضح من الجدول رقم (1) ما يلي:

إن التكرارات لعبارات دور كليات التربية في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة فقد كانت أعلى التكرارات من نصيب العبارات رقم (2،3،4،5،7، 8،9) بدرجة قليلة جداً مما يبين ضعف المناخ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها باستثناء الفقرات رقم (1،6) والتي تساوت فيها استجابات الطلاب بدرجة قليلة حيث بلغت النسبة لكليهما (50%) مما يبين أن استجابات بعض الطلاب تشير أن للمناخ الجامعي دور في إتاحة الفرصة للطلاب لإشباع حاجاتهم المعرفية والمهارية والوجدانية والسلوكية ، كما أشارت تكرارات الفقرة رقم (1) إن للمناخ الجامعي دور في إتاحة الفرصة للطلاب بالتفاعل والتواصل الاجتماعي فيما بينهم.

ومن خلال النظر إلى استجابات الطلاب على فقرات الاستبيان تبين أن المناخ الجامعي لا يتيح للطلبة الاشتراك في عملية اتخاذ القرارات، ولا يعزز مبدأ العدل والمساواة وتكافؤ الفرص أثناء تطبيق الأنظمة والقوانين، كذلك لا يشجع الطلبة على استخدام الحلول العقلانية ونبذ العنف.

ويعزو الباحث هذا الضعف في دور المناخ الجامعي في تنمية قيم المواطنة إلى تدهور الأوضاع الأمنية والسياسية التي يعيشها المجتمع الليبي، وحيث أن الجامعات هي صورة مصغرة للمجتمع، و أن المجتمع يعيش حالة من الفوضى العارمة، فإن ذلك ينعكس بالضرورة على وضع الجامعة، وبالتالي يؤثر على المناخ السائد فيها،ولعل الأحداث المؤسفة التي تشهدها بعض كليات جامعة الزاوية بين الحين والأخر تؤكد النتائج الخاصة بهذا البعد وتدعمها، فقد جاءت متناغمة مع ما تشهده بعض الجامعات من مشكلات عديدة أثرت على هدوء واستقرار المناخ الجامعي.

السؤال الثاني :ما دور المقررات الدراسية في تنمية قيم المواطنة لدى طلابها؟
للإجابة على التساؤل السابق تم حساب التكرارات والنسب المئوية لكل عبارة من عبارات المحور المتعلقة بدور المقررات الدراسية كما هو موضح بالجدول التالي.

نتائج المحور الثاني وتتعلق بدور المقررات الدراسية في تنمية قيم المواطنة لطلاب كلية التربية.

رقم	الفقرات	درجة قليلة		درجة متوسطة		درجة عالية	
		ك	%	ك	%	ك	%
1	تتضمن المقررات قيم المواطنة كالروح الجماعية والالتزام بمعايير المجتمع ونظمه، والشعور بالانتماء ومفاهيم المساواة و الحرية.	24	33.3 %	84	66.6 %	0	%0
2	تهتم المقررات بإكساب الطلاب الهوية الوطنية والارتباط بالوطن.	42	58.3 %	30	41.5 %	0	%0
3	تحتوي على قيم الولاء التعاون الديمقراطية	54	%75	12	16.6 %	6	%8.3
4	يتوفر فيها مسلك خاص بحقوق الإنسان والديمقراطية .	42	58.3 %	30	41.5 %	0	%0
5	تنمي قدرة الطالب في التعرف على حقوقه التعليمية	42	58.3 %	24	33.3 %	6	%8.3
6	تساهم في تنمية القدرات الإبداعية للطلاب	36	%50	30	41.5 %	6	%8.3
7	تعزز حرية التفكير الجدي بمشكلات المجتمع	36	%50	36	%50	0	%0
8	تدعم روح التضامن بين الطلبة	60	83.3 %			12	%16.6
9	تنمي مبدأ حرية التعبير عن الرأي وثقافة الحوار الإيجابي	24	33.3 %	42	58.3 %	6	%8.3
10	تبرز أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية	36	%50	36	%50	0	%0

يتضح من الجدول رقم(2) ما يلي:

إن الفقرات رقم (1،7،9،10) تحصلت على نسب عالية نسبياً وبينت دور المقررات الدراسية في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة بدرجة متوسطة نسبياً، مما يبين أن بعض المقررات الدراسية تتضمن قيم المواطنة كالروح الجماعية والالتزام بمعايير المجتمع ونظمه، والشعور بالانتماء ومفاهيم المساواة، وضوابط الحرية.

ومن الواضح أن لدور المقررات الدراسية أهمية بالغة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة المعلمين، وهذا ما أكدته نتائج بعض الفقرات السابقة وباعتقاد الباحث أن ذلك ليس غريبًا فالمقررات في المؤسسات التعليمية عمومًا وكليات التربية على وجه الخصوص لا بد أن تهتم ببناء شخصية المتعلم بما يتفق مع أهدافه وطموحاته ومعاييره الاجتماعية.

السؤال الثالث :ما دور الأستاذ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لطلاب كلية التربية؟
للإجابة على التساؤل السابق تم حساب التكرارات والنسب المئوية لكل عبارة من عبارات الإستبانة المتعلقة بدور الأستاذ الجامعي كما هو موضح بالجدول رقم (3)

نتائج المحور الثالث والتي تتعلق بدور الأستاذ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لطلاب كلية التربية .

رقم	الفقرات	درجة قليلة		درجة متوسطة		درجة عالية	
		ك	%	ك	%	ك	%
1	يحرص على ترجمة خبراته الايجابية إلى ممارسة فعلية.	36	%50	36	%50	0	%0
2	يتطابق سلوكه مع أفكاره في المواقف التعليمية .	12	16.3 %	54	%75	6	%8.3
3	يترجم قيم المواطنة (كالهوية _ الانتماء_ الحرية - والمشاركة السياسية) إلى سلوكيات.	66	91.6 %	6	%8.3	0	%0
4	يبتعد عن طرائق التدريس التقليدية التي تعتمد على التلقين.	54	%75	18	%25	0	%0
5	يستخدم أساليب تدريس مناسبة (كالعصف الذهني والمناقشة).	54	%75	12	16.6 %	6	%8.3
6	يستخدم أساليب متعددة في التقويم .	54	%75	18	%25	0	%0
7	يستخدم طريقة التدريس المتكاملة التي من شأنها تقريب الأفكار من بعضها البعض.	42	58.3 %	24	33.3 %	6	%8.3
8	يحترم استقلالية الطالب وتفكيره .	48	66.6 %	18	%25	6	%8.5
9	يتعامل بقدر من المرونة والتسامح والتعامل بعقلانية مع الطلبة.	36	%50	36	%50	0	%0
10	يحث الطلاب على استخدام قيم التعاون فيما بينهم ويعزز قيم التسامح لديهم.	36	%50	36	%50	0	%0

يتضح من الجدول رقم(3)ما يلي:

إن النسب المئوية لعبارات دور الأستاذ الجامعي في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة فقد كانت أعلى النسب من نصيب العبارات رقم (3،4،5،6،8) والتي كانت بدرجة قليلة وهذا يبين أن الأستاذ الجامعي دوره ضعيف نسبياً فيما يتعلق باحترام استقلالية الطالب وتفكيره، كما أن الأستاذ الجامعي لا يستخدم طرق تدريس مناسبة كالعصف الذهني ودراسة الحالة والمناقشة والمجموعات ....الخ .وكذلك لا يستخدم طريقة التدريس الكلية المتكاملة التي من شأنها تقريب الأفكار من بعضها البعض.

ومن خلال النتائج السابقة يرى الباحث بأن تنمية قيم المواطنة لدى طلاب كليات التربية من خلال المناهج الدراسية و الأستاذ الجامعي ضعيف نسبياً، وقد يعزو ذلك إلى المتغيرات الراهنة والظروف السياسية والاقتصادية والأمنية التي تعصف بالمجتمع الليبي في الوقت الراهن .

وبالرغم من أن الأستاذ في التعليم الجامعي ينتمي إلى مؤسسة اجتماعية تؤدي رسالة تهدف إلى بناء حياة اجتماعية للطلاب بالشكل الذي ينسجم مع فلسفة الوطن وتوجهاته التي تسعى إلى تحقيق الانتماء الوطني الذي بدوره يحقق التنمية الشاملة المستدامة في جميع جوانب الحياة، وهنا

تظهر المسؤولية الاجتماعية للأستاذ الجامعي، من خلال تعزيز هذه الجوانب عند التلاميذ من خلال تعزيز العمل الجماعي وتنمية الاعتزاز الوطني بأخلاقيات المجتمع وخصوصيته الثقافية والحضارية، التي تعكس المجتمع الذي يعيش فيه.

وهنا يعتقد الباحث أن الفرد الذي يكون له مستوى علمي مرتفع، يجعله ملما بمفهوم المواطنة، وهذا نظير احتكاكه المتواصل مع الطبقة المثقفة، وهذا ما ينطبق على الأستاذ الجامعي، والذي لا يكتفي بإدراكه لمفهوم المواطنة وممارسته الفعلية على أرض الواقع، إنما من خلال مسؤوليته الاجتماعية الملقاة على عاتقه نتيجة الوظيفة التي يقوم بها، رغم أن مكانة الأستاذ الجامعي في مجتمعنا فقدت تلك المكانة التي كان يضحى بها، إلا أنه لا يجب عليه أن يتنازل عن الرسالة التي كلف بها، وهذا يدل على إدراكه بمسؤوليته الاجتماعية، خاصة وأننا نعيش في الوقت الحالي في مجتمع يكاد يبعدنا عن خصوصيتنا الثقافية و ينزع عنا هويتنا، فمع إدراك الأستاذ لمسؤولياته ومعرفته لمفهوم المواطنة، يمكن إعداد جيل متشبع بثقافة مجتمعه، معتزا بانتمائه مشاركا فاعلا في بناء الدولة التي ترتقي به وتحافظ على تماسك الوطن.

مقترحات البحث:

في ضوء ما انتهت إليه البحث الحالي من نتائج، فإنَّه يُمكن الخروج ببعض الاقتراحات والإجراءات العملية، وذلك من خلال التأكيد على النقاط التالية :

حتى تسهم كليات التربية بتنمية قيم المواطنة لدى طلابها يجب أن:
- تسمح بالتفاعل والتواصل الاجتماعي.
- تولد مشاعر الفخر والاعتزاز بالكلية.
- تنمي روح التعاون والألفة بين الطلاب وبين الطلبة والعاملين.
- يغلب روح الحوار على أسلوب التعامل بين الطلبة والعاملين.
- تسمح للطالب أن يعبر عن رأيه بحرية كاملة.
- تسود المناقشات قبول القد والاختلاف في الرأي.
- تدعم الثقافة المدنية دون انغلاق فكري ومعرفي.
- يجب أن تتيح فرصة للطلاب لإشباع حاجاتهم المعرفية والمهارية والوجدانية والسلوكية.
- تجسد الجامعة مبادئ العمل التعاوني والمشاركة والعمل بالفريق في إدارتها.
- تتيح للطلبة الاشتراك في عملية اتخاذ القرارات.
- يجب أن تعزز مبدأ العدل والمساواة وتكافؤ الفرص أثناء تطبيق الأنظمة والقوانين.
- تشجع الطلبة على استخدام الحلول العقلانية ونبذ العنف.

ثانياً فيما يتعلق بدور المقررات الدراسية:
حتى تسهم المقررات الدراسية بتنمية قيم المواطنة لدى طلاب كليات التربية يجب أن:
- تتضمن في محتواها قيم المواطنة كالروح الجماعية والالتزام بمعايير المجتمع ونظمه، والشعور بالانتماء ومفاهيم المساواة، وضوابط الحرية.
- تهتم بإكساب التلاميذ الهوية الوطنية والارتباط بالوطن.
- تحتوي على قيم مثل الانتماء _ الجماعة _ الالتزام _ الديمقراطية _ الحقوق والواجبات.
- يتوفر مساق خاص بالتربية على المواطنة .
- تنمي قدرة الطالب على التمسك بحقوقه.
- تساهم في تنمية القدرات الإبداعية.
- تعزز قيمة حرية التفكير الجدي بمشكلات المجتمع.
- تدعم روح التضامن بين الطلبة.
- تنمي مبدأ حرية التعبير عن الرأي وثقافة الحوار الإيجابي.

- تبرز دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية.

فيما يتعلق بدور الأستاذ الجامعي:

لكي يسهم أستاذ الجامعة بتنمية قيم المواطنة لدى الطلبة عليه أن:

- يحرص على ترجمة خبراته الايجابية إلى ممارسة فعلية.
- يتطابق سلوكه مع أفكاره في المواقف التعليمية التعلمية.
- يترجم قيم، كالهوية _ الانتماء _ الحرية - والمشاركة السياسية إلى سلوكيات.
- يبتعد عن الطرق التقليدية في التدريس التي تعتمد على التلقين.
- يستخدم طرق تدريس مناسبة كالعصف الذهني ودراسة الحالة والمناقشة والمجموعات.
- يستخدم أساليب تقويم لا تقيس الحفظ.
- يحترم استقلالية الطالب وتفكيره.
- يتعامل بقدر من المرونة والتسامح والتعاطل بعقلانية مع الطلبة.
- يحث الطلاب على استخدام قيم التعاون فيما بينهم.
- يعزز قيم التسامح بين الطلبة.

التوصيات:

1- اعتماد قضايا الديمقراطية والتثقيف المدني في مختلف المؤسسات والمناهج وهذا لا يكتمل إلا بمشاركة الأستاذ في التعليم الجامعي الذي يعتبر من القواعد المتينة التي تبنى عليها المواطنة.

2- إعداد الأستاذة حول مفهوم المواطنة وكيفية ممارستها وهذا نتيجة المسؤولية الاجتماعية التي يتحملونها وكذلك نتيجة حجم التأثير الذي يخلفونه في وعي وإدراك الطلاب، وهذا ما يجعلنا نتطلع إلى جيل متشبع بروح الوطنية وممارسا لمواطنته.

3- تقوية العلاقة بين الجامعة ومؤسسات المجتمع المحلي من خلال إشراك الطلاب في أنشطة ذات طابع اجتماعي مثل المشاركة في الجمعيات الخيرية ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة مثل حقوق الإنسان أو غيرة و المشاركة في النشاطات الاجتماعية المختلفة.

4-إعادة الاعتبار للأستاذ وخاصة في المرحلة الجامعية والتي فقدها نتيجة لبعض المتغيرات المتعددة الحاصلة في المجتمع، وأن أي مشروع لا ينجح إلا بمساهمته الفعالة فيها.

5-الاهتمام بتنمية المهارات الاجتماعية التي ترتبط بالمسئولية الاجتماعية للأساتذة ، وذلك بالقيام بدورات تدريبية تساعدهم على الإلمام بمختلف الموضوعات والقضايا المجتمعية، مما يحسن من أدائهم عن القيام بعملهم.

المراجع:

1- جابر، محمود زكي ومهدي، ناصر علي ،"دور الجامعات في تعزيز مفاهيم المسؤولية الاجتماعية لدى طلبتها": دراسة ميدانية مقارنة بين جامعتي حلوان والأزهر بغزة، فلسطين،2011.

2- حامد عمار : مواجهة العولمة في التعليم والثقافة ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 112 ، ص

3- (117 2"ص ، 112 – 7 ،) ج .م .ع. المجالس القومية المتخصصة، ظاهرة السلبية في المجتمع، الدورة2).

4- يوسف،سناء .(2011) .تربية المواطنة في ضوء التحديات المعاصرة،ط1 ، دار العلم والأيمان للنشر والتوزيع :سوق، ص26

5- المنجد في اللغة العربية المعاصرة، 2،2001.

6- القحطاني، عبد الله (2010)، "قيم المواطنة لدى الشباب وإسهامها في تعزيز الأمن الوقائي"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية،ص18.
7- الشرقاوي، موسى .(2005) .وعي طلاب الجامعة ببعض قيم لمواطنة- دراسة ميدانية-، مجلة دراسات في التعليم الجامعي، العدد(9) ، ص113
8- ،الكواري، علي ، المواطنة والديمقراطية في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربيةن2001.
9- د .بسام محمد أبو حشيش، مجلة جامعة الأقصى، المجلد الرابع عشر، العدد الأول، يناير 2010.
10- (1996م، ص 311). 27 - الموسوعة العربية العالمية، الرياض ، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، 1996م.
11- هلال ، فتحي ، وآخرون، تنمية المواطنة لدى طلبة المرحلة الثانوية بدولة الكويت، الكويت، مركز البحوث التربوية والمناهج بوزارة التربية، 2000م، ص 25.
12- (رضوان، 1960م، ص 127). أبوالفتوح، رضوان، التربية الوطنية (طبيعتها ، فلسفتها، أهدافها، برامجها) المؤتمر الثقافي العربي الرابع، القاهرة ، جامعة الدول العربية، 1960م.
13- أبو ف :محمود، المواطنة الصالحة– السمات والواجبات، ورقة عمل مقدمة لليوم الدراسي حول التربية المدنية والمجتمع المدني في فلسطين، 1999،ص127
14- عبد الخالق يوسف، المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية ،("المواطنة وتنميتها لدى طلاب التعليم الجامعي رؤية مقارنة) ، القاهرة ،ص11.
15- القحطاني، عبد الله .(2010) .قيم المواطنة للشباب وإسهامها في تعزيز الأمن الوقائي، أطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
16- داود، عبد العزيز .(2011) .دور الجامعة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة، دراسة ميدانية بجامعة كفر الشيخ، المجلة الدولية للأبحاث التربوية، جامعة الإمارات العربية المتحدة،(العدد 30) ، 252-282.

أثر الأنماط القيادية في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي
دراسة ميدانية على الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط في ليبيا

د. السنوسي عبد الرحمن العلشل
محاضر بكلية التقنية الهندسية - هون

د. علي جلب مفتاح
أستاذ مساعد بكلية إدارة الاعمال - جامعة سرت

د. محمد سالم دبنون
محاضر بكلية ادارة الاعمال – جامعة سرت

الملخص :

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد أثر الأنماط القيادية على اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط، ولتحقيق هذه الأهداف تم إعداد استبانة وزعت على عينة مكونة من (250) إدارياً من مديري هذه الشركات، وقد تم استرجاع (205) استبانات أي بنسبة استرداد تساوي (82%). وبعد إجراء التحليل الإحصائي اللازم واختبار الفرضيات توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. وجود أثر ذي دلالة إحصائية للأنماط القيادية على إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط في ليبيا.
2. وجود أكثر من نمط قيادي في تلك الشركات إلا أن النمط القيادي المتسلط هو السائد.
3. أن إستراتيجية المشاركة، وإستراتيجية القوة والإكراه، هي الإستراتيجيات الأكثر استخداماً في هذه الشركات.
4. وجود أثر ذي دلالة إحصائية للمؤهل العلمي على الأنماط القيادية في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي، بينما لا يوجد أثر لمتغيرات الجنس، والعمر، والخبرة العملية على الأنماط القيادية في اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي.

The Impact of Leadership Style on Selecting Organizational Change Strategies
An Applied Study on Companies of National Petroleum Establishment of Libya

Abstract

This study aimed at defining the leadership styles and their impact on selecting the change strategy in the companies of Libyan National Petroleum Establishment to achieve these objectives,

a questionnaire was designed and distributed to a random sample of (250) managers of these companies. A total of complete answers has been returned at (82%) response rate.

Following data analysis and hypotheses testing, the following conclusion were come up with:

1. The existence of statically significant evidence of the leadership styles on selecting the change strategy in the companies of Libyan National Petroleum Establishment.
2. The existence of more than one leadership style, most dominant of which is the autocratic one.
3. The participation strategy and the coercion strategy are the most common strategies.
4. The impact of leadership coercion style on selecting the change strategy is effected by level of education but not by sex, age or experience of managers

الإطار العام للدراسة

مقدمة :

أولت الدراسات والبحوث الإدارية نظريًا وميدانيًا اهتمامًا كبيرًا بالتغيير من خلال اهتمامها بالبيئة المحيطة بالمنظمة ودراسة التأثير المتبادل بينهما. وإن للتغيير تأثيرات كبيرة وسريعة على الأفراد والجماعات، كما أن المنظمات على اختلاف أنواعها وأحجامها تتأثر به بدرجات متفاوتة، لذا تقوم تلك المنظمات بإجراء تغييرات داخلية في أنشطتها أو أهدافها أو التكنولوجيا المستخدمة فيها أو أنظمتها أو إجراءاتها الإدارية وأنماطها القيادية وإستراتيجيات التغيير المستخدمة **لاستجابة** لضغوط هذه التغيرات في البيئة الخارجية (**الساعدي**، 1996). فإذا اختارت المنظمة الإستراتيجية غير المناسبة فإنها قد تدمرها لذلك على المنظمات أن تختار النمط القيادي الذي يناسب التغيير المطلوب واختيار الاستراتيجية التي تناسب هذا التغيير. ولما كانت القيادة الإدارية تقوم في جوهرها على التأثير الذي يمارسه القائد في مرؤوسيه، فإن اختلاف وسائل التأثير التي يستخدمها القائد لتوجيه مرؤوسيه تعكس تبايناً في أساليب القيادة وأنماطها، وقد تركزت الدراسات العديدة التي قام بها علماء الإدارة والنفس والاجتماع حول تحديد أفضل أسلوب أو نمط للقيادة يمكن باستخدامه تحقيق الأهداف المنشودة بكفاءة وفاعلية (**كنعان**، 2002).

إن تركيز المنظمة على تقديم التغيير بطرق مدروسة بشكل جيد، وبخطط موضوعة مسبقاً هو الأسلوب الأمثل لتوفير الكثير من التكاليف والجهود المحتملة والناشئة عن مقاومة التغيير، وبهذا الأسلوب تستطيع المنظمة أن تحقق ما تطمح إليه من وراء التغيير بفاعلية وكفاءة (الذيب، 2002). من هنا، فإن هذه الدراسة جاءت لقياس أثر الأنماط القيادية على اختيار استراتيجيات التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

مشكلة الدراسة :

أصبح التغيير من الأمور المهمة في وقتنا الحاضر نتيجة للتطور السريع الذي تشهده جميع مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية، فالواقع يشير إلى أن المنظمات تواجه في ظل هذه التطورات المتلاحقة ضرورة الحاجة إلى التغيير لتحقيق قدر من التكيف اللازم لضمان بقائها واستمرارها ومن هذا المنطلق يجد المدير نفسه أمام موقف يتطلب إجراء عملية تغيير، إما لأسباب خارجية تفرضها بيئة المنظمة أو لأسباب داخلية تتطلبها مصلحة العمل، فصدور أنظمة وتعليمات جديدة من القيادات العليا داخل وخارج المنظمة، والتغيير في القوى العاملة والتطورات التكنولوجية وغيرها من الأمور التي تواجهها المنظمات بصورة دورية في وقتنا الحاضر تتطلب إجراء قدر من التغيير. لذا أصبح التغيير وإداراته جزءًا أساسياً من عمل المدير، إذ لا بد أن يعمل على تسهيل وإنجاح عملية نقل المنظمة إلى الوضع المنشود، وهذا يتطلب التعرف على أهم الاستراتيجيات والسياسات التي يمكن للمديرين اتخاذها قبل وأثناء عملية التغيير للحد أو التقليل من قوة مقاومته. ويمكن توضيح مشكلة الدراسة من خلال التساؤلات الآتية:

1. ما إستراتيجية التغيير الأكثر استخداماً في إدارة الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة للنفط في ليبيا؟
2. ما العلاقة بين الأنماط القيادية واستراتيجيات التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا؟

أهميـــة الدراســـة :

تكمن أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية:

1. ما ستقدمه الدراسة من نتائج وتوصيات لصناع القرار في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا في تحديد إستراتيجية التغيير الأكثر فعالية.

2. تسهم الدراسة الحالية في تزويد المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا بالتغذية الراجعة لعملية التقويم الذاتي للأنماط القيادية وإستراتيجية التغيير المستخدمة في مؤسساتهم.

أهـداف الدراســة :

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد أثر الأنماط القيادية المختلفة على إستراتيجية التغيير التي يتبعها المديرون في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، كما تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف والتي تتمثل في:

1. تحديد إستراتيجية التغيير الأكثر استخداما في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.
2. تقديم بعض النتائج والتوصيات التي من شأنها أن تساعد المديرين في بيئة الدراسة على اختيار إستراتيجية التغيير الأكثر فاعلية.
3. تحديد العلاقة بين أنماط القيادة وإستراتيجية التغيير في بيئة الدراسة.

حــدود الدراســة :

أولاً-حدود المكانية: اقتصرت هذه الدراسة على الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

ثانياً-حدود الزمانية: تم تطبيق هذه الدراسة على الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا في الفترة مابين (2009-2010م).

ثالثا-حدود الموضوعية: تتحدد نتائج الدراسة بدرجة استجابة أفراد عينة الدراسة ودقة إجاباتهم عن فقرات استبانة الدراسة.

مصطلحــات الدراســة :

يمكن إيجاز تعريف مصطلحات الدراسة كما يلي:

المؤسسة الوطنية لصناعة النفط : هي مؤسسة ليبية، تمتلك بالكامل عدة شركات تقوم بالاستكشاف والتطوير والإنتاج للنفط والغاز، إضافة لشركات التسويق الداخلي والخارجي للنفط والغاز، كما ترتبط بعقود مشاركة مع شركات عالمية متخصصة في تلك المجالات، بالإضافة إلى ارتباطها بعقود **استكشاف وإنتاج معشركات أخرى.**

النمط القيادي Leadership Style: وهو السلوك أو التصرف الذي يصدر عن المدير لدى إدارته والذي يجعله بشكل ما مميّزاً عن غيره في أسلوب الإدارة الذي يتبعه في طريقة إدارته، وبذلك يدركه موظفو إدارته. (الدعيس، 2003).

1- **النمط المتسلط:** وفيه تتخذ الإدارة القرارات الخاصة بالعمل أو المرؤوسين دون مشاركتهم، مما يؤدي إلى غلبة طابع الخوف وعدم الثقة على العلاقات بين الإدارة والمرؤوسين.

2- **النمط الموجه:** حسب هذا النمط تسمح الإدارة للمرؤوسين بالمشاركة في اتخاذ القرارات، ولكن تبقى الثقة ضعيفة بين الإدارة والمرؤوسين (الدعيس، 2003).

3- **النمط الداعم:** حسب هذا النمط تبدي الإدارة قدراً ملحوظاً من الثقة، ولكنه ليس كاملاً في المرؤوسين بحيث يوجد قدر من التفاعل والاتصال المتبادل بين القيادة والمرؤوسين، ويتم تفويض جانب لا بأس به من السلطات للمستويات الدنيا.

4- **نمط المشارك:** وفيه يمنح المدير ثقة كاملة للمرؤوسين، ويسمح لهم باتخاذ القرارات على نطاق واسع، ويشجع الاتصال المتبادل، مما يدفع المرؤوسين إلى الالتزام بتحقيق أهداف المؤسسة (العبادلة، 2003).

5- **النمط الديمقراطي:** وحسب هذا النمط تعمل القيادة على توسيع اهتمامات المرؤوسين وتعميق مستوى إدراكهم، بالإضافة إلى قبولهم لرؤية الجماعة وأهدافها وتوسيع مداركهم للنظر إلى ما هو أبعد من اهتماماتهم الذاتية من أجل مصلحة المنظمة، ويتحقق ذلك من خلال النظرة الكارزماتية للقائد والدافعية وإشباع حاجات الأفراد العاطفية وتشجيعهم نحو الإبداع (**بني** عيسى، 2006).

إستراتيجيات التغيير Change Strategies: وهي خطة متكاملة متعلقة بمختلف نشاطات المنظمة المرتبطة بالتغيير والتطوير وذلك خلال فترة زمنية محددة لتحقيق الأهداف، وتتأثر عملية اختيار نوع الإستراتيجية المطبقة بتشخيص مشاكل المنظمة.

إستراتيجية التعليم والاتصال: وتعني قيام المدير بعمل اتصال مع الأفراد العاملين بهدف تعليمهم وإرشادهم بمزايا عملية التغيير وفوائدها، وإيضاح أن الهدف الرئيسي من التغيير هو خدمة مصالح المنظمة والعاملين على حد سواء (Hellriegle and Slocum, 1983).

إستراتيجية المشاركة: للمشاركة أبعاد مختلفة تتراوح ما بين المشاركة المتمثلة في تشجيع الأفراد العاملين على المناقشة وطرح الأفكار، إلى المساهمة الفعّالة التي تتجسد بلعب دور مهم في عملية صنع القرار الخاص بإعداد وتنفيذ خطط التغيير.

إستراتيجية التسهيل: تقوم هذه الإستراتيجية على تدريب العاملين على مهارات جديدة تتواءم مع متطلبات عملية التغيير، وتقديم الدعم اللازم، وأيضا توفير كافة التجهيزات المادية وظروف العمل المناسبة، مما يهيئ أداءً فعالاً للمشاركة في برنامج التغيير.

إستراتيجية التحكم والاستمالة: وتشتمل هذه الإستراتيجية استخدام المحاولات والجهود الخفية للتأثير على الآخرين، وتزويد الأفراد بمعلومات تكون بطرقٍ انتقائية، وترتيب الحوادث بوعي وعقلانية، بحيث ينال التغيير المطلوب أقصى دعم ومساندة (حريم، 2004).

إستراتيجية القوة والإكراه: وتعني فرض سياسة الأمر الواقع وفرض التغيير وخاصة عندما تكون عملية التغيير حتمية أو طارئة، فمعظم عمليات إعادة الهيكلة وتقليص عدد العاملين تتطلب مثل هذه الإستراتيجية (Melhem, 2006).

الإطـــار الظـري

الأنماط القياديــة

تعريف القيادة

هي قدرة الفرد في التأثير على شخص أو مجموعة، وتوجيههم وإرشادهم من أجل كسب تعاونهم للعمل بأعلى درجة من الكفاية في سبيل تحقيق الأهداف المرجوة (**المغربي**، 2004). وتعتمد القيادة الإدارية وقوة فاعليتها على عناصر ثلاثة كما حددها (الدويك، 2001)، وهي:

1- عملية التأثير التي يمارسها القائد على مرؤوسيه، والوسائل التي يستخدمها لحفزهم على **الإنتاج والعمل** ومضاعفة الجهود، ومنها:

أ. تقديم المكافآت، لأنها تعد عاملاً مهماً في شحذ همم العاملين.

ب. الإكراه، حيث يقوم القائد باستخدام سلطته لدفع العاملين على العمل عن طريق التخويف والتهديد.

ج. الأسس المرجعية للمرؤوسين، حيث سيستفيد القائد من دراسته لشخصيات العاملين معه ونفسيتهم في التأثير عليهم.

د. الخبرة الشخصية، حيث يزداد تأثير القائد على مرؤوسيه كلما ازدادت خبرته في النواحي الخاصة بالنشاط الذي يعمل فيه.

2- توجيه المرؤوسين وتوحيد جهودهم، حيث يتوقف الكثير من نجاح القائد على قدرته في توحيد جهود العاملين معه، وتنظيم جهودهم وتوجيهها نحو الهدف المشترك الذي يسعى إليه، والتغلب على الصعوبات التي تواجهه في سبيل ذلك من جراء اختلاف ثقافة العاملين وظروفهم النفسية والاجتماعية ليكون منهم فريقاً منسجماً متعاوناً.

3- تحقيق الهدف الوظيفي، إن الهدف الرئيس لأي عملية توجيهية يقوم بها القائد هو تحقيق أهداف المنظمة التي يديرها، وهو هدف مشترك ومرغوب يسعى جميع العاملين لتحقيقه.

فالقائد الذي نحتاج إليه في مجتمعات الغد، هو ذلك الشخص القادر على أن يضفي من قوته وشخصيته على مركزه، وليس الإنسان الذي يستمد قوته من كونه شاغلاً لهذا المركز (الطويل، 1998).

أنماط القيادة :

تطورت أنماط القيادة مع تطور الدراسات والأبحاث في مجال القيادة والتي كشفت عن أبعاد جديدة في سلوك القائد ونمطه، واهتم كتاب الإدارة بعرض أنماط القيادة، وفيما يلي نعرض أهم هذه الأنماط:

أنماط القيادة لدى المدرسة السلوكية

تطورت أنماط القيادة لدى المدرسة السلوكية مع تطور الدراسات والأبحاث في مجال النمط القيادي، ومع تعرف الباحثين على مؤثرات جديدة على سلوك القائد ونمطه ويمكن تقسيمها إلى ما يلي:

أولاً: الأنماط الثابتة للقيادة (نمط البعد الواحد) Unidirectional Style

بدأ تأثير الاتجاه السلوكي في دراسة أنماط القيادة في أواخر الثلاثينيات وتحديداً بدراسة كيرت لوين (Kurt Lewin) ورونالد ليبت ورالف وايت (Lippitt & White) على عدد من الأفراد، وقد قاموا بتشكيل ثلاث مجموعات من الأفراد: نظمت المجموعة الأولى على أساس "ديكتاتوري" يتولى القيادة فيها قائد ديكتاتوري يقوم بتحديد السياسة وتقرير ما يجب عمله وكيفية تنفيذه، كما يتولى توزيع المهام على أفراد المجموعة، أما المجموعة الثانية فنظمت على أساس ديمقراطي يتولى القيادة فيها قائد ديمقراطي لا ينفرد بأي قرار بنفسه، إنما يشرك مجموعته في اتخاذه كما يسمح للأعضاء باختيار زملائهم الذين يؤدون العمل معهم، أما المجموعة الثالثة، فنظمت على أساس فوضوي تركت فيه الحرية الكاملة للجماعة أو الفرد في اتخاذ القرار، ولم يمارس القائد أية سيطرة على المجموعة وتركهم يعالجون مشكلاتهم بأنفسهم دون تدخل منه. ونتيجة لذلك تم تحديد ثلاثة أنماط سلوكية للقادة تمثلت في:

أ- القيادة الأوتوقراطية (الديكتاتورية) (Autocratic Leadership)

إن أهم السمات التي تميز سلوك القائد الأوتوقراطي تتمثل في اتخاذه من سلطته الرسمية أداة للتحكم والضغط على المرؤوسين لإجبارهم على إنجاز العمل، ولذلك فهو يركز على كل السلطات في يده، ويحتفظ لنفسه بالقيام بكل عمل صغير أو كبير في المنظمة، ويصدر أوامره وتعليماته التي تتناول التفاصيل ويصر على إطاعة مرؤوسيه له، ويتبع أسلوب الإشراف المحكم على مرؤوسيه لعدم ثقته بهم، ويركز على الاهتمام بالإنجاز للعمل وعلى المحافظة على مركزه، وأحيانا ينسب كل إنجاز يتحقق في المنظمة إلى نفسه.

ويشير (حسان والصياد، 1986)، (جاب الله ،2009) إلى وجود أنماط متعددة لسلوك القائد الأوتوقراطي هي:

1- القيادة الأوتوقراطية المتسلطة (Coercive autocratic)

وتتميز هذه القيادة بالنظر إلى الإنسان كأداة تعمل وكمصدر للإنتاج بغض النظر عن كونه مخلوقاً اجتماعياً يخضع لمتغيرات نفسية واجتماعية. ويلجأ القائد إلى استخدام سلطته المستمدة من مركزه الوظيفي في تأثيره في المرؤوسين دون مشاورتهم وأخذ رأيهم حين اتخاذه القرارات والتعليمات، لأنه يعتقد أنهم غير مؤهلين للمشاركة وتولي مهام السلطة خشية أن يقعوا في الأخطاء التي يتحمل مسؤوليتها القائد، وهو من يحدد سياسة الجماعة ويرسم الخطط الرئيسية ويمارس الاتصال الرسمي من وجهة واحدة، ويستخدم الرقابة المباشرة على سلوك المرؤوسين حتى يتضمن عدم وقوعهم في الأخطاء، ويهدد بالعقاب دون اهتمام بمشاعر وعواطف المرؤوسين، وفي حال ظهور خلافات أو مشكلات في العمل فإنه يحاول إيقافها.

2- القيادة الأوتوقراطية الخيّرة (Benevolent autocratic)

يتميز هذا النمط باستخدام القائد الإقناع في معاملة مرؤوسيه، بالإضافة إلى تحليه بالطيبة والرقة عندما يريد من مرؤوسيه أن ينفذوا عملاً ما دون أن يخلق لديهم الاستياء، ولكنه يلجأ إلى القسوة والإكراه عندما يشعر أن مرؤوسيه لم ينفذوا عملهم بشكل جيد، وهو يؤمن بالمشاركة في اتخاذ القرارات في بعض الأحيان. ومن الملاحظ أن القائد الأوتوقراطي الخيّر يكون في الغالب شخصاً طموحاً يؤدي عمله بإخلاص وكفاءة ويتميز بأنه حازم ونشيط وملتزم بإنجاز أعماله، ويهتم بالتكلفة والعائد.

3- القيادة الأوتوقراطية اللبقة (Manipulative autocratic)

يعد هذا النمط من أقل الأنماط الأوتوقراطية استبدادا وأقربها إلى السلوك الديمقراطي، حيث يتصرف القائد بلباقة وود مع مرؤوسيه، ويستخدم المرونة في حل المشكلات التي تواجههم في العمل، ويعتقد هذا القائد أن مشاركة المرؤوسين في صنع القرارات وسيلة غير مجدية، لكنه يخلق فيهم شعور المشاركة دون اشتراكهم فعلياً، ويعتمد هذا القائد أسلوب الحصول على الموافقة على ما ينوي اتخاذه من قرارات بعد أن يشرح لهم أفكاره والحلول التي استنتجتها، وهو لا يأخذ آراءهم بعين الجدية مهما كانت فعّالة إنما يحاول الحصول على طاعتهم له وتأييدهم لقراراته مع إعطاء المرؤوسين قدراً من الحرية من أجل مشاركتهم في صنع القرارات.

ب- القيادة الديمقراطية (Democratic Leadership)

كلمة الديمقراطية أصلها يوناني، وهي مكونة من كلمتين (ديموس) ومعناها الشعب (وكراتوس) ومعناها السلطة، ولهذا فإنها تعني سلطة الشعب أو حكم الشعب، حيث إنه في ظل هذه القيادة، فإن الجماعة هي التي تقوم باختيار القائد أو انتخابه ويشارك الأفراد في وضع الأهداف والتخطيط والتنفيذ والتقييم، كما أن المسؤوليات تتوزع على الأفراد وتسود العلاقات الطيبة، وتكون قنوات الاتصال مفتوحة بينهم، والقائد يقوم بتشجيع الأفراد، وهو بالتالي ينال تقديرهم واحترامهم وتقل المشكلات والمشاحنات بينهم، ويرى كثيرون أن القيادة الديمقراطية هي أفضل أنواع القيادة، إذ تسود العلاقات الإنسانية بين أفرادها وتقوم على احترام شخصية الفرد، والقائد الديمقراطي لا يملي أو يفرض على الآخرين أرائه، وإنما يقترح ويترك للآخرين حرية اختيار واتخاذ القرار أو اقتراح الحلول والبدائل وهو يراعي رغبات الآخرين ومطالبهم (الطيب، 1999).ومن أهم الخصائص المميزة لهذا النمط أنه يعتمد على العلاقات الإنسانية السليمة والمشاركة في صنع القرارات وتفويض السلطة، وهذه تشكل في مجموعها مرتكزات أساسية للقيادة الديمقراطية.

ج- القيادة التسيبية (الفوضوية) (Laissez-Fair Leader)

يعد هذا النمط مخالفاً تماماً للنمط الأوتوقراطي، فهناك غياب لأي قيادة حقيقة وكل فرد حر في أداء العمل كما يرضيه، ويغلب على هذه القيادة طابع الفوضوية وسلبية القائد حيث إن هذا

النوع من القيادة لا تحكمه قوانين أو سياسات أو إرشادات أو إجراءات محددة للعاملين، إلا إذا طلب منه ذلك، فهي قيادة تترك للأفراد حرية مطلقة في التصرف والعمل دون أي تدخل من جانب القائد، وقد يكون السبب في ذلك السلوك عدم قدرة القائد على اتخاذ القرارات أو عدم معرفته بالمشكلة المطروحة، لذلك يترك الأمور تسير في المؤسسة دون توجيه أو قيادة، ويتميز هذا النمط بأنه أقل الأنواع من حيث الفاعلية أو الإنتاجية، حيث إن أفراد مجموعته لا تحترم شخصيته، وكثيراً ما يشعر أفرادها بالإحباط والضياع وعدم القدرة على التصرف، حيث يعتمدون على أنفسهم في أحوال كثيرة تتطلب تدخل القائد (الطيب، 1999).

ثانياً : الأنماط المرنة للقيادة

ميزة هذه الأنماط أنها ليست جدية في تعريفها لخصائص سلوك القائد كسابقتها إما ديكتاتوري وإما ديمقراطي أو قائد يهتم بالعاملين وأخر يهتم بالإنتاج، بل أوجدت أنماطاً مختلفة أخرى بينهما لسلوك القائد مشيرةً بذلك إلى أن محور القيادة الديمقراطية والدكتاتورية يحتوي أنماطاً سلوكية متنوعة فيما بين طرفي المحور ومنها:

نموذج ريدن (Reddin) للقيادة

قام وليام ريدن W.Reddin بدراسة الشبكة الإدارية لكل من بليك وموتون، وأضاف لها بعداً ثالثاً هو بعد الفاعلية، فأصبحت ذات ثلاثة أبعاد، هي:

1- الاهتمام بالأفراد.
2- الاهتمام بالعمل.
3- الفاعلية.

ومن خلال هذه الأبعاد الثلاثة توصل ريدن إلى ثمانية أنماط من القيادة الإدارية ينتج عنها **أربعة أنماط كامنة**. وإضافة بعد الفاعلية لهذه الأنماط الكامنة يؤدي إلى ظهور أربعة أنماط أخرى أكثر فاعلية وأربعة أنماط أقل فاعلية. وهي كما يلي:

أولا: الأنماط الأربعة الأقل فاعلية

1- **الانسحابي**: يتمثل هذا النمط في عدم الاهتمام بكل من الأفراد والعمل. وهذا النمط غير فعال ليس لأنه لا يرغب ولا يهتم بالعمل فحسب، بل لتأثيره السلبي في علاقات الأفراد العاملين وروحهم المعنوية. ولا يكتفى هذا النمط بالانسحاب من العمل، بل يثبط همة العاملين كما يتدخل في أعمالهم ويمنع المعلومات اللازمة عنهم.
2- **المجامل**: يعد هذا النمط التناسق بين الأفراد والعلاقات الطيبة فوق أي اعتبار أخر، وتنقصه أو تغيب عنه الفاعلية لاهتمامه بنفسه ورغبته في أن يرى فيه الآخرون شخصاً طيباً، لذلك فهو لا يخاطر بالعلاقات رغبة في الحصول على الإنتاجية المرغوبة.
3- الأتوقراطي الديكتاتوري: يركز هذا النمط اهتمامه على العمل المطلوب، ويفضله على أي **اعتبارات أخرى**. تتمثل عدم فاعليته في إعلانه الواضح عن عدم اهتمامه بأمور العلاقات وفي درجة ثقته المنخفضة بالآخرين، يخافه الكثيرون ولا يحبونه ويعملون عندما يضغط عليهم.
4- **الموفق (المقنع)**: يعرف هذا النمط مميزات الاهتمام بكل من العمل والعلاقات، ولكنه غير قادر أو ليس لديه رغبة في اتخاذ القرارات السليمة. ويميل هذا النمط إلى الحلول الوسط كأسلوب له في العمل، ويسعى إلى التقليل من المشكلات التي يواجهها في الحاضر، لأنه يركز على الضغوط التي يتعرض لها في الحاضر، ويحاول جاهداً إرضاء من يؤثرون فيه حتى لا يهددوا حياته العملية.

ثانيا: الأنماط الأربعة الأكثر فاعلية :

1- البيروقراطي: لا يهتم هذا النمط بالعمل ومهامه، أو بالعلاقات الإنسانية للعاملين، ولكنه يخفى ذلك وراء تطبيق التعليمات والأنظمة والقوانين بحذافيرها، لذلك تقل فاعليته وتأثيره في الروح المعنوية للعاملين.

2- المنمي (المطور): يثق هذا النمط بالعاملين ضمناً، ويعتقد أن عمله يتمثل أساساً في تنمية وتطوير قدرات ومواهب الآخرين، وفي تهيئة مناخ العمل الذي يتيح تحقيق أعلى درجات الإشباع لحاجات العاملين، وفعالية هذا النمط تنبع من المناخ المشجع الذي يهيئه لمرؤوسيه، لذلك يزداد ارتباطهم به وبالعمل. غير أن اهتمامه بتنمية العاملين يدفعه في بعض المواقف إلى التضحية بأهداف الإنتاج القصيرة والطويلة الأجل من أجل التنمية الذاتية للآخرين.

3- الديكتاتوري العطوف: يثق هذا النمط بنفسه ضمناً، ويهتم على المدى القصير والمدى الطويل بالعمل، وترتكز فعاليته على قدراته ومهاراته في دفع الآخرين لأداء ما يرغب أن يؤدوه دون مقاومة منهم قد تؤثر في الإنتاج، ويعمل على كسب طاعة مرؤوسيه وولائهم عن طريق مهارته في توفير مناخ يساعد على أداء العمل.

4- التنفيذي: يعد هذا النمط أن عمله يتمثل في توجيه أقصى طاقات العاملين نحو العمل المطلوب في المدى القصير والمدى الطويل، حيث إنه يحدد مستويات طموحه للأداء والإنتاج، ويدرك أن ثمة فروقاً فردية بين العاملين، وهذه الفروق في القدرات والمهارات تجعله يمارس أساليب مختلفة في التعامل مع كل فرد منهم. وتنبع فعاليته من كونه يهتم ويركز على كل من العاملين والعمل بشكل واضح وظاهر للجميع، وهذا ينعكس على دوافع العاملين لتحقيق الأهداف، لذلك فهو يحقق إنتاجية عالية.

القيادة الإجرائية (التبادلية) (Transformational Leadership)

ويعرف هذا النمط من القيادة على أنه مبني على علاقة التبادل الاقتصادي بين الرئيس والمرؤوس، فالقائد يشجع على الاتساق والتوحد مع المنظمة بواسطة إعطاء المكافآت العرضية الإيجابية والسلبية .

وتعتمد القيادة الإجرائية على التعزيز غير المشروط، فالقائد يهتم بالنتائج، ويركز عمله على بحث التبادل بينه وبين المرؤوسين وضبط أعمال مرؤوسيه حتى يتبعوا ما يريده القائد منهم، فهو يؤثر على مرؤوسيه من خلال الجوائز والمكافآت أو العقوبات ويعطيها بشكل عفوي معتمداً على كفاية الأداء للمرؤوسين، ويتميز القائد الإجرائي في أنه محاور جيد، بحيث أن له قدرة على إيصال رؤية جذابة للمستقبل وقدرة على المباحثات والحوار وضبط الإجراءات، وهو قادر على إقناع مرؤوسيه ليتبنوا ما يريد، فهو يستطيع أن يعبّر عن نفسه بشكل كامل والقائد الإجرائي يعرف نفسه جيداً، ويعرف نقاط القوة ونقاط الضعف، ويعرف كيف يوظف نقاط قوته للتغطية على نقاط ضعفه، وهو يعرف ما يريد وكيف يوصل ما يريد للآخرين؛ من أجل الحصول على تعاونهم ودعمهم (Gardona, 2002).

التغـــيير التنظيمـــــي

مفهوم التغيير :

تتعدد مفاهيم التغيير وتختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليه منها، فالبعض يعرفه من زاوية الأسباب، والبعض الآخر يعرفه من زاوية النتائج، في حين أن آخرين يعرفونه من زاوية المظاهر والأعراض، ومن هنا فإن اختلاف الزوايا واختلاف التعريفات يؤدي إلى عدم وحدة المفاهيم، ومن ثم اختلاف في الرؤيا وفي الفهم وفي الإدراك وفي التعامل مع الظاهرة.

فالتغيير يصعب وصفه بأنه حالة (State of After)، لما هو عليه من حركة فعّالة لا تهدأ ولا تستقر، لكن وصفه بأنه عملية (Process) تتم بموجبها إحداث تأثيرات وتفاعلات ذاتية

متبادلة بين التنظيم الإداري وأجزائه وعناصره وملامحه، بحيث ينجم عنها واقع جديد يختلف عما قبله (الخضيري،1993).

فقد عرّفه (الساعدي، 1996) بأنه تغيير ملموس في النمط السلوكي للعاملين وإحداث تغيير جذري في السلوك التنظيمي ليتوافق مع متطلبات مناخ وبيئة التنظيم الداخلية والخارجية، ويلاحظ من هذا التعريف أنه يركز على البعد الإنساني للتغيير التنظيمي ويحصره فيه، على الرغم من وجود أبعاد أخرى تقع ضمن إطار التغيير التنظيمي وهي(البعد الهيكلي، والبعد التكنولوجي).

ويعرفه (حسن، 1989) بأنه تغيير موجّه ومقصود وهادف وواعٍ يسعى لتحقيق التكيّف البيئي (الداخلي والخارجي) بما يضمن الانتقال إلى حالة تنظيمية أكثر قدرة على حل المشكلات ويلاحظ من هذا التعريف أنه أدخل عنصر التخطيط في التغيير وأبرز أهمية توافق المنظمة مع البيئة التي تعيش فيها، ولكنه لم يوضح كيف يتم التغيير وحصر هدفه في تحسين قدرة المنظمة على حل المشكلات. ويعرفه (ويلسون، 1999) بأنه العمليات التي تتضمن الانتقال السلس من رؤية إستراتيجية سابقة إلى وضع مستقبلي مرغوب.

ومن هنا فلعل أفضل طريقة لإيجاد تغيير يتناسب مع المتغيرات والتحولات هو التغيير المخطط والذي يعني الإجراء الهادف إلى إحداث تعديل معين ومحسوب في التنظيم وفقاً لخطة زمنية، على أساس تفكير وتقدير لتكلفة التغيير ومتطلباته والفوائد المترتبة عليه، وبذلك نستبعد التطورات الفجائية أو التغييرات الانفعالية غير المدروسة، فظهور الفورات التنظيمية والتغييرات غير المنتظمة لا تمثل أكثر من ردود أفعال منعكسة.

وبذلك، فإن التغيير المخطط يستبعد الآثار السلبية التي يمكن أن تفرزها عملية التغيير، ويوفر غطاءً صالحاً لامتلاك واستثمار المستقبل عبر استباق معرفة الأحداث وماهيتها ونتائجها قبل وحين وقوعها، بحيث يمكن التوصل إلى بعض الخطوات الأساسية التي يمكن أن تبرمج عملية التغيير وتضعها في الطريق الإيجابي الذي يقود نحو أهداف المنظمة.

يستخلص الباحث من التعريفات السابقة أنها ركزت على أن التغيير يمثل حالة الانتقال من وضع إلى آخر، وأن هذا الانتقال مقصود وهادف إلى التحول إلى حالة أفضل، غير أن هذه التعريفات لم تقتصر على حالة الانتقال في الجانب المادي فقط، بل شملت أيضاً الجانب السلوكي للعاملين، ولكنها اختلفت في نظرتها إلى التغيير: هل هو تحول أو انتقال جذري؟ أم أنه تعديل بسيطاً؟ ففي حقيقة الأمر إن أية حالة انتقال تعني تغييراً، وليس بالضرورة أن يكون هذا الانتقال جذرياً في أهدافه ونتائجه، لأنه ليس هناك أساسٌ لتحديد فيما إذا كان الانتقال جذرياً، أم بسيطاً حيث إن هذا الأمر شيء غير محكوم بمعيار محدد.

استراتيجيات تنفيذ التغيير

أورد (الزيات، 1999) و(ملحم والإبراهيم، 2008) العديد من الإستراتيجيات المتاحة أمام الإدارة لتنفيذ التغيير، واتباع أي من هذه الاستراتيجيات يحكمه عوامل عدة أهمها :

1- فلسفة الإدارة التي تحكم سياستها، وبالتالي طبيعة استراتيجياتها في تنفيذ التغيير.
2- طبيعة التغيير المقترح من حيث أهمية سرعة التنفيذ، ومدى حساسية مجالاته التي يشملها بالنسبة للمنظمة أو العاملين، ومتطلباته وآثاره المحتملة.
3- طبيعة العاملين من حيث: مدى قابليتهم للتغيير والتجديد، وطبيعة استجابتهم للأحداث، ومدى تماسك التنظيم غير الرسمي في المنظمة.
4- عوامل أخرى تتعلق بالبيئة الخارجية أهمها: التشريعات الحكومية وتأثير المنظمات غير الحكومية، وفاعلية اتحادات ونقابات العمال، والظروف المحيطة وغيرها من العوامل ذات التأثير في قرارات المنظمة.

والآتي أهم الاستراتيجيات المتاحة أمام الإدارة في تنفيذها للتغيير التنظيمي:

1- إستراتيجية الإلزام القانوني

تعتمد هذه الإستراتيجية على استخدام الإدارة حقها في إلزام الموظفين للاستجابة للتغيير، وتستخدم هذه الإستراتيجية عندما تكون مقاومة العاملين للتغيير قوية، وفي نفس الوقت هناك ضرورة للإسراع بتنفيذ التغيير، على أن تكون الإدارة قادرة على استخدام هذه الإستراتيجية دون مضاعفات أو تكاليف مرتفعة. وهذه الإستراتيجية تعطي نتائج محدودة، ويرجع ذلك إلى أن استجابة العاملين للتغيير عند اتباع هذه الإستراتيجية يكون بدافع تلافي العقوبة بسبب المخالفة، كما أن هذه الاستجابة قد تكون مرحلية وليست دائمة، ففي كثير من الحالات يضعف الالتزام بزوال فترة الحزم والعزم على تنفيذ الإدارة للعقوبة.

2- الوعد بالدعم والمساندة

قد يتوقع المستهدفون بالتغيير ألا يقدرون على استيفاء متطلبات التغيير مثل اكتساب القدرات والمهارات الجديدة، وهنا يمكن أن يقوم مخطط التغيير بتقديم الدعم المعنوي وتهيئة برامج التدريب، وكذا كافة التجهيزات المادية وظروف العمل المناسبة بما يهيئ أداءً فعالاً.

3- إستراتيجية الإقناع

أي اتباع المدخل الرشيد أو العقلاني لكسب تأييد الموظفين للتغيير فيزودهم بالمعلومات الكافية والدقيقة عن أهداف التغيير ونتائجه المتوقعة، ويتم ذلك من خلال الندوات والمحاضرات والاجتماعات، وكذلك تهيئة المشمولين بالتغيير بإكسابهم المهارات المطلوبة التي توفرها برامج التدريب.

4- إستراتيجية المشاركة

تعتمد هذه الإستراتيجية على قدرة القيادة الإدارية في التأثير على الموظفين، وقدرتها أيضاً على بث قيم وسلوكيات جديدة وحفز الموظفين على الالتزام بمضامينها لتكون جزءاً من الثقافة التنظيمية التي ستكون مهدًا للتغيير المقترح، أي أن هذه الإستراتيجية تركز على تكوين قوى فاعلة وداعمة للتغيير، وكل ذلك يتم من خلال إشراك الموظفين في إعداد الخطط وتنفيذها والأخذ بآرائهم ومقترحاتهم وإطلاعهم على ما تم إنجازه وما سيتم إنجازه مستقبلاً. وهذه الإستراتيجية تحفز العاملين على العمل مع الإدارة بروح الفريق وتجعلهم أكثر استعداداً لتقبل وتبني التغيير.

5- استراتيجية إعادة التعليم

أي تعديل السلوك من خلال التدريب لإكساب الموظفين سلوكيات جديدة تتماشى مع التغيير المقترح، وذلك من خلال الخبرة والتجربة والانفتاح، والثقة بين الأفراد، ويدخل ضمن هذا الإطار تحسين قدرة المنظمة على حل المشكلات في تطوير الأفراد الذين تتكون منهم المنظمة.

الدراسات السابقة

الدراسات العربية :

دراسة الأعور (2005) بعنوان: "قياس مدى تطبيق إستراتيجية التغيير والتطوير وأثرها في فعالية الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية".

هدفت هذه الدراسة إلى قياس مدي تطبيق إستراتيجية التغيير والتطوير المتعلقة بالموارد البشرية، والهيكل التنظيمي، والتكنولوجيا في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية، بهدف الوقوف على أثر تطبيق هذه الاستراتيجيات في فاعلية هذه الشركات، من حيث تحقيق الأهداف الكمّية والنوعية، كذلك فحص مدى الاختلاف في تطبيق الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية لاستراتيجيات التغيير والتطوير باختلاف المؤهل العلمي، والخبرة العملية، والجنس. تمثل مجتمع الدراسة من الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية. بإجراء مسح شامل لهذه الشركات التي بلغ عددها (73)شركة. توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

1- الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية لا تطبق إستراتيجية التغيير والتطوير بشكل عام
2- الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية لا تطبق بشكل عام إستراتيجية التغيير والتطوير المتعلقة بالموارد البشرية، والهيكل التنظيمي. ولكنها تطبق إستراتيجية التطوير المتعلقة بالتكنولوجيا.
3- وجود علاقة بين مدى تطبيق إستراتيجية التغيير والتطوير بشكل عام والفاعلية (مقاسه بمدى تحقيق الأهداف) في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية.
4- عدم وجود علاقة بين مدى تطبيق إستراتيجية التغيير والتطوير بشكل والفاعلية مقاسه بالعائد على الاستثمار في الشركات الصناعية المساهمة الأردنية.

الدراسات الأجنبية :

دراسة Kotter (2006) بعنوان: "Leading Change".

قيادة التغيير

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أسباب عدم نجاح أكثر من (100) منظمة أمريكية وأوروبية في إحداث التغيير، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي من خلال أسلوب دراسة الحالة والمعايشة الواقعية، خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1- إن عملية التغيير تتم وفق تدرج مرحلي وتتطلب وقتاً طويلاً.
2- ضرورة خلق الشعور الكافي بأهمية التغيير والحاجة إليه.
3- العمل على إيجاد نظام اتصال فعال بين القائد والمرؤوسين.
4- توفير رؤية إستراتيجية مستقبلية تبين الاتجاه اللازم اتباعه لقيادة التغيير.

دراسة Landrum , Howell & Paris (2000) بعنوان:

"Leadership for Strategic Change".

قيادة التغيير الإستراتيجي

جاءت هذه الدراسة لمناقشة العلاقة بين القيادة الكارزماتية وفرق العمل، والتغيير الإستراتيجي. ومقارنتها بنتائج دراسات أخرى حصلوا عليها في هذا المجال، حيث خلصت دراستهم إلى النتائج التالية:

1- إن المنظمات التي تسعى إلى التغيير والتطوير الإستراتيجي غلباً ما تبحث عن قادة كارزماتيين لقيادة جهود التغيير على الرغم من شيوع بيئة العمل الديمقراطية وظهور المداخل المعتمدة على فرق العمل لإحداث التغيير الإستراتيجي.
2- ركزت الدراسة على أن فرق العمل قد تكون خياراً أفضل من القادة الكارزماتيين لتطوير المنظمة.

دراسة Steven, Normand & William (1998) بعنوان:

"Strategic Organizational Change: the Role of Leadership, Motivation, and Productivity".

إستراتيجية التغيير التنظيمي :

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أهمية التغيير التنظيمي الإستراتيجي وأثره في القيادة، والتعليم، والتحفيز، وإنتاجية الفرد. بالإضافة إلى تقديم رؤية وإستراتيجية لتطبيق التغيير. كما قدمت الدراسة وصفا للمؤثرات البيئية الخارجية ورؤية الإدارة العليا نحو عمليات التغيير ومدى تأثرها

في أهداف المنظمة، والتصميم، والتكنولوجيا، والثقافة، والممارسات الإدارية، والمهمة، والمهارات ومقاومة التغيير، وارتباطها بالقيادة والتعلم في المنظمة وأثرها في الفرد والأداء المؤسسي. خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها :

1- ألقت الدراسة الضوء على بعض تطبيقات أدبيات التغيير الإستراتيجي مثل بناء الفرق، والتغذية العكسية المسحية التي لها تأثير إيجابي في التغيير في المنظمة.

2- على المديرين في المستويات العليا في المنظمة أخذ تأثيرات البيئة الخارجية بعين الاعتبار، وأن يكون لديهم القدرة على التنبؤ ووضع الإستراتيجية الملائمة للمنظمة.

دراسة Rao (1998) بعنوان: "Factors Influencing Employee Resistance to Change in Subsystem of Insurance Company".

العوامل المؤثرة على مقاومة العاملين للتغيير

هدفت هذه الدراسة إلى التعرّف عن العوامل المؤثرة على مقاومة العاملين لعملية التغيير في شركات قطاع التأمين في ولاية كاليفورنيا. وخلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

هناك ثلاثة عوامل رئيسية ومهمة يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عند القيام بعملية التغيير مرتبة حسب أهميتها وهي:

1- مدى إدراك العاملين والقائمين على عملية التغيير للأبعاد المرتبطة بهذه العملية.

2- مدى إلزام العاملين بعملية التغيير ودعمهم لها.

3- مدى توافر الموارد اللازمة لعملية التغيير.

ما يميّز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

إن هذه الدراسة تتميز في كونها درست في بيئة جديدة ومختلفة عن بيئات الدراسات الاخرى، كون هذه البيئة بيئة اقتصاد عام كل موارده وإمكانياته وأدواته تحت سيطرة القطاع العام. كذلك لم يتم التطرق في الدراسات السابقة إلى أثر الأنماط القيادية على استراتيجية التغيير التنظيمي.

منهجية الدراسة

نموذج الدراسة

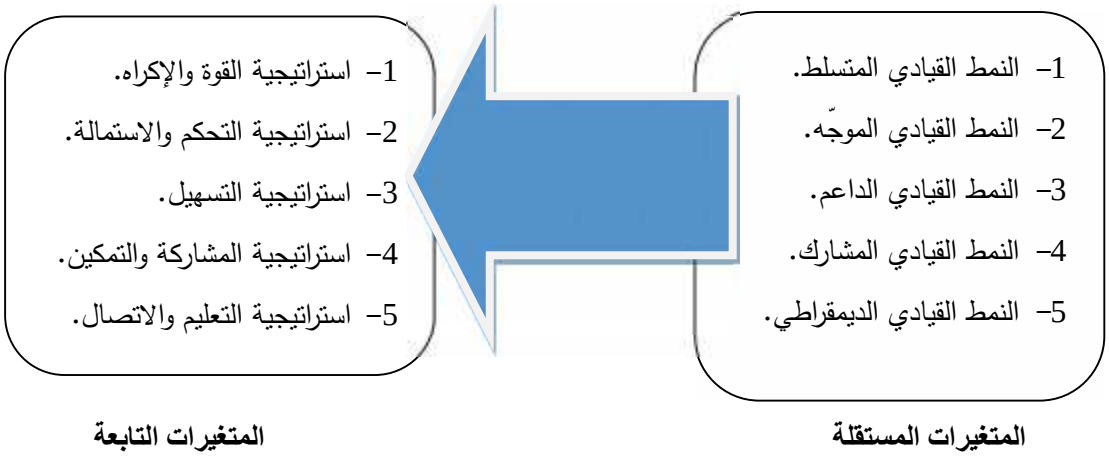

شكل رقم (4-1) نموذج الدراسة

المصدر: إعداد الباحث بعد الاطلاع على الأدبيات ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

فرضيات الدراسة

H01الفرضية الرئيسة : لا يوجد أثر ذو دلاله إحصائية للأنماط القيادية على اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي لدى المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

ويتفرع عن هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

1- **لا** يوجد أثر ذو دلاله إحصائية للنمط القيادي المتسلط على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي لدى المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

2- **لا** يوجد أثر ذو دلاله إحصائية للنمط القيادي الموجه على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي لدى المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

3- **لا** يوجد أثر ذو دلاله إحصائية للنمط القيادي الداعم على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي لدى المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

4- **لا** يوجد أثر ذو دلاله إحصائية للنمط القيادي المشارك على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي لدى المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

5- **لا** يوجد أثر ذو دلاله إحصائية للنمط القيادي الديمقراطي على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي لدى المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

مجتمع الدراسة وعينتها

أولاً-مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من جميع الإداريين العاملين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط والبالغ عددها (7) شركات متخصصة في إنتاج وتصنيع النفط والبالغ عددهم (680) إدارياً.

ثانياً-عينة الدراسة

تم اختيار (5) شركات عشوائياً من بين (7) شركات عاملة في القطاع المذكور، أي ما نسبته (71.4%) **من مجتمع الدراسة وتضم** هذه الشركات (680) إدارياً، تم اختيار عينة عشوائية **تتكون من** (250) إدارياً، وذلك وفقا لما جاء في المراجع الإحصائية المتخصصة (**أبو صالح،** 2008).

جدول رقم (4-1) توزيع عينة الدراسة

اسم الشركة	عدد الإداريين	أفراد العينة	نسب التمثيل
شركة الواحة	172	63	%25
شركة ملينا	293	108	%43
شركة الزاوية	33	12	%5
شركة رأس لأنوف	90	33	%13
شركة الخليج العربي	92	34	%14
المجموع	680	250	%100

وحدة التحليل :

إن وحدة المعاينة التي تم الاعتماد عليها في جمع البيانات المطلوبة تضم جميع المديرين في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط، حيث بلغ عدد المديرين المبحوثين وفقاً لعينة الدراسة (250) مديراً، وقد تم توزيع (250) استبانة على أعضاء العينة، وتم استرداد (205) **استبانة بنسبة استرداد** (82%) كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول رقم (4-2) عدد الاستبانات الموزعة والمسترجعة من عينة الدراسة

اسم الشركة	عدد الاستمارات الموزعة	عدد الاستمارات المسترجعة
شركة الواحة	63	58
شركة ملينا	108	95
شركة الزاوية	12	12
شركة رأس لأنوف	33	30
شركة الخليج العربي	34	10
المجموع	250	205

مصادر جمع البيانات

اعتمدت الدراسة على مصدرين من المصادر الأساسية لجمع بيانات الدراسة هما :

أولاً-المصادر الثانوية: وتمثل ذلك في الكتب والبحوث والدراسات السابقة التي تناولت الظاهرة موضوع الدراسة. **بالإضافة** إلى الرسائل الجامعية والدوريات المتخصصة ذات العلاقة، حيث تم الاعتماد على هذه المصادر في بناء نموذج الدراسة وإطارها النظري.

ثانياً-المصادر الأولية: وتتمثل في البيانات الميدانية المتعلقة بعينة الدراسة، ولغرض جمع هذه البيانات واختبار فرضيات الدراسة والوصول إلى النتائج فقد تم تصميم استبانة مكونة من ثلاثة أجزاء:

الجزء الأول: ويتضمن رسالة مخاطبة لأفراد العينة بهدف حثّهم على تقديم إجابات موضوعية.

الجزء الثاني: ويتضمن المعلومات الأساسية والديموغرافية لأفراد العينة.

الجزء الثالث: ويتضمن المعايير والأسئلة التي استخدمت لجمع البيانات عن متغيرات الدراسات وقد تم اعتماد مقياس ليكرت الخماسي في تصنيف الإجابات على النحو التالي:

موافق بشدة	موافق	موافق نسبياً	غير موافق	غير موافق بشدة
5	**4**	**3**	**2**	**1**

الصدق والثبات

أولاً-الصدق :

للتأكد من صدق أداة الدراسة، تم عرضها على نخبة من الأساتذة المختصين في الجامعات الأردنية والليبية الملحق رقم (2)، وبناء على توصياتهم وملاحظاتهم، تم إجراء العديد من التعديلات، حيث تم حذف بعض الفقرات وإضافة فقرات جديدة، وإعادة صياغة بعضها الآخر، حيث استقرت الاستبانة على وضعها النهائي.

ثانياً-اختبار الثبات:

ويقصد بثبات الأداة أن يعطي المقياس نفس النتائج إذا ما تم استخدامه أكثر من مرة واحدة تحت ظروف مماثلة على مجموعة من الأفراد، وقد تم التحقق من أداة الدراسة من خلال استخراج معامل (كرونباخ ألفا) لقياس مدى ثبات أداة القياس، حيث بلغت قيمة α للاستبانة ككل (95.38%) وهي نسبة ممتازة كونها أعلى من النسبة المقبولة 67% كما ثبت أن قيمة α بالنسبة لمتغيرات الدراسة كانت أكبر من النسبة المقبولة 67% وبما يعكس ثبات أداة الدراسة والجدول التالي يوضح قيمة α لمتغيرات الدراسة:

جدول رقم (4-3) معامل كرونباخ الفا للمتغيرات المستقلة Alpha Cronbach

المتغيرات المستقلة	قيمة α
النمط المتسلط	%85.23
النمط الموجه	%87.15
النمط الداعم	%72.4
النمط المشارك	%89.98
النمط الديمقراطي	%87.37

جدول رقم (4-4) معامل كرونباخ الفا للمتغيرات التابعة Alpha Cronbach

المتغير التابع	قيمة α
إستراتيجية القوة والإكراه	%65.3
إستراتيجية التحكم والاستمالة	%89.28
إستراتيجية التسهيل	%91.42
إستراتيجية المشاركة والتمكين	%92.31
استراتيجية التعليم والاتصال	%87.64

وهذا يعني أن عامل الاتساق الداخلي لمجالات الدراسة تتسم بالثبات. وجميع هذه الاختبارات تشير إلى صلاحية الاستبانة، وعلى ذلك يتسم المقياس بدرجة مرضية من الاتساق الداخلي، مما يمكن من تطبيقها على عينة البحث بقدر كبير من الثقة، وإمكانية استخدامها كأداة للدراسة الميدانية.

أساليب تحليل البيانات

لقد تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية لمعالجة البيانات والمعلومات التي جمعت بواسطة الاستبانة على النحو التالي:

1- **الإحصاء الوصفي: Descriptive Analysis** والذي يتضمن استخدام التكرارات والنسب المئوية لوصف عينة الدراسة. واستخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لقياس مدى تقدير المبحوثين للمتغيرات المستقلة والتابعة.

2- **اختبار الانحدار البسيط: Simple Regression** وذلك لقياس العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع.

3- **اختبار t (t-test)** لاختبار فرضيات الدراسة.

4- **اختبار الانحدار المتعدد: Multiple Regression** وذلك لقياس العلاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة والمتغير التابع.

5- **تحليل التباين الثنائي 2-way Anova** وذلك من أجل تحديد العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة والعوامل الديموغرافية.

6- **معامل ارتباط بيرسون: Pearson Correlation** وذلك من أجل تحديد العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة.

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

قياس المتغيرات

جدول رقم (5-2) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للأنماط القيادية

المتغيـــر	المتوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	T المحسوبة	P- VALUE
الأنماط القيادية	3.228	0.400	0.787-	0.432
النمط القيادي المتسلط	2.919	0.791	**5.986-	0.000
النمط القيادي الموجه	3.285	0.504	0.994	0.321
النمط القيادي الداعم	3.330	0.748	1.523	0.129
النمط القيادي المشارك	3.214	0.742	0.696-	0.487
النمط القيادي الديمقراطي	3.392	0.727	**2.800	0.006

قيمة (t) الجدولية = ± 1.964

أولاً- المتغيرات المستقلة: للإجابة عن السؤال الوارد في مشكلة الدراسة، ما الأنماط القيادية السائدة في إدارة الشركات الوطنية التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط في ليبيا؟، تم اعتماد اختبار t-test من أجل فحص أي الأنماط القيادية الأكثر شيوعاً في هذه الشركات، فكانت قاعدة القرار كالتالي:

إذا كانت قيمة (t) **أكبر من** (1.964) **أو أقل من** (-1.964) فإن هذا النمط القيادي يكون موجوداً، وإذا كانت قيمة (t) **أقل من** (1.964) **أو أكبر من** (-1.964) فإن النمط القيادي يكون غير موجود، وأيضاً إذا كانت قيمة (P-value) **أقل من مستوى الدلالة** (0.05) فهذا يعني وجود النمط القيادي، أما إذا كانت قيمة(P-value) **أكبر من مستوى الدلالة** (0.05) فهذا يعني عدم وجود هذا النمط القيادي. **وبالنظر إلى النتائج الواردة في الجدول** (5-2) **نلاحظ أن** النمط القيادي المتسلط هو السائد والأكثر شيوعاً في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، حيث أن (P-value=0,000). كما نلاحظ وجود النمط القيادي الديمقراطي في بعض المواقع الفنية التي يحتاج فيها المديرين إلى نقل صلاحية اتخاذ القرار ألي ذوي الخبرة الفنية في اتخاذ القرارات لأن طابعها فني وتقني.

ثانياً - المتغيرات التابعة: أيضاً وبنفس الطريقة تم الإجابة عن السؤال الثاني من أسئلة الدراسة، ما إستراتيجية التغيير الأكثر استخداماً في إدارة الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا؟

جدول رقم (5-3) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإستراتيجيات التغيير التنظيمي

المتغيـــر	المتوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	T المحسوبة	P- VALUE
إستراتيجيات التغيير	3.0218	0.646	0.704-	0.483
إستراتيجية القوة والإكراه	3.183	0.575	1.678-	0.095
إستراتيجية التحكم والاستمالة	3.253	0.780	0.054	0.957
إستراتيجية التسهيل	3.39	0.795	0.719	0.473
إستراتيجية المشاركة	3.143	0.855	1.794-	0.074

إستراتيجية التعليم والاتصال	3.223	0.791	0.489-	0.625

قيمة (t) الجدولية = ± 1.964

وبالنظر إلى النتائج الواردة في الجدول (5-2) نلاحظ أن إستراتيجيات التغيير المذكورة غير مستخدمة، وذلك لكون قيمة (t) لجميع الإستراتيجيات تتراوح بين (±1.96) وهذه النتيجة تعطينا انطباعاً بأن مقاومة التغيير ضعيفة لدى المرؤوسين، ولكن إذا أمعنا التدقيق في النتائج نلاحظ أن إستراتيجية القوة والإكراه هي الأكثر اقتراباً من حدود منطقة القبول، حيث إن قيمة (t = 1.678-) **وأن** (P-value = 0.095)، وكذلك إستراتيجية المشاركة، حيث إن قيمة (t = 1.794-) **وأن** (P-value = 0.074)، وهذا يعني أن النمط القيادي المتسلط يستخدم إستراتيجية القوة والإكراه لمقاومة التغيير، بينما يستخدم النمط الديمقراطي إستراتيجية المشاركة من خلال منح صلاحيات اتخاذ القرار الفني للمختصين ليشاركوه في اتخاذ القرارات.

الإحصاء التحليلي Inferential Statistic

اختبار الفرضيات

تم اختبار فرضيات الدراسة باستخدام اختبار الانحدار البسيط والمتعدد لقياس العلاقة بين المتغيرات وتحليل التباين لقياس الاختلاف بين تأثير المتغيرات على بعضها، وذلك عند مستوى **ثقة** (95%)، وكانت قاعدة القرار تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من قيمتها الجدولية وقيمة (P-value) **أكبر من مستوى الدلالة** (0.05) هذا يعني رفض الفرضية البديلة (Ha). وترفض الفرضية العدمية (Ho) وإذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وقيمة (P-value) **أقل من مستوى الدلالة** (0.05)، وهذا يعني قبول الفرضية البديلة (Ha).

أولاً: الفرضية الرئيسة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للأنماط القيادية على اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي.

جدول رقم (5-4) نتائج اختبار الفرضية الرئيسة الأولى

F المحسوبة	F الجدولية	P-value	R	R^2	نتيجة الفرضية العدمية
51.063	2.21	0.000	0.75	0.562	رفض

تم استخدام اختبار الانحدار المتعدد في اختبار هذه الفرضية ونلاحظ من **النتائج المدونة في الجدول رقم** (5-15) أن قيمة (F **المحسوبة** = 51.063) أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)، **كما** أن قيمة (P-value) **أقل من مستوى الدلالة** (0.05).

وتبعاً لقاعدة القرار نرفض الفرضية (Ho)، ونقبل الفرضية البديلة (Ha)، وهذا يعني وجود أثر للأنماط القيادية على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، وتعد العلاقة قوية كون (R= 75%) كما أن الأنماط القيادية تفسر ما نسبته (56.2%) من التغير في إستراتيجيات التغيير.

ويمكن تفسير ذلك، بأن الأنماط القيادية التي يستخدمها المديرون سواء النمط القيادي الديمقراطي، أو المشارك، أو الداعم، أو الموجه، أو المتسلط، تمارس نفس الأدوار في تنفيذ عملية التغيير في مؤسساتهم، ولذلك فإن ما يقوم به المديرون من العمل على تقليل مقاومة عملية التغيير بغض النظر عن النمط المستخدم والإستراتيجية المتبعة فإنها جميعاً تهدف إلى التقليل من المقاومة التي يبديها المرؤوسين لعملية التغيير، لأن ذلك يعد من المهام الرئيسية للمديرين، حيث يستطيعون من خلال تقليل المقاومة تحقيق التغيير الذي يهدف لتحسين الوضع في المنظمة والعمل على تحقيق الهدف الذي أنشأت من أجله بكفاءة وفاعلية.

جدول رقم (5-5) اختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة عن الفرضية الرئيسة الأولى

النمط القيـــادي	F المحسوبة	T المحسوبة	T الجدولية	P-Value	β	R	R^2	نتيجة الفرضية العدمية
أثر النمط المتسلط في اختيار إستراتيجية التغيير	52.283	7.231	1.96	0.000	4.297	-0.453	0.205	رفض
أثر النمط الموجه في اختيار إستراتيجية التغيير	151.07	12.291	1.96	0.000	0.47	0.653	0.427	رفض
أثر النمط الداعم في اختيار إستراتيجية التغيير	105.67	10.277	1.96	0.000	1.537	0.585	0.342	رفض
أثر النمط المشارك في اختيار إستراتيجية التغيير	170.55	13.06	1.96	0.000	1.328	0.676	0.457	رفض
أثر النمط الديمقراطي في اختيار إستراتيجية التغيير	236.09	15.365	1.96	0.000	1.01	0.733	0.538	رفض

1: اختبار الفرضية الفرعية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للنمط المتسلط على اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي

لقد تم استخدام اختبار الانحدار البسيط في اختبار هذه الفرضية، ونلاحظ من النتائج المدونة في الجدول رقم (5-3) أن قيمة (t المحسوبة = 7.231) أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)، وهذا يعني وجود أثر للنمط المتسلط على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، وتعد العلاقة متوسطة وذات اتجاه عكسي كون (R=-45.3%)، وأن النمط القيادي المتسلط يفسر ما نسبته (20.5%) من التغير في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي.

1- ويمكن تفسير ذلك بأن المديرين الذي يتبعون النمط القيادي المتسلط يعتمدون في تقليل مقاومة المرؤوسين لعملية التغيير على استغلال السلطة الممنوحة لهم من خلال إصدار الأوامر، والإصرار على طاعته من قبل المرؤوسين، وعدم السماح للمرؤوسين بحرية التصرف لإنجاز المهام، وبهذا السلوك يستطيع المدير إرغام المرؤوسين على تقبل التغيير، وهذا يوجد حالة من عدم الثقة بين الإدارة والمرؤوسين، وقد لا تفلح أي من الإستراتيجيات الأخرى سواء التعليم والاتصال، المشاركة، التسهيل، الدعم، عندها لا يكون أمام المنظمة سوى استخدام إستراتيجية القوة والإكراه في فرض سياسة الأمر الواقع، وفرض التغيير، خاصة عندما تكون عملية التغيير حتمية، أو طارئة مثل التي مرت بها هذه الشركات في الفترة الماضية.

2: اختبار الفرضية الفرعية الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للنمط القيادي الموجه على اختبار استراتيجية التغيير التنظيمي.

تم استخدام اختبار الانحدار البسيط في اختبار هذه الفرضية، ونلاحظ من النتائج المدونة في الجدول رقم (5-3) أن قيمة (t المحسوبة = 12.0291) أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)، وهذا يعني وجود أثر للنمط القيادي الموجه على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، وتعد العلاقة قوية كون (R = 65.3%)، وأن

النمط القيادي الموجه يفسر ما نسبته (42.7%) من التغير في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي.

يمكن تفسير ذلك بأن المديرين الذي يستخدمون النمط القيادي الموجه يقومون بتوجيه المرؤوسين لطرق تنفيذ العمل، ولكن دون إشراكهم في صناعة أو اتخاذ القرارات الإدارية.

3: اختبار الفرضية الفرعية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للنمط القيادي **الداعم على** اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي.

تم استخدام اختبار الانحدار البسيط في اختبار هذه الفرضية، ونلاحظ من النتائج المدونة في **الجدول رقم** (5-3) أن قيمة (t **المحسوبة** = 10.277) أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)، وهذا يعني وجود أثر للنمط القيادي الداعم على اختبار إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، وتعتبر العلاقة متوسطة كون (R =58.5%)، وأن النمط القيادي الداعم يفسر ما نسبته (34.2%) من التغير في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي.

ويمكن تفسير ذلك بأن المديرين الذين يستخدمون النمط القيادي الداعم، يعتمدون في إدارة عملية التغيير على أخذ آراء المرؤوسين حول عملية التغيير، ويتعاونون معهم من أجل إيجاد أفضل الطرق لتطبيق التغيير، ويبدي المدير قدراً من الثقة بينه وبين المرؤوسين، وهذا ما يدفعه إلى تفويض جزء من سلطاته للمرؤوسين، وتشجيعهم على المشاركة في اتخاذ القرار. كل هذه الأساليب تأتي بالنتائج الإيجابية لتقبل عملية التغيير.

4: اختبار الفرضية الفرعية الرابعة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للنمط القيادي المشارك على اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي.

تم استخدام اختبار الانحدار البسيط في اختبار هذه الفرضية، ونلاحظ من النتائج المدونة في **الجدول رقم** (5-5) أن قيمة (t **المحسوبة** = 13.06) أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)، وهذا يعني وجود أثر للنمط القيادي المشارك على اختبار إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات **التابعة** للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، وتعد العلاقة قوية كون (R =67.6%)، **وأن** النمط القيادي المشارك يفسر ما نسبته (45.7%) من التغير في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي.

ويمكن تفسير ذلك بأن المدير الذي يتبع النمط القيادي المشارك، يعتمد على أسلوب **المناقشة** مع المرؤوسين لإقناعهم بعملية التغيير، وتفويض السلطات للمرؤوسين، وفتح الحوار معهم من أجل تنفيذ التغيير المطلوب، وإشراكهم في اتخاذ القرارات الخاصة بعملية التغيير، حتى لا تواجه عملية التغيير بأي نوع من أنواع عدم الاستجابة.

5: اختبار الفرضية الفرعية الخامسة : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للنمط القيادي الديمقراطي على اختيار استراتيجية التغيير التنظيمي.

تم استخدام اختبار الانحدار البسيط في اختبار هذه الفرضية، ونلاحظ من النتائج المدونة في **الجدول رقم** (5-3) أن قيمة (t **المحسوبة** = 15.365) أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)، وهذا يعني وجود أثر للنمط القيادي الديمقراطي على اختبار إستراتيجية التغيير التنظيمي في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا، وتعد العلاقة قوية كون (R=73.3%)، **وأن** النمط القيادي المشارك يفسر ما نسبته (53.8%) من التغير في اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي.

ويمكن تفسير ذلك بأن المدير الذي يتبع النمط القيادي الديمقراطي يقوم بتمكين المرؤوسين عن طريق تدريبهم وتزويدهم بالموارد اللازمة وإعطائهم صلاحية الدخول على البيانات. ومنحهم الحوافز المناسبة وإعطائهم صلاحية اتخاذ القرار دون الرجوع للرؤساء، مما يؤدي إلى

بث روح الطمأنينة والأمن بين الموظفين، وإشعارهم بأن عملية التغيير لن تهدد أمنهم الوظيفي أو تسلبهم مزايا معينة.

النتائج والتوصيات

النتائج :

في ضوء اختبار الفرضيات توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

1- أن النمط القيادي المتسلط هو أكثر الأنماط القيادية شيوعاً في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

2- إن إستراتيجيات التغيير التنظيمي الأكثر استخداما في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا هي إستراتيجية المشاركة وإستراتيجية القوة والإكراه.

3- أظهرت النتائج أن الأنماط القيادية على اختلاف أنواعها (النمط المتسلط، النمط الموجه، النمط الداعم، النمط المشارك، النمط الديمقراطي) كان لها أثر واضح على اختيار إستراتيجية التغيير التنظيمي التي يتبعها المديرون في الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية لصناعة النفط في ليبيا.

4- أشارة نتائج الدراسة إلى أن النمط القيادي الديمقراطي هو أكثر المتغيرات تأثيراً، حيث بلغت نسبة الموافقة على هذا النمط (73.3%)، يليه النمط القيادي المشارك حيث بلغت نسبة الموافقة على هذا النمط (67.6%)، يليه النمط القيادي الموجة حيث بلغت نسبة الموافقة على هذا النمط (65.3%)، وكان النمط القيادي الأقل تأثيراً بين الأنماط القيادية هو النمط القيادي المتسلط، حيث بلغت نسبة الموافقة على هذا النمط (-45.3%) وذات اتجاه سلبي.

5- كما يتضح من خلال اختبار الارتباط بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة، وجود علاقة ارتباط قوية بين الأنماط القيادية (الموجه، الداعم،المشارك) وإستراتيجية المشاركة والتمكين.

6- عدم وجود علاقة ارتباط بين الأنماط القيادية (النمط الموجة، النمط الداعم، النمط المشارك، النمط الديمقراطي) وإستراتيجية القوة والإكراه.

7- وعدم وجود علاقة ارتباط بين النمط المتسلط وإستراتيجيات التغيير(إستراتيجية التحكم والاستمالة، إستراتيجية التسهيل، إستراتيجية المشاركة والتمكين، إستراتيجية التعليم والاتصال)

8- وجود علاقة ارتباط بين النمط المتسلط وإستراتيجية القوه والإكراه.

2-6 التوصيات

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة، توصي الدراسة بما يلي:

1- ضرورة عقد دورات تدريبية متخصصة في مجال الإدارة للمديرين، لما لها من أثر فعال في تبني الأنماط القيادية المناسبة التي يتم بواسطتها نجاح عملية التغيير.

2- زيادة إدراك المديرين للحاجة إلى التغيير التنظيمي والقوى الدافعة له والقوى المعارضة، ومعرفة الأسباب التي تدعو الأفراد والجماعات لمقاومة التغيير التنظيمي، وأن يتم تدريبهم على أن الصراع مفيد في تطوير العمل، وبجب أن يُسمح به في الحدود التي لا تؤذي العمل.

3- على المديرين العمل بجدية من أجل زيادة دعم القوى الدافعة للتغيير، وفي نفس الوقت العمل على تخفيض القوى المناقضة له ومقاومتها.

4- أن يأخذ المديرون مسألة التأثير المتبادل بين العناصر التنظيمية في منظماتهم بعين الاعتبار عند إجراء التغيير التنظيمي في أحد تلك العناصر، وبالتالي من الضروري إدخال التغييرات الضرورية في العناصر التنظيمية الأخرى.

5- ضرورة توفير المناخ التنظيمي الصحي الذي يساعد على فهم واستيعاب وقبول التغيير والحصول على موافقة مبدئية من الأفراد والجماعات والقوى المؤثرة في المنظمة، ومن الأفضل ألا تكون هناك معارضة على الأقل في أولى مراحل التغيير التنظيمي.

6- العمل على إشراك الأفراد والجماعات الذين سوف يتأثرون بالتغيير في التعرف على أسباب التغيير وتحديد أهدافه وتخطيط إجراءاته، والعمل على تنفيذه، حيث من المؤكد أن من يشترك في عمل معين يكون أكثر التزاماً به ومندفعاً لتنفيذه.

المراجع

أولا: المراجع العربية :

الكتب :

1- حريم، حسن (2004). **السلوك التنظيمي:سلوك الأفراد والجماعات في منظمات الأعمال، عمان، دار الحامد للنشر.**

2- حسان، محمد وعبد المعطي الصيادي (1986). **البناء ألعاملي لأنماط القيادة التربوية وعلاقة هذه الأنماط بالرضا الوظيفي للمعلم وببعض المتغيرات الأخرى في المدرسة المتوسطة السعودية**، رسالة الخليج العربي، المجلد 6، العدد 7، ص 97- 151.

3- الخضيري، محسن(1993). **إدارة التغيير**، القاهرة، الدار الفنية للنشر والتوزيع.

4- ديفيد ويلسون، **إستراتيجية التغيير، مفاهيم ومناظرات في إدارة التغيير**، الطبعة الثانية، ترجمة تحية عماره (1999). القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع.

5- الطيب، أحمد (1999). **الإدارة التعليمية وأصولها وتطبيقاتها المعاصرة**، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث.

6- القريوتي، محمد (1997). **السلوك التنظيمي: دراسة السلوك الإنساني الفردي والجماعي في المنظمات الإدارية**، الطبعة الثانية، عمان، دار الشرق.

7- القريوتي، محمد (2004). **السلوك التنظيمي: دراسة السلوك الإنساني الفردي والجماعي في المنظمات المختلفة**، الطبعة الرابعة، عمان، دار الشرق للنشر والتوزيع.

8- كنعان، نواف (2002). **القيادة الإدارية**، الطبعة الأولى، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع..

9- اللوزي، موسى (2000). **التنمية الإدارية: المفاهيم، الأسس، التنظيمات، الطبعة الأولى، عمان، دار وائل للنشر**، ص233.

10- المغربي، كامل محمد (2004). **السلوك التنظيمي: مفاهيم وأسس سلوك الفرد والجماعة في التنظيم**، عمان، دار الفرقان للنشر والتوزيع.

الدراسات والأبحاث

1- الدويك، تيسير (2001). **أسس الإدارة التربوية والمدرسية والإشراف التربوي**، الطبعة الثالثة، عمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

2- الساعدي، علاء (سبتمبر،1996). **أسباب تأييد ومقاومة التغيير التنظيمي**، مجلة الإداري، العدد 66، مسقط، معهد الإدارة العامة.

3- الطويل، هاني عبد الرحمن (1998). **الإدارة التربوية والسلوك التنظيمي: سلوك الأفراد والجماعات في النظم، الجامعة الأردنية**، الطبعة الثانية، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ص 293-310

4- الطيب، أحمد و جمعة البشتي (2004). **القيادة الإبداعية وإدارة التغيير والتطوير، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي السنوي الخامس للإدارة والإبداع والتجديد** (27-29). تشرين الثاني، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر.

5- ملحم، يحيى سليم و محمد شاكر الأبراهيم (2008). **إستراتيجيات وأسباب مقاومة التغيير في الشركات الصناعية:** حاله تطبيقية على الشركات الأردنية، المجلة الأردنية في أدارة الأعمال، المجلد 4، **العدد**2، ص 216-243.

الرسائل العلمية

1- **الأعور، خالد نواف** (2005). **قياس مدي تطبيق إستراتيجية التغيير والتطوير وأثرها في فاعلية الشركات الصناعية المساهمة العاملة قي الأردن**، رسالة دكتوراه منشورة، جامعة عمان العربية، الأردن.

2- بني عيسى، أحمد (2006). **أثر القيادة التحويلية على الأداء للمؤسسات العامة في الأردن**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

3- **جلب الله، علي مفتاح** (2009). **أثر الأنماط القيادية على مقاومة التغيير لدى العاملين الإداريين، رسالة** دكتوراه غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية عمان، الأردن.

4- الدعيس، محمد ناجي (2003). **أنماط السلوك الإداري لدى عموم مديري الإدارات ورؤساء الأقسام في جامعة صنعاء في الجمهورية اليمنية وعلاقته برضا موظفي الجامعة عن العمل**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

5- الذيب، المنير المولود (2002). **مقاومة الموظفين للتغيير أسبابها وإستراتيجية الحد منها**، رسالة ماجستير منشورة، جامعة السابع من أبريل، ليبيا.

6- الزيادات، خليفة موسى (1999). **العوامل المؤثرة في اتجاهات العاملين نحو التغيير التنظيمي، رسالة** ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، الأردن.

7- **العبادلة، عبد الرحمن فالح** (2003). **الأنماط القيادية وعلاقتها بالثقافة التنظيمية لدى الفئات الإدارية في محافظة جنوب الأردن**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن.

ثانيا: المراجع الأجنبية

1- Gardona، Paplo.(2002) **Transcendental Leadership**. Web Sit: www.Management . Com/Practice net .Leadership Styles .Htm.

2- Hellriegle D،Slocum.J, and John W. (1983**) .Organizational Behaviour** ،Third Edition, West Publishing Co.

3- Kotter **،**(2006) **Johan P. leading Change: Why Transformation Efforts fail** ،Harvard Business Review on Leading Through.

4- Melhem ،Yahya **.**(2006) **Prerequisites of Employee Empowerment** :The Case of Jordanian Mobile Phone Companies, Jordan Journal of Business Administration, 2,

5- Rao (1998) "Factors Influencing Employee Resistance to Change in Subsystem of Insurance Company".

6- Steven, H. Appelbaum, Normand, St-pierre Glavas(1998), **Strategic Organizational Change: the role Of Leadership**, Learning Motivation and Productivity, Case study, Management Decision Vol.3, No.5 (1998). pp.289-301. (From Emerald Full text database). December 2, 2003. www.emeraldinsight.com

الاقتصاد الريعي والتنمية المستديمة

الدكتورة : فتحية رمضان وادي

جامعة صبراتة

كلية اقتصاد – صرمان

قسم الاقتصاد

المشكلة البحثية :

سعت الدول العربية عموماً والنفطية منها التي امتلكت مقومات أساسية للتنمية إلى تبني استراتيجيات تنموية كان من المفترض أن تؤدي إلى ارتفاع مؤشرات التنمية على كل الأصعدة إلا أن ذلك لم يحدث

فقد فوتت الأنماط الاستهلاكية عدة فرص لبناء قاعدة إنتاجية بديلة للنفط وبالتالي ضيعت فرصاً لتحقيق التنمية المستدامة ، انعكس ذلك في تدني المؤشرات التنموية كانخفاض مستوى الدخول وتفشي البطالة بأنواعها كما انخفض مستوى الخدمات العامة والبنى الأساسية وازدادت الفوارق بين فئات وطبقات **المجتمع**، فما هي الأسباب الكامنة وراء هذا الخلل في مؤشرات التنمية ؟!

أهداف الدراسة وأهميتها :

تهدف هذه الورقة إلقاء الضوء على العوامل الأساسية التي أدت إلى تباطؤ معدلات التنمية والنمو في البلدان النامية النفطية عموماً وليبيا على وجه التحديد ودراسة أهمية الاقتصاد الريعي والتنمية المستديمة .

فرضية البحث :

الثروة النفطية هي مصدر مرحلي تاريخي لمجموعة من الأهداف الاقتصادية بما أن هذه الثروة ناضبة إذن يجب ان نحولها إلى صناعات مستديمة لا تنضب لحفظ حقوق الأجيال القادمة من اجل سياسة نفطية تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة .

المقدمة :

مر مفهوم التنمية بعدة مراحل[1] تعكس كلاً منها طبيعة وظروف الدول النامية ومراحل نموها من ناحية وطبيعة علاقتها بالأنظمة الدولية من ناحية أخرى، وكان ينظر إلى التنمية في عقد الستينات على انها تعني مدة قدرة الاقتصاد الوطني على تحقيق زيادة سنوية في الناتج الوطني تفوق الزيادة في عدد السكان وفي عقد السبعينات وبعد ان صاحب ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي ارتفاعاً في معدلات البطالة وأعيد مفهوم التنمية لتصبح عملية تخفيض أو القضاء على الفقر وسوء توزيع الدخل والبطالة إلا أنه وفي عقد الثمانينات شهدت الدول النامية تدهوراً

[1] -الاقتصاد الليبي وتجنيب إيرادات النفط (رؤية مستقبلية) **خلال الفترة من** 29-30 إبريل ،جامعة سرت، كلية الاقتصاد والمحاسبة.

في مستوى الدخل الوطني مما أدى إلى لجوء الكثير منها للاقتراض سواء من الداخل أو من الخارج واستنزاف الكثير من مواردها الطبيعية ونتيجة لذلك أصبح هناك اهتماماً بمفهوم (التنمية المستديمة) دون استنزاف احتياجات الأجيال القادمة" وأهم ركائز التنمية المستديمة هي البيئة والتنمية الاقتصادية والعدالة وتسعى التنمية إلى تحقيقه .

1- زيادة المتاح وتوسيع توزيع وسائل وضروريات العيش الكريم من غذاء وكساء وصحة وأمن .
2- .رفع مستوى المعيشة بما في ذلك مستوى الدخل وتوفر فرص عمل أكبر وتعليم أفضل والاهتمام بالثقافة ، القيم الإنسانية .

مفهوم التنمية والتنمية المستدامة :

لقد مر مفهوم التنمية بعدة مراحل تعكس كل منها طبيعة وظروف الدول النامية ومراحل نموها من حيث طبيعة هياكلها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية من ناحية وطبيعة علاقاتها بالأنظمة الدولية من ناحية أخرى فخلال عقدي الأربعينيات والخمسينيات كان ينظر للتنمية على انها ارتفاع مستوى دخل الأفراد حيث انها كانت مرادفاً لمفهوم النمو الاقتصادي وكانت في نظر بعض الاقتصاديين عبارة عن عملية يزداد فيها الدخل القومي ومتوسط دخل الفرد بالاضافة إلى تحقيق معدلات نمو مرتفعة في قطاعات معينة تعبر عن التقدم .

تعني مدى قدرة الاقتصاد القومي على تحقيق الزيادة السنوية في الناتج القومي بحيث يكون أعلى من معدل زيادة السكان بعد أن صاحب ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي زيادة في عدد الفقراء أو القضاء على الفقر، وسوء توزيع الدخل والبطالة وذلك من خلال الزيادة المستمرة في معدلات النمو الاقتصادي.

ومع بداية الثمانينات شهدت الدول النامية تدهوراً في مستوى الدخل الحقيقي لأسباب داخلية وخارجية مما أدى إلى لجوئها للاقتراض الخارجي ومن ثم استنزاف الكثير من مواردها.

-أبعاد التنمية المستديمة :

هناك ثلاث أبعاد رئيسية للتنمية المستديمة والتي لها علاقة بقطاع النفط :

أ-البعد البيئي[1] :

أدت الأحداث البيئية التي ظهرت خلال العقدين الماضيين أن يكون هناك شبه كامل من ان إدارة التنمية بشكل سليم ومتوازن يعتبر ضرورة لعملية التنمية وصار هناك إدراك بأن الفقر يعتبر من أبرز العوامل المتسببة في تهديد وتخريب التنمية في الدول النامية مما دفع"باللجنة الدولية للتنمية والبيئة" لإصدار تقرير يأخذ بمفهوم جديد للتنمية أطلق عليه "التنمية المستديمة" والتي تلبي حاجات الجيل الحالي دون استنزاف حاجات الأجيال القادمة.

وترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقة تقول بأن استنزاف الموارد البيئية الطبيعية التي تعتبر ضرورة لأي نشاط زراعي أو صناعي سيكون له آثاراً ضارة عن التنمية والاقتصاد بشكل عام لهذا فإن أول بند في مفهوم التنمية المستدامة هو محاولة الموازنة بين النظام الاقتصادي والنظام البيئي بدون استنزاف الموارد الطبيعية مع مراعاة الأمن البيئي .

[1] -محمد أحمد الدوري، محاضرات في الاقتصاد البترولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص176.

وقد كانت الدراسات التي أعدها نادي روما وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية وتقارير براندت ، وبالم وبروتلاند، خطوات تهدف لايجاد ارتباط واضح بين البيئة والتنمية **ولإعطاء معنى ذو دلالة** للتنمية المستديمة .

2-البعد البشري[1]:

يعني البعد البشري تحقيق معدلات نمو **مرتفعة مع المحافظة على استقرار معدل نمو السكان** ، حتى لا تفرض ضغوطاً شديدة على الموارد الطبيعية ، وبالتالي أصبح معنى التنمية المستديمة إعادة توجيه الموارد لضمان الوفاء بالاحتياجات البشرية الاساسية مثل تعلم القراءة والكتابة وتوفير الرعاية الصحية الأولية والمياه النظيفة فالتنمية البشرية هي عبارة عن توسيع اختيارات الأفراد من خلال توسيع نطاق قدراتهم البشرية إلى حد أقصى ممكن وتوظيف تلك القدرات أفضل توظيف لها في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

3-البعد الدولي[2]:

هناك ارتباط بين طبيعة النظام الاقتصادي الدولي واستنزاف موارد الدولة النامية حيث حاولت الكثير من الدول النامية زيادة معدلات انتاجها من الموارد الأولية مثل النفط لتلبية متطلبات التنمية الاقتصادية ، لسداد التزاماتها الخارجية .

وبالتالي لا تستطيع الدول النامية ومن ضمنها الدول العربية وقد اصبحت قطاعات للمواد الأولية **مثل النفط** تشكل جزءاً كبيراً من الناتج القومي الاجمالي للدول النامية والجزء الرئيسي من صادراتها .

***الدراسات السابقة :**

1- النفط والتنمية المستديمة في الأقطار العربية :

الفرص والتحديات

د. جميل طاهر – ديسمبر /كانون الأول 1997م

تهدف الدراسة إلى تحليل وتقييم لدور النفط في المسار الاقتصادي للأقطار العربية وتنميتها المستديمة من خلال تحديد آثاره على القطاعات الاقتصادية سواء في الأقطار المنتجة أو المستهلكة له في ضوء التغيرات العالمية والاقليمية والمحلية المتوقعة وتنبع أهمية هذه الدراسة من اعتبارات كثيرة، فقد شهد مطلع العقد الحالي تحولات كبيرة في السوق العالمية للنفط، مما ينعكس على اهمية النفط العربي مع بداية القرن القادم فالبحث عن انسب الصيغ للاستفادة من هذا القطاع في ظل المتغيرات الاقليمية والعالمية يعتبر ضرورة ملحة في وقتنا الحاضر ومن اهم المتغيرات هو انهيار الكتلة الاشتراكية وتحول اقتصاديات دولها إلى اقتصاد السوق بالاضافة إلى توجهات العملية السلمية في الشرق الأوسط وتحرير التجارة الدولية.

2- موجز شركة شل حول التنمية المستدامة :

شركةشل الملكية الهولندية (رويال داتش شل بي ال سي)

[1] -عبدالله الكندري، البيئة والتنمية المستديمة ن مكتبة الحضر، الكويت، 1942 ، ص 169-171.
[2] -محمود عبدالفضيل ، النفط والمشكلات المعاصرة للتنمية العربية ، تسلسل عالم المعرفة 16، الكويت ، المجلس الوطني.

ملخص الاستدامة لعام 2014 المسودة رقم (1) التنمية المستدامة واستراتيجية أعمالنا .

هدفنا من خلال التنمية المستدامة هو تلبية الاحتياجات الراهنة من الطاقة بأساليب تتسم بالمسئولية لتحقيق هذه الغاية ، تقوم بإدارة أعمالنا بشكل يتماشى مع المعايير الدولية ويخضع للأطر الصارمة التي وضعناها، ويوفر أفضل الممارسات المتاحة لدينا في هذا المجال. حيثما تقوم بالاستثمار في مشاريع الطاقة تسع دائماً إلى تحقيق توازن بين المصالح طويلة وقصيرة المدى لأعمالنا التجارية – قطاع الطاقة يتطلب استثمارات طويلة الأجل ، هناك عدد كبير من البلدان التي قمنا على مدى عقود من الزمن بانجاز أعمالنا فيها ونحن نهدف باستمرار إلى تحقيق التوازن بين مجموعة واسعة من المخاطر تتضمنها حقبة خياراتنا لكي تركز الاهتمام على المخاطر البيئية والمخاطر الأساسية والفنية.

***الاقتصاد الريعي :**

ظهر مصطلح الاقتصاد الريعي في الأدبيات الاقتصادية لأول مرة عام 1970م كتعبير لوصف اقتصاديات الدول التي تستلم بشكل منتظم كميات هائلة من الريع الخارجي ويعرّف الريع الخارجي على أساس أنه العائد المدفوع بواسطة حكومات أو أفراد الجانب إلى حكومات أو أفراد دولة ما ، ومن هنا اشتق مصطلح الدولة الريعية المستعمل في وصف الدول التي تستمد كل أو جزء كبير من دخلها من دول أخرى وتتمثل الدول النفطية عموماً مثال على ذلك لكونها تتعمد على عائد صادراتها النفطية إلى دول أخرى .

ومن الملاحظ أن هذه الاقتصاديات تتصف بضعف العلاقة بين الريع المتحصل عليه والإنتاجية الكلية للاقتصاد المحلي وبالتالي فإن الريع المستلم لا يعكس الإنتاجية المتحققة في ذلك الاقتصاد بالإضافة هيمنة الدولة متمثلة في القطاع العام على النشاط الاقتصادي وذلك لكون الدولة المالك الوحيد وبالتالي المستلم للريع الخارجي ومن ثم فإن حجم وقوة هذا القطاع مرتبطة بالريع الخارجي وعليه فإنه من المنطقي أن يتأثر النمو الاقتصادي في باقي القطاعات الاقتصادية بنمو القطاع العام.

***خصائص الاقتصاد الريعي :**

يتصف الاقتصاد الريعي[1] عموماً بالريع خصائص رئيسية أهمها :

1-هيمنة الريع الخارجي على النشاط الاقتصادي

بالرغم من عدم وجود اقتصاد يعتمد على الريع الخارجي اعتماداً مطلق إلا الاقتصاديات الريعية عموماً تتميز بهيمنة الريع المتولد من الخارج على مناحي الحياة الاقتصادية ويعتبر الريع الخارجي المصدر الوحيد للدخل في حين لا تحظى المصادر الأخرى بأهمية تذكر.

2- مصدر الريع خارجياً

تعتمد الاقتصاديات عموماً بمستويات مختلفة على مصادر الدخل متولدة في دول اخرى لخلق الدخل ولذا فإن الريع المتولد دولياً هو الذي يضفي صفة الريعية على الاقتصاد كونه عاملاً مشجعاً على ظهور الطبقات الريعية في حين أن الريع المتولد محلياً لا يعطي صفة الريعية للاقتصاد ولذا فإن مصدر الريع مهم لتمييز الاقتصاد الريعي .

[1] - Belawi, Hazem Lvcian, Giacomo,ed. The Rentierstate1 , 4vols vol-11-London.Groom Helm ,1979.

3-صغر نسبة السكان المشاركين في خلق الريع

تعتبر خاصية صغر عدد المشاركين في خلق الريع مقابل كبر حجم نسبة المساهمين في استهلاكه وتوزيعه وإعادة توزيعه من اهم الخصائص التي تتصف بها الاقتصاديات الريعية عموماً لكونها الباعث على فقدان الارتباط بين المستلم والانتاجية الكلية على المستوى الكلي.

4- الدولة هي المستلم الأساسي ، أن لم يكن الوحيد للريع ...

تقوم الدولة باعتبارها المالك الوحيد لمصدر الريع باستلام العائد **المتأتي من جراء** تصديره ، ثم تقوم بتوجيهه أو حقنه في قطاعات الاقتصاد الوطني المختلفة عن طريق قنوات **الانفاق العام** وهو ما جعل منها المحفز الأول للاقتصاد الوطني لقد منحت هذه الخاصية الدولة طريقة حيوية لتمويل النفقات بغض النظر عن قدرة الاقتصاد المحلي على استيعاب أو خلق المقدار من التمويل.

مما دفع بالعديد من الاقتصاديون إلى القول أن الاقتصاديات الريعية قادرة على التكيف مع الظروف السياسية وتحقيق استقرارها[1].

***الريع الاقتصادي والتنمية :**

حظي موضوع العلاقة بين الريع الاقتصادي والتنمية الاقتصادية باهتمام العديد من الاقتصاديين منطلقين في ذلك من سؤال هام يتمحور حول اسباب تباطؤ عملية النمو والتنمية المستديمة في البلدان التي حظيت بوفر مالي هائل تأتى لها بسبب امتلاكها لمصادر استخراجية (تحديد النفط)[2] وبالرغم من تعدد الاسباب وتنوعها من حالة لأخرى إلا أن هناك أسباب خارجية تتعلق بتأثير القوى الخارجية مثل الهيمنة الاستعمارية وهيمنة الشركات متعددة الجنسية **واسباب** داخلية تتعلق بغياب القوى التي من شأنها تسريع عملية النمو والتنمية والتي كانت طبيعة الاقتصاد الريعي من اهم مسبباتها.

لقد أثبتت دراسة أجريت على الاقتصاد الفنزويلي إنه بالرغم من التدفقات النقدية الهائلة التي **أعقبت ارتفاع اسعار النفط خلال عقد السبعينيات** وأوائل الثمانينات فإن الدول المصدرة للنفط أخفقت بسبب تخلف بنائها الاقتصادية والسياسية وارتباطها بالريع في استخدام تلك التدفقات في خلق وتعزيز عملية النمو والتنمية ، وهو ما يعني إن الاخفاق التنموي في تلك الدول يعزى في الكثير من جوانبه إلى الدور الذي يطلع به النفط في الهيكل الاقتصادي والسياسي لتلك الدول.

***الفقر والتنمية**

تعريف وقياس الفقر بأنه حالة عدم الحصول على مستوى المعيشة اللائق في ظل نمط الحياة في المجتمع الذي يعيش فيه الفرد ، فالفقير في أمريكا مثلاً غير الفقير في أفريقيا من حيث الاحتياجات التي يتطلبها كل منها ويتم تحديد مستوى أدنى للمعيشة ويعد الغير قادر على الحصول عليه من الفقراء وهو الحد الأدنى هو ما يسمى بخط الفقر.

ويحسب خط الفقر عادة على أساس مفهوم الدخل في الدول المتقدمة كمؤشر لمستوى المعيشة أو على أساس الانفاق الاستهلاكي في الدول النامية كمؤشر لمستوى المعيشة .

1- ELAZhary M- The Impacr of oil Revenves on Arab Guif ,Development. Westvew press 1984.

2 انظر- Mahdavy ,Hossein.Patterns and problems of Economic Development in Rentier State: The Case of In Studies in Economic History of the Middle East (ibid),

وقد حاول رافاليون[1] ايجاد تبرير نظري لخط الفقر في إطار نظرية المستهلك أو نظرية الرفاه التي تعتمد على نظرية المستهلك حيث عرف خط الفقر بأنه التكلفة لفرد معين في زمان ومكان محددين وللوصول إلى مستوى رفاه مرجعي . وحيث يعرف مستوى الرفاه بدالة المنفعة كما في نظرية المستهلك[2] .

***فشل سياسات تخفيف حدة الفقر**

حذر تقرير في ابريل 2004 من عدم قدرة الدول الاكثر غنى في العالم على الوفاء بمتطلبات الأمم المتحدة الخاصة بمكافحة الفقر وأوضح التقرير الذي اشترك في إجرائه البنك الدولي وصندوق النقد الدولي إن ما يسمى بأهداف التنمية في الألفية الجديدة لا يمكن أن تتحقق إذا ما سارت الأمور على ما هي عليه.

ويتضمن خطة أهداف التنمية الألفية الجديدة خفض نسبة من يعانون الفقر الشديد في العالم إلى النصف، تأمين التعليم الأولي لكل الأطفال وخفض وفيات الأطفال والأمهات بحلول عام 2015 واوضح التقرير لصندوق النقد الدولي التابع للأمم المتحدة الذي يمول المشاريع التنموية لسكان الريف ويتخذ من روما مقراً له أن 75% من الفقراء في العالم وهو ما يعادل 975 مليون شخص يقيمون في مناطق ريفية وأن هذا العدد سيظل في حدود 60% بحلول العام 2020.

ومما يدعو للتشاؤم من إمكانية التخفيف من حدة الفقر أن مسئولي الدول المتقدمة يرون عدم إمكانية تحقيق الأهداف الموضوعة من أجل محاربة الفقر من ذلك تصريح وزير الخزانة البريطاني في يناير 2005 من أن تحقيق أهداف رئيسية لخفض الفقر في القارة الأفريقية سيتأخر حوالي مئة سنة، وأن التعليم المجاني لجميع الأفارقة لن يكون ممكناً قبل عام (2130).

وحسب تقديرات الأمم المتحدة فغن تسعة من كل عشرة أشخاص في 34 من الدول الأقل تطوراً في دول أفريقيا جنوب الصحراء من انجولا وتشاد ةإلى أثيوبيا وبورثري – يعيشون بمعدل 86 سنتاً في اليوم في حين يعيش ثلثا شعوب الدول الأسيوية الأقل تطوراً – من بنغلاديش إلى لأوس – بمعدل 1.42 دولار في اليوم وذلك مقابل 41 دولار في الولايات المتحدة .

***الاتجاهات الحديثة لمواجهة مشكلة الفقر[3]**

ـالتركيز على خدمة الفقراء

من شأن استراتيجيات الحد من الفقر ذات الأهداف المركزة أن تضمن اولوية قصوى لاحتياجات الفقراء في إطار المناقشات المعنية بالسياسة العامة خاصة اتساع قاعدة المشاركة في صياغة الاستراتيجية – بما في ذلك مشاركة عناصر من المجتمع المدني ويستند هذا المنهج الجديد إلى عدد من المبادئ ومنها ما يأتي:

1- من الضروري وجود منهج شامل إزاء التنمية ورؤية واسعة لأوضاع الفقراء .
2- تحقيق النمو الاقتصادي بمعدل أسرع هو عنصر حاسم من عناصر التخفيض المستمر لحدة الفقرن وزيادة المشاركة من جانب الطبقات الفقيرة من شانها زيادة امكانات النمو في البلدان النامية.

1- Ravallion: Poverty Linesin Therory and practice ,1998.

[2] ـد.علي عبدالقادر علي ، الفقر ومؤشرات القياس والسياسات ، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.

[3] ـمطبوعات صندوق القد الدولي.

تقرير الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة- 21 يوليو 2016

في الوقت الذي يبدأ فيه العالم تنفيذ خطة 2030 للتنمية المستدامة وأهدافها السبعة عشر، لا يزال 13% من سكان العالم يعيشون في فقر مدقع ويتضور 800 مليون شخص من الجوع ويعيش 2.4 بليون نسمة دون خدمات جيدة للصرف الصحي .

إن أهداف التنمية المستدامة التي اقرها بالاجماع زعماء العالم في مقر الأمم المتحدة في سبتمبر 2015 تمثل خطة عالمية جريئة وطموحة للقضاء على الفقر وعدم المساواة ومعالجة قضية تغير المناخ هذه الأهداف عالمية وتشكل دعوة إلى العمل للبلدان المتقدمة والنامية على السواء.

التقرير يبحث ويقدم صورة واضحة لما هو المطلوب من اجل تحقيق هذه الأهداف هي :

تبني أهداف التنمية المستدامة على ما تحقق من نجاحات في تنفيذ الأهداف ووفقاً لتقرير أهداف التنمية المستدامة لعام 2016 انخفضت نسبة سكان العالم الذي يعيشون تحت خط الفقر المدقع بأكثر من النصف بين عامي 20025 و2012 وانخفضت نسبة الأطفال الذين يعانون من القزم تحت سن الخامسة إلى 33% عام 2000 إلى 24% 2014 وفي الفترة ما بين عامي 1990 و 2015 انخفض المعدل العالمي لوفيات الأمهات بنسبة 44% ومعدل وفيات الأطفال تحت سن الخامسة بأكثر من النصف في عام 2015 أصبح 606 بليون نسمة أو 91% من سكان العالم يستخدمون مصادر أفضل لمياه الشرب، مقارنة بنسبة 82% في عام 2000 وبلغ مجموع المساعدات الانتمائية الرسمية 131.6 بليون دولار في عام 2015 وبذلك ارتفعت القيمة الحقيقية لهذه المساعدات بنسبة 6.9% في عام 2014 وهو ما يمثل أعلى مستوى وصلت إليه من أي وقت مضى ، وبذل المزيد من الجهود لتحقيق التنمية المستدامة ففي حين انخفضت نسبة الفقر إلى النصف كان لا يزال واحد كل ثمانية أشخاص في العالم يعيش في فقر مدقع في عام 2012 ويقدران 5.9 مليون طفل دون سن الخامسة قد توفوا في عام 2015 مليون معظم لأسباب يمكن الوقاية منها ن وتوفيت 216 إمرأة أثناء الولادة لكل 100 الف ولادة حية .

وفي عام 2013 كان 59 مليون طفل في سن التعليم الابتدائي خارج المدارس و26% من النساء الذين تتراوح اعمارهن بين 20 و 24 أبلغن عن زواجهن قبل بلوغهن قبل سن 18، وفي عام 2015 حوالي 663 مليون نسمة لا يزالون يستخدمون مصادر مياه دون المستوى او يستخدمون مياه سطحية وفي عام 2012 كان 1.1 بليون نسمة لا يزالون محرومين من هذه الخدمة الضرورية.

***مقومات نجاح عملية التنمية المستديمة[1]**

إن إعداد ونجاح خطة التنمية المستديمة تتطلب العديد من المقومات وهي:

1- إعادة هيكلية الاقتصاد بما يكفل تنويع مصادر الدخل

ضرورة تقليل الاعتماد على النفط كمصدر دخل وحيد للدخل الوطني وكمساهم رئيسي في الناتج المحلي الإجمالي والممول الأكبر للموازنة العامة ويتم من خلال سياسات اقتصادية تعتمد على صياغة جديدة لهيكل الاقتصاد الوطني ووضع استراتيجية اقتصادية طويلة المدى يكون القطاع الصناعي ثم الزراعي ثم قطاع الثروة الحيوانية والسمكية .

[1] -الموارد النفطية والتنمية المستديمة، د.عبدالفتاح عبدالسلام أبوحبيل، ندوة الاقتصاد الليبي وتجنيب إيرادات النفط، جامعة سرت، 29-30 ابريل 2003.

2- إعادة تعريف الدولة في الاقتصاد

دور الدولة لا يمكن إلغاؤه او تهميشه فالدولة تظل مسؤولة عن تحقيق جملة من الأهداف العامة الرئيسية في المجال الاقتصادي والتي من أهمها : **ضمان حسن استخدام الموارد** الاقتصادية ، وضمان العدالة في تقسيم الدخل، وتهيئة المناخ الاقتصادي المناسب .

3-الموازنة بين القطاعين العام والأهلي

يجب أن تقوم الدولة بمشاركة القطاع الأهلي في تحديد طبيعة التحديات الحالية والمستقبلية التي تواجهها وسوف تواجه اقتصاد ليبيا من خلال رؤية علمية دقيقة تستند على تشخيص الواقع وتحليل طبيعة المتغيرات المستجدة وتحديد الآليات المناسبة والسبل الكفيلة لتجاوز تلك التحديات ومواكبة تلك المتغيرات , وهذا يتطلب الأمر تحقيق إصلاحات اقتصادية كبيرة .

4-التنمية البشرية والاهتمام بالتعليم

العمل على تحقيق تنمية بشرية فعلية يعتمد التعليم النوعي أساساً لها وتهدف إلى توفير احتياجات استراتيجيات التنمية ومتطلبات سوق العمل بالدولة من الكوادر والعناصر الوطنية بالإضافة إلى استحداث برامج التدريب والتأهيل باعتبار ان المواطن هو محور التنمية واساسها وهدفها.

5-بناء سوق للأوراق المالية

إن تحقيق إصلاحات على مستوى الاقتصاد الوطني يرتبط بأحداث إصلاحات على صعيد السياسات الاستثمارية لما تلك السياسات من أهمية قصوى في تحقيق تنمية اقتصادية فعلية، وإنجاح مساعي الدولة في تحقيق إصلاحات اقتصادية عامة ويبرز دور القطاع الأهلي في المساهمة في تحقيق إصلاحات جذرية في هيكل الاقتصاد الوطني لتوجيه رؤوس أمواله نحو تحقيق الأهداف للاقتصاد الوطني .

6-تبني سياسات اقتصادية معينة

إن قيام الدولة وفي إطار الإصلاحات المطلوبة في سوق الاستثمار يتبنى سياسات اقتصادية معينة في ليبيا وتسويقها ، ليتم التعرف عليها من قبل المستثمرين الليبيين أو الأجانب وسواء داخل الدولة أو خارجها يؤدي إلى توسيع قاعدة الاستثمارات الوطنية والأجنبية وإلى استقطاب استثمارات أجنبية ذات توعية معينة.

7-توجيه الاستثمارات نحو القطاعات الانتاجية

إن القطاع الأهلي مطالب بالقيام بدوره التنموي من خلال تكثيف استثماراته في القطاعات الاقتصادية إذا قامت الدولة بتوفير المناخ الاستثماري المناسب وتوفير الحوافز والمزايا وإتاحة الفرص الاستثمارية ، عندئذ يجب أن تقوم الدولة ومن خلال سياساتها الاستثمارية الرامية إلى تحقيق التنمية بمطالبة القطاع بتكثيف استثماراته في قطاعات انتاجية معينة بدلاً من التركيز على الخدمات الخدمية وهي (التجارة، وخدمات التأمين والمصارف، والصحة والتعليم)

8-دور القطاع المصرفي في تنمية القطاعات الانتاجية

يجب ان يلعب القطاع المصرفي وخاصة المصارف التجارية دور أكبر في دعم مسيرة التنمية الاقتصادية وتشجيع حركة الاستثمارات في القطاعات الانتاجية بدلاً من اقتصادها على

تقديم تسهيلاتها الانتمائية لقطاعات الخدمات وتقديم القروض الاستهلاكية ، كما يجب ان تكون فترات تلك التسهيلات طويلة المدى وبفائدة منخفضة لما في ذلك للاقتصاد الوطني.

9-تبني سياسات استثمارية طويلة الأجل

إن التقلبات في اسعار النفط ولاسيما في منتصف الثمانينات وكذلك في عقد التسعينات تحتم على الدولة بأجهزتها المختلفة تبني سياسات استثمارية طويلة الأجل تحقق الاستقرار الاقتصادي ن وتشكل عائداً جيداً للاقتصاد الوطني ولاسيما موازنة الدولة ، وتساهم في زيادة الصادرات ذات العائد الايجابي على اقتصادنا الوطني دون الاعتماد على سلعة أولية هي النفط.

الخاتمة

يعتبر سعر النفط ومن ثم عوائده من أهم مقومات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول النفطية فحصيلة الصادرات قد تبلغ وكثيراً ما تتجاوز ثمانون بالمائة من إجمالي حصيلة الصادرات والموازنات العامة في أغلب تلك الدول.

وتعتبر العمود الفقري للناتج القومي الاجمالي وللنشاط الاقتصادي فيها بصفة عامة كذلك فإن تلك الدول أخذت على عاتقها منذ أن استردت سيادتها الكاملة على ثرواتها النفطية خلال عقد السبعينات ، القيام بمسؤولية الاستثمار في مجال البحث عن النفط وتنمية انتاجه في أراضيها وعلى ذلك لابد أن تحقق الصادرات النفطية فائضاً يمكن استثماره في المراحل اللاحقة للانتاج كالنقل والتكرير والتوزيع تحقيقاً لمزايا التكامل العمودي كما تفعل شركات النفط العالمية ، وهو ما يعتبر امتداداً طبيعياً لصناعة النفط.

لذا فقد كان لتدهور أسعار النفط ومن ثم عوائده النقدية منذ منتصف الثمانينات وحتى وقتنا الحالي أثر كبير في تعثر خطط وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول النفطية.

النتائج والتوصيات

1-جزء كبير من التراجع في معدلات التنمية يعزى إلى هيكل ونتائج الاقتصاد الريعي الذي تعمل مجموعة من العوامل اللصيقة به مثل البحث عن الريع او الأجر والعقلية الريعية على خلق وضعية مؤسساته خاصة تعمل على تنشيط العملية التنموية.

2-هيكل الاقتصاد الريعي بطبيعة غير مشجع على خلق الحوافز المشجعة على النمو المتواصل كما أنه محفزاً فاعلاً تجاه هدر الموارد وعدم تخصيصها التخصيص الأمثل وبالتالي فإن مصدر الثراء سيصبح مصدر للاخفاق .

3-فكرة التنمية المستديمة تقتضي الاستمرار في كل زيادة كل من الاتفاقين التنموي والتسييري وذلك بهدف تحسين مستوى معيشة الجيلين الحاضر والقادم.

القطاع الأهلي بوضعه الحالي غير قادر على تنفيذ مشاريع التنمية بمفرده.

5-لانجاح العملية التنموية يستدعي الأمر أولاً وقبل كل شيء تحديد الفلسفة الاقتصادية بشفافية ووضوح.

6-تتطلب عملية التنمية في المرحلة المقبلة اعتماد خطة تنمية وطنية شاملة تحدد فيها الأهداف الاستراتيجية بعيدة المدى يعمل في إطارها القطاع العام والخاص بشكل تكاملي وليس بشكل إحلالي.

7-تغيير النظرة إلى قطاع النفط من كونه قطاع له مزايا تمكنه من السيطرة على بقية القطاعات إلى قطاع شانه في ذلك شأن القطاعات الأخرى وهذا بدوره سيجعله معززاً للعملية التنموية من خلال دفعه للاستثمار المباشر في الأنشطة الاقتصادية.

المراجع

1-عبد الله الكندري، البيئة والتنمية المستديمة ، مكتبة الهند، الكويت، 1992 ، ص169-171.

2-د.عبدالفتاح أبوحبيل، الموارد النفطية والتنمية المستدامة ، ندوة الاقتصاد الليبي وتجنيب إيرادات النفط، جامعة سرت، 29-30/ ابريل/ 2003.

3-د.علي عبدالقادر "الفقر ومؤشرات القياس والسياسات سلسلة جسر التنمية ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت .

4-د.علي اعتيقة، (النفط والاقتصاد الليبي).

5-نظريات وسياسات التنمية الاقتصادية ، د. محمد صفوت قابل.

6--محمد أحمد الدوري، محاضرات في الاقتصاد ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص176.

7 -Ravallion: Poverty Linesin The ary and practice ,1998.

8-مطبوعات صندوق القد الدولي.

9- تقرير الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة- 21 يوليو 2016.

-التقارير...

بيانات اولية – وزارة التخطيط .

-النشرة الاقتصادية ، إدارة البحوث والإحصاء ، مصرف ليبيا المركزي، المجلد 52، الربع الرابع 2012.

-النشرة الاقتصادية ، إدارة البحوث والإحصاء ، مصرف ليبيا المركزي، المجلد 53، الربع الأول 2013.

-مصرف ليبيا المركزي ، التقرير السنوي الثالث والأربعون، السنة المالية 1999.

رتبة الـ $permanent$ للمصفوفات فوق شبه الحلقات التبديلية

أ. أسماء محمد مصباح كنان

جامعة صبراتة

كلية العلوم صبراتة – قسم الرياضيات

الدرجة العلمية: محاضر

الملخص :

الهدف الأساسي من هذه الورقة هو تقديم رتبة جديدة للمصفوفات فوق شبه الحلقات التبديلية مبنية على الـ $permanents$. الـ $permanent$ للمصفوفة من الممكن تعريفه للمصفوفات فوق شبه الحلقات التبديلية و له خواص جيدة و كافية ليؤسس بعض النتائج المماثلة للمصفوفات فوق الحلقات. بعض الأمثلة معطاة لتنير هذه النتائج .

The Permanent Rank of Matrices over Commutative Semirings

Asmaa M. Kanan

University of Sabratha, Faculty of Science, Department of Mathematics
e-mail: asmaakanan@yahoo.com

Abstract

The main goal of this paper is to introduce a new rank for matrices over commutative semirings based on permanents. The permanent of a matrix is possible to define for matrices over commutative semirings and it has good enough properties to establish some results analogous to those for matrices over rings. Some examples are given to illustrate these results.

Keywords: Matrices, rank, commutative semirings.

1. Introduction

A semiring is similar to a ring, where the difference between semirings and rings is that there are no additive inverses in semirings. Therefore, all rings are semirings. But not all semirings are rings. For examples of semirings which are not rings are the non-negative real numbers $\mathbb{R}_+$, non-negative rational numbers $\mathbb{Q}_+$, non-negative integers $\mathbb{Z}_+$, under the usual addition and multiplication.

The subject of investigation in this paper is about introducing a new rank for matrices over commutative semirings. For such matrices, there already exists a number of rank functions, generalizing the rank function for matrices over fields. In

this paper, a new rank function is proposed, which is based on the permanent, which is possible to define for semirings, unlike the determinant, and which has good enough properties to allow a definition of rank in such a way.

Indeed, there are many essentially different rank functions for matrices over semirings. All the rank functions coincide for matrices over fields, but they are essentially different for matrices over semirings. Also, these ranks do not coincide with the usual rank function even if a semiring is a field. For more detailed exposition, see [5].

This paper is organized as follows.

Some basic definitions and examples of commutative semirings, and related notions are given in the second section. The third section we introduce some definitions and notions which help us to study the main goal.

Finally, section four introduces a new type of rank, which we call the permanent rank of matrices over commutative semirings.

2. Preliminaries

In this section we give some basic definitions concerning semirings, commutative semirings, matrices over commutative semirings, and some examples about that. For more information and more detailed exposition, see [2, 3, 4, 5, 7].

Definition 1. A semiring is an algebraic system $S, +, \cdot$ such that $S, +$ and $S, \cdot$ are semigroup and $\cdot$ is distributive over $+$.

Definition 2. A semiring $S, +, \cdot$ is called commutative if it is both additively and multiplicatively commutative.

Example 1. $\mathbb{Z}_+, +, \cdot$, $\mathbb{Z}_+, +, \cdot$, $\mathbb{Q}_+, +, \cdot$, are familiar examples of commutative semirings. Note that none of them is a ring.

Example 2. For each positive integer n, the set $M_n(S)$ of all $n \times n$ matrices over a commutative semiring $S = S, +, \cdot$ is a semiring, but for $n > 1$ it is not commutative semiring, under usual matrix addition and matrix multiplication.

The notion of an ideal and its annihilator is important for the study of permanent rank in the last section.

Definition 3. A subset I of a semiring S is a right (resp. left) ideal of S if for $a, b \in I$ and $s \in S, a + b \in I$ and $as \in I$ (resp. $sa \in I$); I is an ideal if it is both a right and left ideal.

Definition 4. Let S be a commutative semiring, and let I be an ideal of S. The annihilator of an ideal I, denoted by $Ann_S\ I$, is the set of all elements x in S such that for each y in $I, x \cdot y = 0$, i.e.,

$$Ann_S\ I := \{x \in S:\ \forall y \in I\ x \cdot y = 0\}.$$

Definition 5. A square matrix A over a commutative semiring S is called a left zero divisor in $M_n\ S$ if $AB = O$ for some nonzero matrix $B \in M_n\ S$. Similarly, A is called a right zero divisor in $M_n\ S$ if $CA = O$ for some nonzero matrix $C \in M_n\ S$.

Definition 6. We define the set $U(S)$ of (multiplicatively) invertible elements from S by:

$$U\ S := \{a \in S: (\exists b \in S)(a \cdot b = b \cdot a = 1)\}.$$

3. Auxiliary results

The permanent of matrices over commutative semirings has good enough properties to establish some results analogous to those for matrices over rings.

For $A \in M_n\ S$, the permanent of A, denoted by $per(A)$ is defined by

$$per\ A := \sum_{\sigma \in S_n} a_{1\sigma(1)} a_{2\sigma(2)} \cdots a_{n\sigma(n)} = \sum_{\sigma \in S_n} \prod_{i=1}^{n} a_{i\sigma(i)}.$$

Where S_n is a symmetric group of degree $n \geq 2$.

Definition 7. Let $A \in M_n\ S$. For each $k = 1, 2, \cdots, n$, $I_k(A)$ will denote the ideal in S generated by all permanents of $k \times k$ submatrices of A.

Thus, to compute $I_k(A)$, calculate the permanents of all $k \times k$ submatrices of A and then find the ideal of S these permanents generate.
Laplace's theorem implies every permanent of $k+1 \times (k+1)$ submatrices of A lies in $I_k\ A$. Thus, we have the following chain of ideals in S:

$$I_n\ A \subseteq I_{n-1}\ A \subseteq \cdots \subseteq I_2\ A \subseteq I_1\ A \subseteq I_0\ A = S.$$

It will be notationally convenient to extend the definition of $I_k(A)$ to all values of $k \in$ ⍰ as follows:

$$I_k\ A = \begin{cases} 0, & if\ k > n \\ S, & if\ k \leq 0. \end{cases}$$

Then we have

$$0 = I_{n+1}\ A \subseteq I_n\ A \subseteq \cdots \subseteq I_1\ A \subseteq I_0\ A = S.$$

We can now consider this sequence of last ideals. Computing the annihilator of each ideal in this sequence, we get the following chain of ideals.

$$0 = Ann_S\ S \subseteq Ann_S\ I_1\ A \subseteq Ann_S\ I_2\ A \subseteq \cdots \subseteq Ann_S\ I_n\ A \subseteq Ann_S\ I_{n+1}\ A = S.$$

4. Permanent rank

In the third section, notice that if $Ann_S\ I_k\ A \neq 0$, then $Ann_S\ I_r\ A \neq 0$ for all $r \geq k$. Thus, the following definition makes perfectly good sence.

Definition 8. The permanent rank of a matrix $A \in M_n\ S$ denoted by $permrank(A)$, is the maximum integer k such that the annihilator of each ideal generated by all permanents of $k \times k$ submatrices
of A is zero, i.e.,

$$permrank\ A = max\ k: Ann_S\ I_k\ A = 0 .$$

Basic properties of this rank function are determined in the following theorem.

Theorem 1. Let $A \in M_n\ S$.

a $0 \leq permrank\ A \leq n$.

b $permrank\ A = permrank\ A^t$, A^t is the transpose of A.

c $permrank\ A = 0$ *if and only if* $Ann_S\ I_1\ A \neq 0$.

d $permrank\ A < n$ *if and only if* $per\ A \in Z\ S$,
the set of all zero divisors in S.

Proof. a $I_0\ A = S$, and $Ann_S\ S = (0)$. Thus, $permrank\ A \geq 0$. On the other hand, if $k > n$, then $I_k\ A = (0)$, and $Ann_S\ (0) = S$. Therefore, $permrank\ A \leq n$.

b Since we have $I_\alpha\ A = I_\alpha\ A^t$ for all $\alpha \in$, then $Ann_S\ I_\alpha\ A = Ann_S\ I_\alpha\ A^t$, hence $permrank\ A = permrank\ A^t$.

c Suppose $permrank\ A = 0$. That means $max\ k: Ann_S\ I_k\ A = 0 = 0$. So $k = 0$ is maximum of all k such that $Ann_S\ I_k\ A = 0$.
That means for all $k > 0$ we have $Ann_S\ I_k\ A \neq 0$. Hence $Ann_S\ I_1\ A \neq 0$. Conversely, assume that $Ann_S\ I_1\ A \neq 0$.
Since $Ann_S\ I_1\ A \subseteq Ann_S\ I_2\ A \subseteq \cdots \subseteq Ann_S\ I_n\ A \subseteq Ann_S\ I_{n+1}\ A = Ann_S\ (0) = S$, then for all $k > 1$, $Ann_S\ I_k\ A \neq 0$, but $Ann_S\ I_0\ A = 0$. Hence $permrank\ A = 0$.

d Suppose $per\ A \in Z\ S$. So,there exists $s \in S$ such that, $per\ A \cdot s = = 0$. Therefore, $s \in Ann_S\ I_n\ A$ and $Ann_S\ I_n\ A \neq 0$. It follows that $permrank\ A < n$. Conversely, assume that $permrank\ A < n$. That means $max\ k: Ann_S\ I_k\ A = 0 < n$, i.e., $Ann_S I_n A \neq 0$. It follows that there exists $s \in Ann_S I_n A \setminus \{0\}$. So, $s \cdot per A = 0$ and $per\ A \in Z\ S$. ■

Corollary 1. Let $A \in M_n\ S$. Then if $per(A) \in U(S)$ then $permrank\ A = n$.

Proof. Suppose $per(A) \in U(S)$, so $per\ A \in Z\ S$. From d in last theorem this implies that $permrank\ A = n$. ■

We will discuss examples of the permrank for matrices over commutative semirings with lots of zero divisors. Let X be any nonempty set. We use the commutative semiring $S, +, \cdot = (P\ X, \cup, \cap)$. So, in the following, a, b, c, d are subsets of X. Let

$$A = \begin{matrix} a & b \\ c & d \end{matrix} \in M_2\ S ,$$

Such that $a, b, c, d \in X$. We will compute $I_k(A), k = 0, 1, 2$. $I_0(A) = S, I_1(A) = \langle a, b, c, d \rangle, I_2(A) = \langle ad + bc \rangle$ (we denote by $\langle a_1, \cdots, a_n \rangle$ the ideal in S generated by the elements $a_1, \cdots, a_n$.

We have $\langle ad + bc \rangle \subseteq \langle a, b, c\, d \rangle$, i.e., $I_2(A) \subseteq I_1(A)$, and $Ann_S\langle a, b, c, d \rangle \subseteq Ann_S\langle ad + bc \rangle$. Note that, $z \in Ann_S\langle a, b, c, d \rangle$ if and only if

$$z \cdot a = 0 \Leftrightarrow z \cap a = \emptyset$$

$$z \cdot b = 0 \Leftrightarrow z \cap b = \emptyset$$

$$z \cdot c = 0 \Leftrightarrow z \cap c = \emptyset$$

$$z \cdot d = 0 \Leftrightarrow z \cap d = \emptyset.$$

If there is $z \neq \emptyset$ satisfying these conditions, then $a \cup b \cup c \cup d \neq X$. Namely, if $a \cup b \cup c \cup d = X$, then, since $z \subseteq X$,

$$\begin{aligned} z &= z \cap X \\ &= z \cap (a \cup b \cup c \cup d) \\ &= (z \cap a) \cup (z \cap b) \cup (z \cap c) \cup (z \cap d) \\ &= \emptyset \cup \emptyset \cup \emptyset \cup \emptyset \\ &= \emptyset. \end{aligned}$$

So, $Ann_S\langle a, b, c, d \rangle \neq 0 \Leftrightarrow a \cup b \cup c \cup d \neq X$. Also, $Ann_S\langle ad + bc \rangle \neq 0 \Leftrightarrow ad + bc \neq X$. So if $a \cup b \cup c \cup d \neq X$, $permrank(A) = 0$. If $a \cup b \cup c \cup d = X$, and $ad + bc \neq X$, then $permrank(A) = 1$. Finally if $ad + bc = X$, $permrank(A) = 2$.

We discussed the permrank for matrices in $M_2(S)$, and we will discuss the permrank for some matrices in $M_3(S)$. Let

$$A = \begin{matrix} a & b & c \\ b & a & b \\ c & b & a \end{matrix} \in M_3(S),$$

Where $(S, +, \cdot) = (P(X), \cup, \cap)$, X is any set, and $a, b, c \subseteq X$. We will compute $I_k(A), k = 0, 1, 2, 3$. $I_0(A) = S, I_1(A) = \langle a, b, c \rangle, I_2(A) = \langle a + b, ab + bc, b + ac, ab + bc, a + c, ab + bc, b + ac, ba + cb, a + b = a + b, a + c, b + ac,$
$I_3(A) = \langle a + bc + cb + ac + ba + ab \rangle = \langle a + bc + ac + ab \rangle = \langle a + bc \rangle$.

We explain how to compute $I_3(A)$ in the following:

$$per\begin{matrix} a & b & c \\ b & a & b \\ c & b & a \end{matrix} = a \cdot per\begin{matrix} a & b \\ b & a \end{matrix} + b \cdot per\begin{matrix} b & b \\ c & a \end{matrix} + c \cdot per\begin{matrix} b & a \\ c & b \end{matrix}$$

$$= a \cdot a^2 + b^2 + b \cdot ba + bc + c \cdot b^2 + ac$$

$$= a + ab + ab + bc + bc + ac,$$

since $ac = a \cap c \subseteq a$ and $a + ac = a \cup a \cap c = a$, then $I_3(A) = (a + bc)$. We have

$$(a + bc) \subseteq (a + b, a + c, b + ac) \subseteq (a, b, c),$$

i.e., $I_3(A) \subseteq I_2(A) \subseteq I_1(A)$, and

$$Ann_S(a, b, c) \subseteq Ann_S(a + b, a + c, b + ac) \subseteq Ann_S(a + bc).$$

We have

$$Ann_S(a, b, c) \neq 0 \Leftrightarrow a \cup b \cup c \neq X.$$

Note,

$$z \in Ann_S(a, b, c) \Leftrightarrow z \cdot a = 0$$
$$z \cdot b = 0$$
$$z \cdot c = 0.$$

If $a \cup b \cup c \neq X$, then there exists $x \in X \setminus a \cup b \cup c$. We take $z = x$, then $z \cap a = \emptyset, z \cap b = \emptyset, z \cap c = \emptyset$. If $a \cup b \cup c = X$, then $Ann_S(a, b, c) = 0$. Also,

$$z \in Ann_S(a + b, a + c, b + ac) \Leftrightarrow z \cdot (a + b) = 0$$
$$z \cdot (a + c) = 0$$
$$z \cdot (b + ac) = 0.$$

$Ann_S(a + b, a + c, b + ac) \neq 0 \Leftrightarrow a + b + a + c + b + ac \neq X$

$$a + b + c + ac \neq X$$

$$a + b + c \neq X,$$

$$Ann_S(a + bc) \neq 0 \Leftrightarrow a + bc \neq X.$$

Now, we apply that on a numerical example.

Example 3. Let $X = \{1, 2, 3, 4, 5\}, a = \{1, 2, 3\}, b = \{3, 4\}, c = \{4, 5\}$. We see that $a \cup b \cup c = X \Rightarrow Ann_S(a, b, c) = 0, Ann_S(a + b, a + c, b + ac) = 0$, but $Ann_S(a + bc) \neq 0$, because $a \cup b \cap c \neq X$, so there is $z \in Ann_S(a + bc)$ such that $z \in X \setminus a \cup b \cup c$, i.e., $z = 5$ so $Ann_S(a + bc) \neq 0$, i.e., $I_3(A) \neq 0$. Hence, $permrank(A) = 2$.

Example 4. Let $S = \{0, 1, 2, 3, 4, 5\}$. Suppose

$$A = \begin{matrix} 2 & 2 \\ 0 & 2 \end{matrix} \in M_2(S).$$

Clearly A is a nonzero matrix, and every entry in A is a zero divisor in S. $I_2(A) = \{0, 4\} = 4S$, $I_1(A) = \{0, 2\} = 2S$, and $Ann_S(I_2(A)) = Ann_S(4S) = 3S \neq 0$, $Ann_S(I_1(A)) = Ann_S(2S) = 3S \neq 0$. Thus, $permran(A) = 0$ (by using c of the theorem).

References

[1] W. C. Brown, Matrices over commutative rings, Marcel Dekker, Inc. (1993).

[2] R. A. Cuninghame-Green, Minimax Algebra, Lecture notes in Economics and Mathematical Systems, vol. 166, Springer, Berlin, 1979.

[3] S. Ghosh (1996) Matrices over Semirings, Information Sciences 90, 221–230.

[4] J. S. Golan, Semirings and Their Applications, Kluwer Academic Publishers, Dordrecht/Boston/London, 1999.

[5] Alexander Guterman, Rank and determinant functions for matrices over semirings, London Mathematical Society Lecture Notes 347 (2007), 1–33.

[6] Asmaa M. Kanan, Zero divisors for matrices over commutative semirings, ScienceAsia, to appear.

[7] C. Reutenauer, H. Straubing (1984) Inversion of Matrices over a Commutative Semiring, Journal of Algebra 88, 350–360.

Dental implant failure causes and complications in some dental clinics in Tripoli / Libya

Hanan Mohamed Arhouma Mahmoud[1]

1- Dental Technology Department, Medical technology faculty, Tripoli University, Libya. dent.hana@yahool.com

Abstract

Dental implant failure may occur because of mechanical or biological reasons. Some other factors may affect the outcome of dental implant such as patients age, health, smoking and surgical technique, implant design and loading. The symptoms of dental failure include; mobility, bone loss, suppuration and some clinical indices. The study aimed to investigate the most common reasons of implant failure in private clinics in Tripoli, Libya. The results showed that the most common cause of failure is the looseness of implant due to loss of bone integration with 51.58 %, while the second common cause was the poor oral hygiene and/ or poor maintenance by the patient with 48.14 %, followed by peri-implantitis with 40.74 %, and inadequate bone at implant site with 40.74%. Other causes of implant failure were less percentage and 7 % was for the inadequate skill of dentists. Implant failure in most cases was due combination of several causes together. However it was concluded that the late biological failure (mainly due to infection) was the main cause of implant failure. Patients must be educated for all factors which may affects the future of dental implant.

Keyword; Dental implant, implant failure, osseointegration, private dental clinics, Tripoli, Libya.

1. Introduction

The concept of dental implant failure can be defined as "the total failure of dental implant to fulfill its purpose (function, aesthetics or phonetics) because of mechanical or biological reasons" (Askary *et al*, 1999). This includes a wide variety of clinical manifestations such as implant mobility, peri-implant bone loss more than 0.2 mm after the first year of loading (Albrektsson *et al*., 1986; Albrektsson and isidor, 1994), and bleeding on probing for pockets that have depths more than 5mm (Mombelli and Lang, 1994). Successful dental implants have to meet specific criteria such as stability, osseointegration maintenance, patient satisfaction with chewing, absence of pain and discomfort, aesthetics and appearance satisfaction (Esposito *et al*., 1998).

Otherwise it will be considered surviving implants rather than successful dental implants (Esposito *et al*., 1998). Although the oral cavity is a contaminated surgical site, it has been reported that dental implants success rates can be as high as 90-95% (Pye *et al*., 2009).

Dental implant failures was classified into several categories; firstly, biological failures, which is "the inadequacy of the host tissue to establish or to maintain osseointegration" (Esposito *et al.*, 1998). Biological failure can be sub-classified from the chronological point to primary (early) failures, which, mean failure to achieve osseointegration and secondary (late) failures and these represent failure to maintain the present or established osseointegration. Secondly, mechanical failures that are relating to implant components such as the connecting screw fracture, coatings fracture, bridge framework fracture or fracture of the dental implant itself (Esposito *et al.*, 1998). Thirdly, iatrogenic failures, this group encompasses the malpostioned implant which can be a stable osseointegrated implant, but cannot be used as an anchor, or placed adjacent to a vital anatomical structure such as inferior alveolar nerve. The result of this is that the implant would have to be removed (Esposito *et al*., 1998). Finally, failure due to improper patient adaptation**,** which is attributed to patient dissatisfaction with the outcome of the implant therapy due to either appearance and aesthetical problems, or improper function (inadequate mastication adaptation) and phonetic problems, or psychological problems (Esposito *et al.*, 1998).

1.1. Symptoms of implant failure

1.1. 1. Mobility

Mobility is always an indication and a cardinal sign of implant failure (Esposito *et al*., 1998). In some cases there is a clinically discernible mobility of the implant but with no clear radiographic bone loss, hence mobility gives the best indication of failure (Grondahl *et al*., 1997). Clinically visible mobility of an implant after an adequate healing period indicates failure to achieve osseointegration (early failure). On the other hand, mobility at follow-up is a sign of the final stage of peri-implant pathology and indicates complete failure to maintain osseointegration (late implant failure). Implants with less advanced peri-implantitis may still appear immobile

because some osseointegration remains and holds the implant (Mombelli and Lang, 1994). Shulman *et al*., 1986 have described many different types of mobility including horizontal (lateral) mobility, vertical (axial) mobility, and rotational mobility, in addition to various degrees of mobility.

1.1.2. Bone loss

The marginal bone around the implant crestal region is usually a major indicator of implant health. Bone loss is considered as the underlying cause for implant failure and mobility. It has been proposed by the literature that vertical bone loss around an implant should not exceed 0.2mm annually following the first year of implant placement (Kline *et al.,* 2002, Cox and Zarb 1987). The most common method to asses bone loss after healing is by radiographic evaluation (Manz, 2000). However, it is important to keep in mind that conventional radiographs only demonstrate the mesial or distal aspect of bone loss around the implant body but they do not show the buccal and lingual aspects which may have different values of bone loss (Misch *et al.*, 2008).

1.1.3. Suppuration

Suppuration is associated with disease activity around the implant. Therefore, the presence of suppuration that can be seen by naked eyes is highly suggestive of advanced peri-implant lesions. However, suppuration alone should not be used for early diagnosis of implant failure (Mombelli and Lang, 1994).

1.1.4. Peri-implant probing

Increased probing depth and loss of clinical attachment are pathognomonic for periodontal disease and peri-implantitis. Probing is a simple method, reproducible, its results are immediately available and able to demonstrate disease patterns. Quirynen *et al* (1991) have found a correlation between the level of bone as seen on radiographs and the extent of peri-implant probe penetration.

1.1.5. Clinical indices

Swelling, fistulas, osteomyelitis, mucosal dehiscence, redness of the marginal tissues and bleeding upon gentle probing have been reported as typical signs of peri-

implant infections. Although, these indices alone cannot be considered as implant failure signs, they indicate the presence of infection which if persists and not treated may eventually results in implant failure (Mombelli and Lang, 1994). Their appearance in the initial 3 to 9 months healing period could be a sign of implant failure and may be a critical finding when they appear later due to the possibility of bone-implant integration interruption (Esposito *et al.*, 1998).

1.1.6. Dull sound on percussion

Although this test does not have a strong scientific background it still gives the clinician a good indication about the implant status. A crystalline sound on percussion is indicative of successful osseointegration, while a dull sound indicates encapsulation of soft tissue (Smith *et al*., 1989, Adell *et al*., 1985).

1.2. Risk factors for implant failure

There are numerous risk factors contributing to dental implant failure, and have a direct relationship to the patient and may interfere with the bone healing process and affect osseointegration maintenance (Esposito *et al*., 1998). These factors are classified into two major groups; Endogenous factors and exogenous factors. The Endogenous factors include patient's age and health (no systemic diseases), smoking, parafunctional activities and bone condition at implant placement site. The Exogenous factors incorporate operator experience, surgical technique and operator policy, implant design and biocompatibility and implant loading conditions**.** (Hwang and Wang, 2007; Courtney *et al.*, 2010; Cakarer *et al.*, 2014; Esposito *et al.*, 2013; Esposito *et al*., 1998).

2. Materials and methods

The study was carried out in Tripoli city, which is the capital city of state of Libya and located on the Mediterranean coast, with a population of 2 million people. Seventeen private dental clinics in Tripoli/ Libya were included in this study.

54 well designed questionnaires were distributed to dentists and interviews with dentists were conducted to investigate the most common causes of dental implants failure in these clinics. Four of the responded practitioners were specialized implantologists and eight were oral surgeons, while the rest of participants were

general dental practioners. Names of patients and doctors kept confidential and participants consent was taken prior commencement of the study.

3. Results

The results are presented in Table 1 in descending order from the most common cause to the least.

Table- 1: Main causes of dental implants failure

Reason of dental implant failure	Number of cases	%
Looseness of the implant due to loss of bone integration	28	51.85
Poor oral hygiene and/ or poor maintenance by the patient	26	48.14
Peri-implantitis	22	40.74
Inadequate bone at implant site	22	40.74
Short implants	16	29.62
Para functional habits such as bruxism	12	22.22
Systemic disease such as diabetes	10	15.51
Unsatisfactory aesthetic	6	11.11
Inadequate skill and experience of the operator	4	7.40

Graph 1: The most common causes of implant failure in private dental clinics in Tripoli

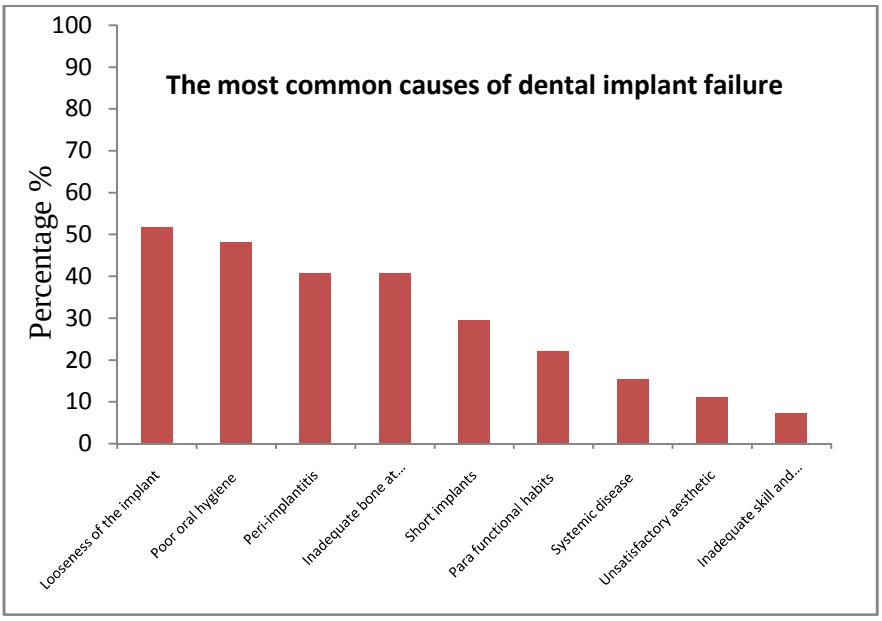

The graph 1 shows that the most common cause of implant failure is the looseness of implant due to loss of bone integration with 51.58 %, while the second common cause was the poor oral hygiene and/ or poor maintenance by the patient with 48.14 %, followed by peri-implantitis with 40.74 %, and inadequate bone at implant site with % 40.74%. Other causes of implant failure were less percentage and 7 % was for the inadequate skill of dentists. Implant failure in most cases was due to combination of several causes together.

Graph 2: The percentage of patient's gender

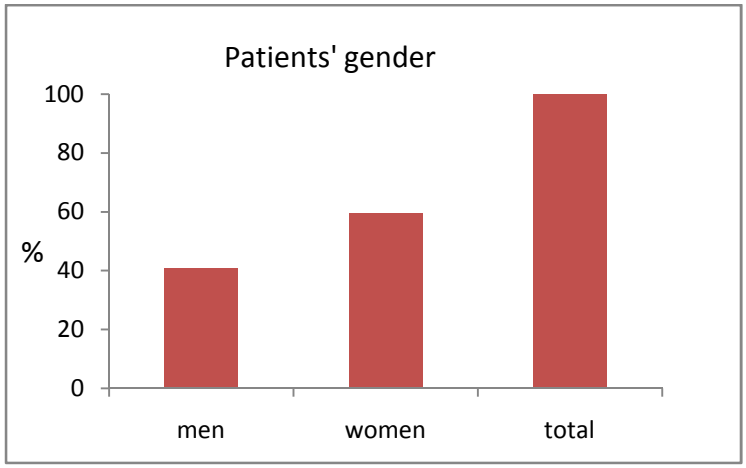

Graph 3: The percentage of smokers and non-smokers among patients

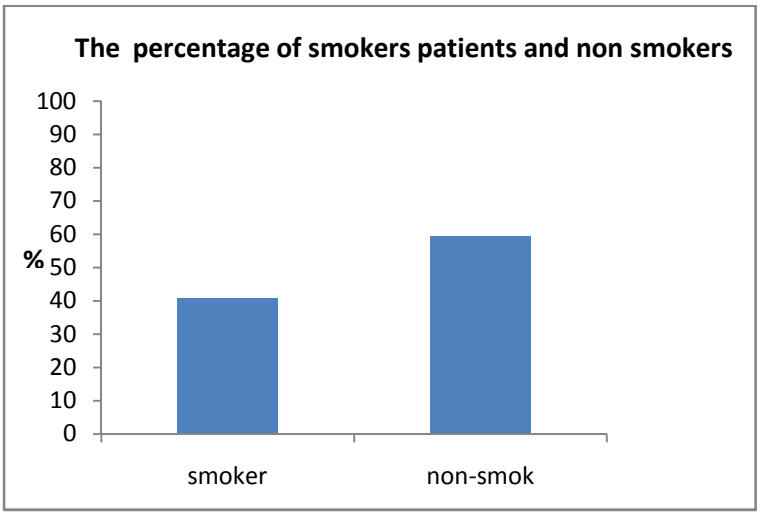

The graph 2 and 3 show that 40 % of patients were males (22 cases) and all male patients were smokers, whereas 60% (32 cases) were female patients and all of them were non-smokers. Among the male patients were 8 diabetics.

Graph 4: The patient's oral hygiene

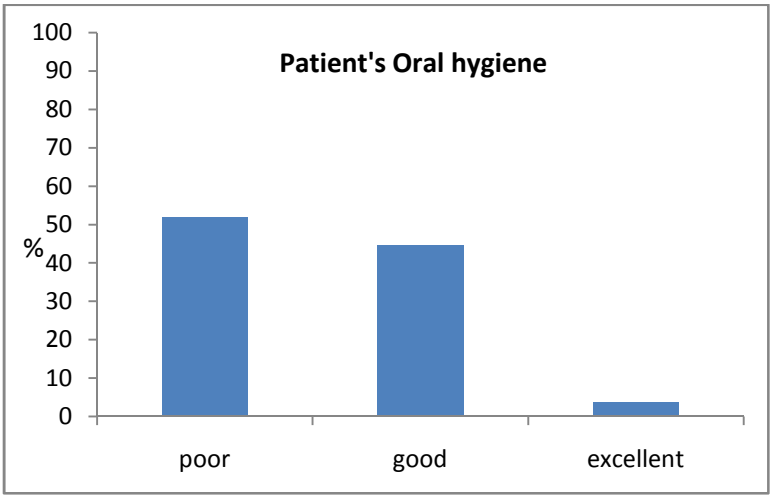

Graph 5: The condition of adjacent teeth in patients

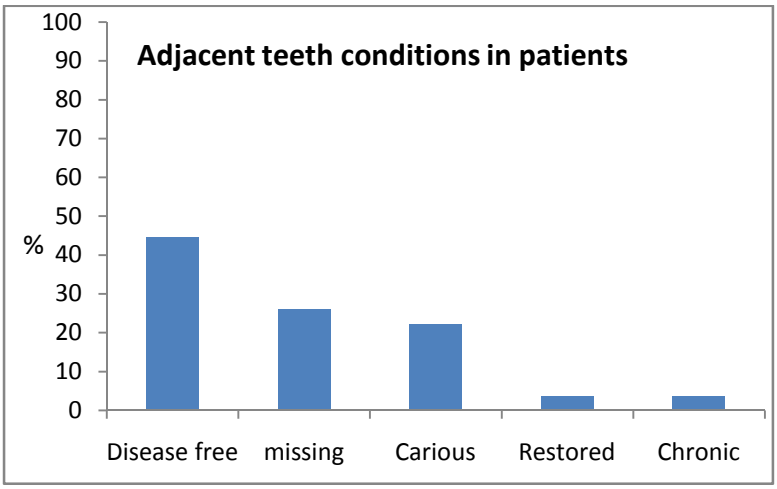

Graph 4 shows that about 50% of the patients have poor oral hygiene and 45% with reasonable hygiene and only less than 5 % excellent hygiene. The graph 5 shows that the adjacent teeth were either missing 25% or disease free 45%, and more than 20 % of cases were carious, whereas less than 5% with chronic infections or restored.

Most patients received single or 2 implants; however, others have up to 6 dental implants placed at different locations in the oral cavity. Upper anterior teeth were replaced with dental implants in 22 cases, where other patients received implants in the posterior region either upper or lower. The bone quality at implant site showed wide variation and no particular trend can be found. In other words, in some cases both bone height and width were adequate, while in some others both height and width were inadequate and for the rest either the height or width was inadequate. The delayed implant loading practice was used in the majority of cases, whereas conjunct surgical procedures such as bone grafting and sinus lift were reported in only 6 cases, although 26 cases have been reported to have inadequate bone at implant site. Finally, Biotech, B.B, BKT and straumann implant systems were used with various final restorations. The time span between tooth loss and implant placement ranged from few months up to 4 years. Regarding patient's age variable, most patients were above 30 years old with no significant illness.

4. Discussion

Dental implants become widely used to replace missing natural teeth. The main advantages of dental implants are; preserving natural dentition and have a high

success rate up to 90 % (Pye *et al.*, 2009; Annibali *et al.*, 2012). However; failure can occur due to various reasons. Some of the reasons are related to the patient's such as smoking and poor oral hygiene, while others are related to the operator such as inadequate implant planning or inadequate knowledge and experience. The present study investigated the most common causes for implant failure in 17 private dental clinics in Tripoli/ Libya and provided some recommendations to decrease implant failure rate.

The results of the study showed that late biological failure characterized by loss of bone integration and looseness of dental implant was the main cause of implant failure in most patients attending private dental clinics in Tripoli/ Libya representing 50% of cases. Only few cases of early implant failure (failed before the prosthetic phase) have been reported. Mechanical failures such as screw loosening, screw or fixture fracture were not reported in any case, which may reflect the good quality of implant material and systems were used in these clinics.

Late biological failure can be as result of implant overloading or infection, with taking into account that para-functional habits such bruxism was found in 12 cases, this indicates that overloading was responsible for late biological implant failure in these cases. This leads to the assumption that the infection would be the most likely cause of late failure. In addition, the second main cause of failure was the poor oral hygiene and maintenance, which in turns, results in accumulation of the oral microbes around the implant and causes infection. Furthermore, peri-implantitis (bone loss around implants due to bacterial infection) was the cause of failure in 22 cases. These findings support the fact that microbial infection is probably the main cause of late biological failure in the majority of cases.

Inadequate bone at implant site was responsible for failure in 22 cases, which may reflect inadequate bone assessment before implant placement. It is well documented that careful assessment of bone at implant site is crucial step in implant planning. Failure due to lack of enough bone support at implant site can be avoided through careful planning and conjunct surgery such as bone grafting (Lee *et al.*, 2005). The results of this work found that the use of short implants was responsible for failure in 16 cases, and this finding is with agreement with Lee *et al* (2005) who found that

bone loss around short implants leads to a rapid and noticeable increased mobility. Bruxism increases the rate of implant failure as it puts excessive forces on the implant, and in this study, it caused failure in 12 cases. Careful evaluation of patient's factors including history taking and occlusal force distribution during implant planning decreases the failure rate due to bruxism.

Systemic diseases such as diabetes were only reported in 10 failure cases. The dental implant literature highlighted that there is no enough evidence to suggest that controlled diabetes can result in implant failure (Tawil *et al*., 2008); however, uncontrolled diabetes and immunosuppression can be associated with increased risk of implant failure.

Finally, unsatisfactory aesthetic and inadequate skill and experience of the operator were accounted for few cases of failure. This could reflect the fact that only 12 of the dental practioners were implantologists and oral surgeons, whereas the rest were general dental practioners with average years of experience between 6-8 years, that may not have enough skill and experience in dental implants.

Most patients were fit and healthy without significant illness which decreases the likelihood of failure. All male patients were smokers, which indicate that smoking is a significant risk factor for failure for those patients; smoking can be the main predisposing factor for failure. However, it is also important to consider that female patients were not smokers and still have implant failure for other reasons. Generally, it can be concluded that smoking increases the risk of failure especially when accompanied by poor oral hygiene and maintenance as shown in male patients in this study.

The time span between the loss of teeth and implant placement does not seem to affect implant success. According to our results, failure occurred in implants placed early after tooth loss (1-3 months) and in implants placed later (after 4 years of tooth loss). This is in agreement with the study by Palmer (1999), which suggests that there is no difference in the success rate was found based on the placement time of dental implants following tooth loss. The health condition of the adjacent teeth did not affect the success of the implants in this study as in many cases; the adjacent teeth were either missing or disease free. This finding is in contrast to Sussman (1997) and

Alsaadi *et al* (2007) studies which stated that dental implants could be affected by endodontic and periodontal infection of the adjacent teeth.

The implant literature reported a higher success rate for implants placed in the mandible than those in the maxilla as the mandibular bone is denser (Esposito, 1998). These study findings did not show a significant difference in the success rate between implants placed in the upper or lower jaw. Bone quality at implant site showed wide variation. In some cases, the bone height and width were favourable for implant placement; however, in some other cases dental implants were placed in spite the fact that either the bone height, width or both were inadequate. It could be more reasonable for those cases where the bone was inadequate to consider conjunct surgery such as bone graft or sinus lift before implant placement. For those patients who have inadequate bone and the surgery cannot be carried out for any reason, other restorative options such as bridge or denture would be reasonable treatment. The study indicated that few dentists carried out bone graft or sinus lift surgery before implant placement. This may reflect the lack of the required skill to carry out such surgical procedures or inadequate bone evaluation during implant planning. Failure rates can be significantly reduced in patients with inadequate bone through bone grafting or sinus lift surgery (Kan *et al.*, 2002). With the exception of four dentists who loaded their implants immediately, delayed implant loading was used in the majority of cases. This is totally understandable as the implant literature indicates that delayed loading is preferred over immediate loading as it gives adequate time for osseointegration to take place without influence from the occlusal forces (Esposito *et al.*, 2013).

5. Conclusion

The study concluded that biological failure (mainly due to infection) was the main cause of implant failure. This is supported by the finding of poor oral hygiene and/ or maintenance by the patient was the second main reported cause of failure. Poor oral hygiene and maintenance results in bacterial colonisation around dental implants and over time bacterial colonies result in infection and peri-implantitis, which will lead to bone resorption, loss of osseointegration and implant mobility. Smoking and poor oral hygiene and maintenance were strongly associated with implant failure in this study. Implant and patient's related factors should be evaluated carefully in implant

planning especially bone quality, quantity and occlusal forces. Also providing the required training for dental practioners to carry out bone grafting and sinus lift surgery will enhance bone quality and quantity and hence increases success rate.

Acknowledgment

Thanks to all dental clinics and all participants in this study.

Reference

Adell R, Lekholm U, Branemark P-I (1985). Surgical procedures. In *Tissue – integrated prostheses*. Edited by Branemark P-I, Zarb GA, Albrektsson T. pp. 211-232. Quintessence Publishing Co., Inc., Chicago.

Albrektsson T, Isidor F (1994). Consensus report of session IV. In *Proceeding of the 1st European Workshop on Periodontology*. Edited by Lang NP, Karring T. pp 365-369. Quintessence Publishing Co., Ltd. London.

Albrektsson T, Zarb G, Worthington P, Eriksson AR (1986). The long term efficacy of currently used dental implants. A review and proposed criteria of success. *Int j Oral Maxillofac Implants* 1: 11-25.

Alsaadi, G., Quirynen, M., Komárek, A. and Van Steenberghe, D., 2007. Impact of local and systemic factors on the incidence of oral implant failures, up to abutment connection. *Journal of clinical periodontology*, *34*(7), pp.610-617.

Annibali, S., Cristalli, M.P., Dell'Aquila, D., Bignozzi, I., La Monaca, G. and Pilloni, A., 2012. Short dental implants a systematic review. *Journal of Dental Research*, *91*(1), pp.25-32.

Cakarer, S., Selvi, F., Can, T., Kirli, I., Palancioglu, A., Keskin, B., Yaltirik, M. and Keskin, C., 2014. Investigation of the risk factors associated with the survival rate of dental implants. *Implant dentistry*, *23*(3), pp.328-333.

Courtney Jr, M. W., Snider, T. N. and Cottrell, D. A., 2010). Dental implant placement in type II diabetics: a review of the literature'. *Journal of Massachusetts Dental Society* 59(1), pp.12-14.

Cox, J.F. and Zarb, G.A., 1987. The longitudinal clinical efficacy of osseointegrated dental implants: a 3-year report. *International Journal of Oral & Maxillofacial Implants*, *2*(2).

El Askary, A.S., Meffert, R.M. and Griffin, T., 1999. Why do dental implants fail? Part I. *Implant dentistry*, *8*(2), pp.173-185.

Esposito, M., Grusovin, M.G., Maghaireh, H. and Worthington, H.V., 2013. Interventions for replacing missing teeth: different times for loading dental implants. *The Cochrane Library*.

Esposito, M., Hirsch, J.M., Lekholm, U. and Thomsen, P., 1998. Biological factors contributing to failures of osseointegrated oral implants,(II). Etiopathogenesis. *European journal of oral sciences*, *106* (3), pp.721-764.

Grondahl K, Lekholm U (1997). The predictive value of radiographic diagnosis of implant instability. *Int J Oral Maxillofac Implants*. 12: 59 – 64.

Hwang, D. and Wang, H.-L., 2007. Medical contraindications to implant therapy: Part II: Relative contraindications. *Implant dentistry*, 16(1), pp.13-23.

Kan JYK, Rungcharassaeng K, Kim J, Lozada JL, Goodacre C (2002). Factors affecting the survival of implants placed in grafted maxillary sinuses: A clinical report. *J Prosthetic Dentistry*. 87(5): 485-489.

Kline, R., Hoar, J.E., Beck, G.H., Hazen, R., Resnik, R.R. and Crawford, E.A., 2002. A prospective multicenter clinical investigation of a bone quality-based dental implant system. *Implant dentistry*, *11*(3), pp.224-234.

Lee, J.H., Frias, V., Lee, K.W. and Wright, R.F., 2005. Effect of implant size and shape on implant success rates: a literature review. *The Journal of prosthetic dentistry*, *94*(4), pp.377-381.

Manz, M.C., 2000. Factors associated with radiographic vertical bone loss around implants placed in a clinical study. *Annals of Periodontology*, *5*(1), pp.137-151.

Misch, C.E., Perel, M.L., Wang, H.L., Sammartino, G., Galindo-Moreno, P., Trisi, P., Steigmann, M., Rebaudi, A., Palti, A., Pikos, M.A. and Schwartz-Arad, D., 2008. Implant success, survival, and failure: the International Congress of Oral Implantologists (ICOI) pisa consensus conference. *Implant dentistry*, *17*(1), pp.5-15.

Mombelli, A. and Lang, N.P., 1994. Clinical parameters for the evaluation of dental implants. *Periodontology 2000*, *4*(1), pp. 81-86.

Pye, A.D., Lockhart, D.E.A., Dawson, M.P., Murray, C.A. and Smith, A.J., 2009. A review of dental implants and infection. *Journal of Hospital infection*,*72*(2), pp.104-110.

Quirynen, M., Van Steenberghe, D., Jacobs, R., Schotte, A. and Darius, P., 1991. The reliability of pocket probing around screw□ type implants.*Clinical oral implants research*, *2*(4), pp.186-192.

Shulman LB, Rogoff GS, Savitt ED, Kent RL (1986). Evaluation in reconstructive implantology. *Dent Clin North Am*. 30. 327 – 349.

Smith DE, Zarb GA (1989). Criteria for success of osseointegrated endosseous implants. *J Prosthet Dent*. 62: 567 – 572.

Sussman, H.I., 1997. Implant pathology associated with loss of periapical seal of adjacent tooth: clinical report. *Implant dentistry*, *6*(1), pp.33-37.

Tawil G, Younan R, Azar P, Sleilati G (2008). Conventional and advanced implant treatment in the type II diabetic patient: surgical protocol and long-term clinical results. *Inl J Oral Maxillofac Implants*. 23: 744-752.

تصميم الغلاف : www.youcan.tn

. البريد الإلكتروني للمجلة :

http://www.elbahithmagazine.com

info@elbahithmagazine.com

Member Of Talal Abu-Ghazaleh Organization

TN/T/2015/00406 www.agip.com

الآراء الواردة في المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها، ولا تعبر عن وجهة نظر هيئة التحرير.

حقوق النشر للمواد المنشورة في **مجلة الباحث** *تقر بشكل خاص بين المجلة والمؤلفين. إن أي استنساخ للمواد المنشورة في المجلة دون إذن مسبق من المجلة يعدّ انتهاكاً لقوانين الملكية الفكرية.*

رقم الإيداع والترقيم الدولي: ISBN978-9938-12-733-1

الإخراج الفني : عادل جابر

Trademark

Search for Change

ELBAHITH JOURNAL

Journal researcher

Thirteenth Issue
April 2017

Abu-Ghazaleh Intellectual Property